الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد خيضر – بسكرة –

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع

مساهمة في اقتراح آليات لترشيد التمويل المصغر

دراسة حالة: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة –

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: إقتصاد وتسيير المؤسسات

اعداد الطالب **الأستاذ المشرف**

- **بوزلزل أنور أمين** **– أ/بوطي عز الدين**

لجنة المناقشة

أعضاء اللجـــنة	الرتبة	الصفة	الجامعة
- غالم عبد الله	- استاذ دكتور	رئيسا	بسكرة
- بوطي عز الدين	- استاذ مساعد	مقررا	بسكرة
- بن فرحات عبد المنعم	- دكتور	مناقشا	بسكرة

الموسم الجامعي: 2020- 2021

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد خيضر – بسكرة –

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع

مساهمة في اقتراح آليات لترشيد التمويل المصغر

دراسة حالة: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة –

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: إقتصاد وتسيير المؤسسات

اعداد الطالب **الأستاذ المشرف**

- **بوزلزل أنور أمين** **– أ/بوطي عز الدين**

لجنة المناقشة

أعضاء اللجـــنة	الرتبة	الصفة	الجامعة
- غالم عبد الله	- استاذ دكتور	رئيسا	بسكرة
- بوطي عز الدين	- استاذ مساعد	مقررا	بسكرة
- بن فرحات عبد المنعم	- دكتور	مناقشا	بسكرة

الموسم الجامعي: 2020- 2021

شكر وعرفان

ولقوله تعالى: بعد بسم الله الرحمان الرحيم:﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ صدق الله العظيم؛ أشكر أولا وأخيرا الله تعالى الذي أسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة، وأمدني بالصبر لتذلل الصعوبات أمامي وأعانني كل العون على إنجاز هذه المذكرة، فاللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، أستغفر الله سبحان الله الحمد لله، الحمد لله أقصى مبلغ الحمد، والشكر لله من قبل ومن بعد؛ ثم اشكر عائلتي الصغيرة والكبيرة على تشجيعهما لي، فأشكر أستاذي المشرف "بوطي عز الدين"، و الذي لم يبخل عليا بتوجيهاته ونصائحه القيمة في اعداد هذا العمل؛ وأشكر كل من ساهم وبذل جهدا ولو بالقليل في إنجاز هذه المذكرة، كما أشكر الأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول المناقشة.

ملخص الدراسة:

ان الهدف من هذه الدراسة تبيان دور التمويل المصغر في الجزائر في تحقيق اهدافه الاجتماعية من جهة ،والتحديات التي تواجهه ،من خلال تحقيق السير المالي الحسن للهيئة المانحة له ،وذلك من خلال تطبيق الاليات التي تحقق الرشادة في تقديم خدمة التمويل المصغر؛ ولقد إعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي و التحليلي للإحاطة بمختلف مواضيع الدراسة، واخترنا الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – بسكرة- في دراستنا هذه، وخلصت الدراسة إلى أن الاليات التي تعتمدها الوكالة في ترشيد التمويل المصغر ،غير كافية لتحقيق هذه العملية، وذلك نتيجة لبعض العوائق التي حدت من فعاليتها ،ولتحقيق نجاعة تلك الاليات لابد من تعزيز تلك الاليات بالإجراءات والتنظيمات التشريعية والقانونية المناسبة لتحقيق ذلك.

الكلمات المفتاحية: التمويل، التمويل المصغر، اليات الترشيد، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

The aim of this study is to show the role of microfinance in Algeria, in achieving its social goals on the one hand, and the challenges it faces, through achieving the good financial flow of the donor body, through the application of mechanisms that achieve guidance in providing the microfinance service; In this study, we relied on the descriptive and analytical approach to cover the various topics of the study, and we chose the regional directorate of the National Agency for the Management of Microcredit - Biskra - in this study, and the study concluded that the mechanisms adopted by the Agency in rationalizing microfinance are not sufficient to achieve this process, and that As a result of some obstacles that limited their effectiveness, and in order to achieve the effectiveness of these mechanisms, these mechanisms must be strengthened with appropriate legislative and legal procedures and regulations to achieve this.

Keywords: Finance, microfinance, rationalization mechanisms, the National Agency for the Management of Microcredit

قائمة الجداول

الرقم	العنــوان	الصفحة
01	مراحل تطور التمويل المصغر	15
02	تطور معدل البطالة في الجزائر	23
03	الوكالات الولائية التابعة للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة–	40
04	الصيغ التمويلية وفق برامج التمويل بالقرض المصغر	44
05	الملفات الممولة من طرف الفرع الجهوي – بسكرة – خلال الفترة (من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)	44
06	توزيع القروض الممولة للفرع الجهوي حسب الجنس	46
07	توزيع القروض الممولة حسب قطاع النشاط خلال الفترة (من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)	47
08	مناصب الشغل المستحدثة نتيجة عملية التمويل التي قامت بها للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة – خلال الفترة (من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)	48
09	عملية تحصيل القروض الممنوحة من طرف الفرع خلال الجهوي بسكرة خلال الفترة (من سنة 2015 إلى غاية 31 ديسمبر 2020)	56

قائمة الأشكال البيانية

الرقم	العنــوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	34
02	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي–بسكرة–	41
03	الملفات الممولة من طرف الفرع الجهوي – بسكرة – خلال الفترة (من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)	45
04	توزيع القروض الممولة للفرع الجهوي حسب الجنس	46
05	توزيع القروض الممولة حسب قطاع النشاط خلال الفترة (من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)	47
06	عملية تحصيل القروض الممنوحة من طرف الفرع خلال الجهوي بسكرة خلال الفترة (من سنة 2015 إلى غاية 31 ديسمبر 2020)	57

مقدمة:

لقد أصبح التمويل المصغر من أهم وأقوى الآليات لمكافحة الفقر في مختلف بلدان العامل وبرز دوره كوسيلة ومنهج للتنمية الاجتماعية والاقتصادية ولمساعدة محدودي الدخل في العالم، ومن هذا المنطلق خاضت معظم الدول تجربة التمويل المصغر من بينها الجزائر مجسدة خاصة في جهاز القرض المصغر من خلال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ؛ لكن في المقابل فالتمويل المصغر يشكل تحدي كبير أمام المؤسسات المالية والمصرفية والسلطات النقدية على حد سواء، و ذلك من ناحية توفير التمويل اللازم لتحقيق دورها في محاربة الفقر ومن جانب الاهتمام بتحقيق أهداف السياسة النقدية والتمويلية، فقد تواجهها مشاكل وعراقيل أو صعوبات تتعلق بالإمكانات المالية المتاحة، الظروف الاقتصادية السائدة، الإجراءات الإدارية وكذا القوانين والتشريعات الحكومية التي قد تتغير من فترة إلى أخرى، والتي يمكن أن تؤثر على سيرورتها وعلى أهدافها والنتائج المرجوة، فالواقع العملي أثبت وجود اختلالات ترافق عملية الاستفادة من هذا التمويل عن طريق هياكل الدعم المالي،إلا أن خيار نابع من الإدراك بأن هذا المبدأ الاقتصادي (التمويل المصغر) قدم حلولا فعالة ، عملية وواقعية لمكافحة البطالة والفقر والحرمان، فإنه يتعين وجوبا إيجاد الاليات المناسبة لتذليل تلك الصعوبات والمعوقات.

ونظرا لأهمية تلك الآليات سنحاول في هذه الدراسة تحديد دورها في تحسين مستوى الوظيفة التمويلية لهياكل الدعم المالي بهدف تحقيق التوزيع العادل والفعال وذلك لتحقيق هدفها الرئيسي والذي هو مساعدة الفئات الفقيرة على تحسين دخلها و مستوى معيشتها، وتوفير فرص عمل متزايدة وبتكلفة استثمارية متدنية .

وانطلاقا مما سبق من الدراسة، نطرح السؤال الموالي:

ما مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ترشيد التمويل المصغر؟

ارتأينا تقسيم سِؤالنا الرئيسي إلى الأسئلة الفرعية التالية:

1- ما المقصود بالتمويل المصغر و ما هي آلياته .
2- ما هي الإجراءات التنظيمية المعتمدة في التمويل المصغر.
3- ما هو واقع التمويل المصغر في الجزائر.

الدراسات السابقة:

من بين الدراسات السابقة التي تم الإطلاع عليها والتي نعتقد أنها وثيقة الصلة بموضوع الدراسة نذكر منها:

الدراسة الأولى: هالم سليمة، (2017).هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،أطروحة دكتوراه ،جامعة بسكرة .

هدفت الدراسة الى إلقاء الضوء على الهيئات والبرامج التي قامت بها الدولة من اجل الحد أو التقليل من المشاكل التي تواجه هذا القطاع في مجال التمويل، وقد اعتمد في انجازها على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، ومن اهم النتائج التي توصلت اليها هذه الدراسة انه على الرغم من محاولة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التقليل أو القضاء على المشاكل التمويلية التي يتعرضون لها في البداية أو عند توسيع نشاطاتهم في التوجه إلى هيئات حكومية تساندهم في هذا المجال وتخفف من مشاكله، إلا أنهم يتعرضون إلى جملة من المشاكل الأخرى سواء قبل الحصول على الدعم والتمويل أو حتى بعد ذلك؛ لهذا لابد من ضرورة التوجه إلى التمويل المصغر الذي يتناسب أكثر مع طبيعة عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمحيط الذي تتواجد فيه.

الدراسة الثانية: صالحي ناجية،(2019).دور التمويل متناهي الصغر في تمويل المؤسسات المصغرة نحو تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر،أطروحة دكتوراه،جامعة ورقلة.

هدفت الدراسة إلى معرفة دور التمويل متناهي الصغر في تمويل المؤسسات المصغرة و تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، واستعملت في هذه الدراسة المنهج التحليلي و الوصفي، ومن أهم التنائج المتوصل لها من هذه الدراسة ،ان التمويل متناهي الصغر ينعكس على التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال مدى إمكانيته للوصول إلى عدد كبير من الفقراء ، لتحقيق الرفاهية الاجتماعية، لهذا يجب وضع استراتيجية وطنية واضحة المعالم للتمويل متناهي الصغر بعيدة المدى.

الدراسة الثالثة: مودع وردة، (2016).آليات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مذكرة ماستر ،جامعة ورقلة.

ان الهدف من هذه الدراسة هو محاولة إظهار أهم الطرق والآليات المستخدمة لتمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،وإبراز دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ذلك ،واستعملت في هذه الدراسة المنهج التحليلي والوصفي ،ومن اهم النتائج التي توصلت اليها هذه الدراسة هو ان قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتبر قطاعا استراتيجيا يساهم في القضاء على مختلف المشاكل الاقتصادية، وان هناك مجموعة من العراقيل التي تعيق عملها وفي مقدمتها مشكل التمويل، لهذا عملت السلطات العمومية الجزائرية على تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال استراتيجية تمثلت في توفير مجموعة من الأجهزة التي تدعم هذا القطاع وتتمثل هذه الأجهزة في(CNAC, ANSEJ, ANGEM)،لكن بالرغم من نجاح هذه الاجهزة والتي من بينها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر محل الدراسة في تخفيض نسب البطالة ورفع معدلات التشغيل في الجزائر ، غير أنها مازلت تعاني من معوقات متعلقة إما بالإطار العام المنظم للتمويل المصغر أو بالجهاز المشرف على الوكالة أو بالجهة المستهدفة.

فرضيات الدراسة:

من أجل الإجابة على هذه الإشكالية يمكننا وضع الفرضيات التالية:

1- تساهم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ترشيد التمويل المصغر باقتراح آليات جديدة لذلك.
2- تعد الآليات المتوفرة كافية لتسيير القرض المصغر بطريقة مثلى.
3- تساعد المنظومة التشريعية على توفير الضوابط القانونية لتسيير القرض المصغر.

أهمية الدراسة:

يستمد البحث أهميته من كونه من المواضيع الحديثة ،فكل الدول أصبحت تهتم بتطوير هذا النوع من التمويل – التمويل المصغر – نظرا للخصائص العديدة التي تميزه، فهو من الأدوات الأكثر فعالية في معالجة ظاهرة الفقر و البطالة في إطار تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛ فالجزائر كغيرها من الدول أنشأت هيئات خاصة لتقديم هذا النوع من التمويل ،أبرزها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ،وذلك لخلق نسيج اقتصادي متكامل وفعال ، بحيث يوفر ادوات مساعدة لترشيد القرض المصغر لمتخذي القرارات على مستوى الوكالة، ويظهر جليا أن هناك طلبا كبيرا على خدمات التمويل المصغر في الجزائر، والذي يحتاج إلى التفكير في أساليب تغطيته بالشكل المقبول والملائم من حيث الوقت والتكلفة.

أهداف الدراسة

نهدف من خلال هذه الدراسة الى:

- عرض أبرز أجهزة التمويل المصغر المنشاة في الجزائر.
- تبيان واقع التمويل المصغر في الجزائر.
- دراسة اليات ترشيد التمويل المصغر.
- اقتراح آليات جديدة تساعد في ترشيد التمويل المصغر.

أسباب اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيار هذا الموضوع إلى اعتبارات ذاتية وموضوعية منها:

أ- اعتبارات ذاتية:

-الاهتمام الشخصي للطالب بموضوع " التمويل المصغر" .

ب اعتبارات موضوعية:

- الموضوع ضمن التخصص.
- الخبرة العملية للباحث في مجال التمويل المصغر.
- الموضوع يعد من المواضيع الحديثة والتي تلقى اهتماما كبيرا من الدولة.

منهج الدراسة:

تستدعي طبيعة البحث استخدام مناهج أو أساليب متعددة تفي بأغراض الموضوع الذي يدخل ضمن أجهزة التمويل المصغر واليات ترشيده في الجزائر لهذا يكون اعتماد كل من:

- المنهج الوصفي لتناسبه مع طبيعة الدراسة وذلك في شقي البحث النظري والتطبيقي، اضافة لأسلوب دراسة حالة، وذلك من خلال الدراسة التطبيقية على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – الفرع الجهوي بسكرة –

حدود البحث:

- الحدود المكانية :تمثلت في إجراء دراسة تطبيقية بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالفرع الجهوي بسكرة .
- الحدود الزمانية: تمثلت في الفترة التي اجرينا فيها التربص في الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بسكرة خلال السنة الجامعية 2020-2021.

أدوات الدراسة:

قصد تحليلنا الجيد للبحث سواء في جانبه النظري أو التطبيقي سنقوم باستعمال الأدوات المهمة في البحث العلمي و لعل أبرز هذه الأدوات ما يلي:

- جمع البيانات: من خلال الكتب ،الملتقيات، القوانين والتشريعات ،المواقع الإلكترونية، وكل من له صلة مباشرة و غير مباشرة من تعزيز فهم الموضوع.
- التحليل : فقد اعتمدنا على تحليل المحتوى للوثائق والاحصائيات، والمتمثلة في مختلف الاجراءات المعمول في عملية تقديم التمويل المصغر ، وكذا اطلاعنا على مجموعة من البيانات والاحصائيات المتعلقة بالظاهرة المدروسة.
- الملاحظة: من خلال الملاحظة المباشرة لكيفية تقديم خدمة التمويل المصغر .
- التجربة المهنية في الميدان: كون الباحث كجزء من الواقع المعاش للظاهرة المدروسة.

هياكل البحث:

لإنجاز هذا البحث قمنا بتقسيمه إلى فصلين تسبقهم مقدمة وتعقبهم خاتمة، فصل نظري يحتوي على ثلاثة مباحث وفصل تطبيقي يحتوي على ثلاثة مباحث، فكان التقسيم كما يلي:

الفصل النظري:الإطار العام للتمويل المصغر

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التمويل المصغر

المبحث الثاني: واقع التمويل المصغر في الجزائر

المبحث الثالث: التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الفصل التطبيقي: آليات ترشيد التمويل المصغر

المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة –

المبحث الثاني: آليات ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

المبحث الثالث: تقييم عملية التمويل المصغر في الوكالة و الاليات المقترحة لترشيده

الفصل النظري

الإطار العام للتمويل المصغر

الفصل النظري: الإطار العام للتمويل المصغر

تمهيد:

تقدم برامج التمويل المصغر مجموعة متنوعة من الخدمات المالية كخدمات الإقراض والإيداع و الإدخار لتلبية الإحتياجات المالية لمحدودي الدخل القادرين على بدء مشروعات إقتصادية مدرة للدخل؛ويعتبر إعلان هيئة الأمم المتحدة سنة 2005 السنة الدولية للتمويل المصغر بمثابة الإعتراف الدولي بأهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه برامج التمويل المصغر المنفذة من قبل الجهات المؤسساتية المختلفة ،سواء من حيث أهمية الخدمات المالية المتاحة للجميع في إطار بناء أنظمة مالية مفتوحة للجميع،أو من حيث أهمية المشروعات الصغيرة والبالغة الصغر المحدثة في ظل هذه البرامج ودورها في توفير فرص العمل ورفع مستويات المعيشة في إطار التنمية المتكاملة؛

إنطلاقا من ذلك، فإن تقديم الخدمات المالية لمحدودي الدخل القادرين على بدء مشروعات صغيرة، من شأنه زيادة دخل الأسر، وتخفيض معدلات البطالة من خلال خلق مناصب شغل، وبدون شك فإن وصول هذه الفئات من المجتمع إلى الخدمات المالية (التمويل) وغير المالية (كالمرافقة ومنح الامتيازات الجبائية....الخ) عبر برامج التمويل المصغر هو من الأدوات الأكثر فعالية في معالجة ظاهرة الفقر و البطالة في إطار تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية....الخ.

وعليه سيتم التطرق في هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التمويل المصغر

المبحث الثاني: واقع التمويل المصغر في الجزائر

المبحث الثالث: التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التمويل المصغر

المطلب الأول: تعريف التمويل المصغر

قبل التطرق إلى مفهوم التمويل المصغر لابد من الإشارة إلى مفهوم التمويل، فوظيفة التمويل تعتبر من أهم وظائف المؤسسات المالية حيث أنها تقدم لذوي العجز المالي قروضا تفك بها ضيقتها، وبذلك تزيد في حركة النشاط الاقتصادي وكما أن المؤسسة القائمة بالمشروع لابد لها من القيام بدراسة مالية للمشروع وتقدير مبلغ الاحتياج وكيفية الحصول عليه؛ وقد تعددت تعاريف التمويل والتي نذكر منها:

وفق المنظور الحديث فإن التمويل هو عملية البحث عن التوليفة المثلى من مصادر الأموال التي تحقق أهداف الإدارة المالية ، أما أهداف الإدارة المالية فتتمثل في تعظيم ثروة الملاك، أو تعظيم القيمة السوقية للسهم، حيث أن هذين المتغيرين عند تحديدهما يأخذان بالاعتبار مجموعة من العوامل منها تكاليف التمويل، توجهات الملاك، الربح المحاسبي، وغيرها من المتغيرات التي تؤثر على عملية التمويل المناسب، وعادة فإن التمويل الذي يفي بالغرض يجب أن يكون بالمبالغ المطلوبة فقط ، ظرفي ومتنوع. (بقاش و بن دادة، 2019، صفحة 55)

كما يعرف" التمويل على انه مجموعة من القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثمارات المؤسسة، وتحديد المزيج التمويلي الأمثل من مصادر التمويل المقترضة الأموال المملوكة من أجل تغطية استثمارات المؤسسة ". (الشيخي و الجزراوي، 1998، صفحة 20)

ويرتبط التمويل ويتوقف على البحث عن الطرق المناسبة للحصول على الأموال واختيار وتقييم تلك الطرق للحصول على المزيج الأفضل بينها بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات والتزامات المؤسسة المالية ،و التمويل كذلك هو عبارة عن إمداد المؤسسات بالمال اللازم لإنشائها أو توسيعها، وهو من أعقد المشاكل التي تواجهها التنمية الاقتصادية في كل البلدان بشكل عام، إذ لا يمكن قيام أي عمل دون وجود رأس المال وبقدر حجم التمويل وتسيير مصدره وحسن استثماره يكون العائد أو الربح الذي هو هدف كل نشاط اقتصادي. (بوراس، 2008، الصفحات 24-25)

اما فيما يخص مفهوم التمويل المصغر فهناك عدة تعريفات قدمت حوله وفيما يلي أهمها:

1- **تعريف المكتب الدولي للعمل (BIT)**: يرى أن " التمويل المصغر يشير إلى جميع الخدمات المالية شبه المصرفية (القروض والضمانات) والتي تتعلق بمبالغ صغيرة (أقل من 15000€) اي ما يقارب 2.5 مليون دج .(خليل، 2019، صفحة 30)

2- **تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الأوربية (OCDE)**: من وجهة نظرها " التمويل المصغر هو الحصول على تمويل مشروعات صغيرة، يستفيد منها الأشخاص المهمشين، الذين يتطلعون إلى خلق فرص عمل خاصة بهم،

في ظل غياب آفاق مهنية أخرى، وكذا استحالة حصولهم على تمويل مشروعاتهم الصغيرة من مصادر التمويل التقليدية . (بعزيز و مخلوفي، 2018، الصفحات 239-240)

3- **تعريف الشبكة الأوربية للتمويل المصغر(REM):** التمويل المصغر هو فتح طريق الوصول إلى الخدمات المالية للأفراد المستبعدين"الذين تم إقصائهم"، وتهدف هذه القروض إلى تمويل وإنشاء وتطوير مشاريع الاستثمار، وتعمل الهيئات التي تقدم القروض المصغرة في الكثير من الأحيان، ولكن ليس دائما على توجيه ورصد المشاريع الصغيرة التي مولتها، والمخاطر الناجمة عن القروض المصغرة لا يتم تغطيتها تقريبا بضمانات حقيقية، وبالتالي فإن الهيئات المانحة للقروض المصغرة قامت بتطوير ممارسات مبتكرة للحد من هذا الخطر والحد من حالات التخلف عن موعد السداد مثل تقديم قروض جماعية تضامنية. (حفاف، 2018، صفحة 10)

4- كذلك يشير مصطلح التمويل المصغر إلى الخدمات المالية الصغيرة(بشكل أساسي الائتمان والمدخرات،) والتي يتم تقديمها للأشخاص الذين يديرون مشاريع صغيرة، حيث يتم إنتاج السلع أو إعادة تدويرها أو إصلاحها أو بيعها وذلك للأشخاص الذين يقدمون الخدمات، والذين يعملون مقابل أجر أو عمولات، الذين يجنون دخلاً من تأجير مساحات صغيرة من الأراضي ، أو المركبات ، أو الآلات والأدوات ؛ ولأفراد ومجموعات أخرى على المستويات المحلية للبلدان النامية ، الريفية والحضرية على حد سواء.(Robinson, 2001, p. 9)

5- و**عرفته المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء(CGAP):** على انه تقديم قروض صغرى لأسر غاية في الفقر بهدف مساعدتها على البدء في أنشطة إنتاجية أو تنمية مشاريع الصغرى، ولكن اتسعت دائرة التمويل المتناهي الصغر لتشمل مزيدا من الخدمات(الادخار، التامين وتحويل الأموال...)، وذلك لحاجة الفقراء لمجموعة متنوعة من الخدمات المالية بعد أن استعصى عليهم الانتفاع من المؤسسات المالية الرسمية القائمة. (صالحي، 20019، صفحة 49)

6- **القروض المصغرة في نظر الأمم المتحدة:** من المعترف به من قبل الأمم المتحدة أن القروض المصغرة هي أداة تحرير المبادرة الاقتصادية، و هي أداة فعالة حتى مع أفقر الفقراء من أجل تحقيق الكرامة و إعطاء معنى للحياة.

7- **أما عن تعريف القرض المصغر في الجزائر:** فطبقا للمرسوم الرئاسي الصادر عن وزارة التشغيل والتضامن الوطني المتعلق بتطبيق الإجراءات الخاصة بجهاز القرض المصغر فإن " القرض المصغر هو سلفة صغيرة الحجم، وهو مخصص لاقتناء عتاد بسيط يتم تسديده على مرحلة قصيرة، ويمنح حسب صيغ تتوافق واحتياجات ونشاطات الأشخاص المعنيين، يوجه القرض المصغر إلى إحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل من خلال اقتناء العتاد الصغير اللازم لانطلاق المشروع ولشراء المواد الأولية، وذلك قصد ترقية الشغل الحر ،والشغل المنجز بمقر السكن وكذا النشاطات التجارية المنتجة. (بلخيري، 2018، صفحة 07)

من خلال التعاريف السابقة خلصت الجهود فيما بعد الى تحديد مفهوم القروض المصغرة إلى ما يلي: (مغني، 2011، صفحة 4)

- ✓ التمويل المصغر هو مصطلح عام، يشمل جميع الأدوات المالية و بيئتها من أجل:
  - التيسير " المشروع الاجتماعي "
  - التمويل " المشروع الاقتصادي "
  - نشاطات صغيرة جدا لأغراض اجتماعية و اقتصادية **objet socio-économique**
- ✓ القروض المصغرة هي واحدة من أهم الصيغ الخاصة و المحددة للتمويل المصغر و الهدف هو دائما مواجهة المشكلة المتصلة بعملية التشغيل غير العادلة في السوق دون تعزيز هذا التفاوت، و في هذا فإن القروض المصغرة و التمويل المصغر يسعى دائما إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، و لذلك من الأسلم و الأصح أن نقول أنه لا يوجد برنامج تمويل مصغر دون أهداف اجتماعية .

كما سمحت تلك الجهود المبذولة في تحديد مفهوم القرض المصغر و التمويل المصغر بإبراز ما يلي:

- ✓ أن القرض المصغر قرض استثماري.
- ✓ القرض المصغر ذو أبعاد اجتماعية.
- ✓ القرض المصغر قصير أو متوسط الأجل " من سنة إلى 05 سنوات ".
- ✓ القرض المصغر ليس عملا خيريا، و لكنه عمل ينتج قيمة مضافة، و له آثار اجتماعية و اقتصادية لا يستهان بها نذكر منها:
  - تحسين أوضاع الفئات الأكثر فقرا.
  - خلق فرص عمل و التحول من مشاريع صغيرة تناضل من أجل البقاء إلى عون اقتصادي يساهم في توليد القيمة المضافة و الثروة.
  - إيجاد مكان لأصحاب المشاريع الصغيرة و جعلها عنصرا فاعل في التنمية المحلية.

و تجدر الإشارة إلى أن الخبراء في مسألة القروض المصغرة يتفقون على وجود أربعة معايير تتحكم بجودة أو بنجاح هذا النوع من الاقتراض عموما و هي:

1- أن يكون هناك توجه طويل المدى لمساندة الفقراء بما يحتاجون إليه من خدمات مالية، إلى جانب الاستمرارية.

2- أن يكون هناك توازن بين حجم التنظيمات من حيث عدد العاملين فيها نسبة إلى عدد المقترضين لكي تستمر هذه التنظيمات في تأدية خدمات ذات جودة و بتكلفة معقولة على المدى الطويل.

3- مدى نجاح منظمات الإقراض المصغر في الوصول إلى تحقيق اقتصاديات النطاق، أي التغلغل ليس إلى الفقراء فحسب بل إلى الأكثر فقرا.

4- الاستقرار المالي للمؤسسات التمويلية عبر إيجاد كيانات مالية قادرة على الاستمرار في ظل محدودية الجهات المانحة و السعي إلى الحد من الاعتماد على تمويل هذه الجهات، بما يمكنها من الدخول في الأسواق المالية و ضمان استقلاليتها.

كما أجمع الخبراء على ضرورة توافر ثلاث شروط تسمح بنجاح التجربة هي:

1- مدى إسهام هذه القروض في إحداث تغيير مستمر عبر انتشال المقترضين من الفقر بصورة دائمة.

2- ما إذا كانت القروض تطال الفقراء الأوفر حظا تاركة الأقل حظا في فقرهم المدقع " من الفقراء الذين يبعدون كثيرا عن أسفل حد الفقر".

3- ما إذا كانت هذه القروض وسيلة رشيدة لتوليد دخل لدى الفقراء.

ووفقا لما سبق من مفاهيم التمويل المصغر، يمكن اعتباره أنه الخدمات المالية التي تقدمها المؤسسات والهيئات المتخصصة في مجال تمويل المشاريع العائلية والفردية، وما يميز هذه الخدمات المالية عن الخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية من بنوك وشركات التأمين، أنها تلائم خصائص فئة الأفراد الفقراء وأصحاب المشاريع العائلية والفردية، من حيث حجمها، وطبيعة الضمانات المطلوبة، ومدة الإقراض، وإمكانية الحصول على أكثر من تمويل واحد .

المطلب الثاني: نشأة وتطور التمويل المصغر

يعد الفقر ظاهرة ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وسياسية، وهو ذو تأثير كبير على التنمية المستدامة، وهو الأصل في نشأة التمويل المصغر، فالفقر من منظور اقتصادي يعني افتقار الإنسان إلى الدخل المناسب أو الموارد الكافية، لكي يعيش في وضع لائق طبقا لمستويات المعيشة في مجتمعه، علما بان هذه المستويات تختلف من مكان إلى اخر ومن وقت لأخر. (العذاري و زوير الدعيبي، 2010، صفحة 24)

الفرع الأول: الجذور الأولى للتمويل المصغر

لقد أدت عدة عوامل إلى فشل برامج المساعدة الإنمائية المدعومة ، بحيث لم تكن البنوك المحلية قادرة على العمل بشكل مربح مع أسعار الفائدة المنظمة ، لأن تكاليف التشغيل كانت مرتفعة للغاية في العديد من المناطق، كما اعتبر العديد من المدينين القروض كجهات مانحة لحكومتهم ، وبالتالي لم يدفعوا أسعار الفائدة ولا مبلغ الائتمان عند الاستحقاق ،ولقد أدى تقنين برامج الائتمان إلى تعزيز الفساد في الإقراض المصرفي ؛ونتيجة لذلك فقد ثبت أن التمويل الأصغر محلي المنشأ هو الحل الأفضل، فلقد أصبح واحد من قصص النجاح المالية النادرة والمستدامة للنظام المالي للأسواق الناشئة والنامية اليوم .(Becker, 2010, p. 46+47)

ظهرت ملامح التمويل المصغر منذ عقود من الزمن، فكانت في البداية من خلال قيام التجار والمربون في توفير التمويل من خلال مؤسسات المجتمع المدني لتقديمه الى الطبقات الفقيرة لمساعدتهم في مشروعاتهم الصغيرة؛ غير ان أول تجربة حقيقية للتمويل المصغر ظهرت في بنغلاديش من طرف البروفيسور محمد يونس أستاذ الاقتصاد في جامعة شيتاجونج إحدى الجامعات الكبرى في بنغلاديش ، فبعد المجاعة الكبيرة التي عرفتها البلد في سنة 1974 ، تغيرت حياة يونس إلى الأبد، فبينما كان الناس يموتون جوعا في الطرقات،كان يونس يعلم تلاميذه النظريات الباهرة في الاقتصاد،وأحس بكراهيته لنفسه لشعوره بمدى عجز فئة أمثاله من أساتذة الاقتصاد لادعائهم امتلاك الإجابة على الأسئلة الصعبة :" لقد كنا ، نعم ، نحن أساتذة الاقتصاد نتميز بشدة الذكاء"، لكننا لم نكن نعرف شيئا عن الفقر الذي كان يحيط بنا من كل جانب، أمضي يونس بعد ذلك العاميين التاليين يقود طلابه في رحلات ميدانية إلى قرية جوبرا Jobra القريبة من الجامعة،لقد كان من السهل رؤية المشكلة،لكن أين يكمن الحل؟ هذا ما كان يحاول استكشافه، وبينما كان يحاور امرأة هناك كانت تقوم بتصنيع كراسي من البامبو (حيث تنبت أشجار البامبو في كل مكان على ارض بنغلاديش) لمعت في ذهنه فكرة الحل؛فقد علم من المرأة أنها لا تملك رأس مال خاص بها،ومن ثم فهي تلجأ لاقتراضه من احد المرابين في القرية لشراء البامبو الخام، وتظل تعمل 12 ساعة يوميا في تصنيع الكراسي لرد القرض وفوائده،ثم لا يبقى لها بعد ذلك إلا الكفاف لتعيش منه؛ وبمساعدة طلابه استطلع "يونس" أحوال الفقراء في 42 قرية أخرى محيطة، واكتشف أن الوضع القائم لا يتيح للفقراء توفير قرش واحد، ومن ثم لا يستطعون تحسين أحوالهم مهما بلغ اجتهادهم في العمل، ومن ثم اكتشف أنهم لا يحتاجون سوى رأس مال يتيح لهم الاستفادة من عوائد أموالهم، حيث قام بعد ذلك بإقراض 42 امرأة من الفقراء مبلغا بسيطا من المال من جيبه الخاص بدون فائدة، ودون تحديد موعد الرد؛ وحاول بعد ذلك البرفسور يونس إقناع البنك المركزي و البنوك التجارية لوضع نظام لإقراض الفقراء بدون ضمانات ،وهو ما دعا رجال البنوك للسخرية منه ومن أفكاره ،زاعمين أن الفقراء ليسوا أهلا للإقراض، وحاول مرارا إقناعهم أن يجربوا ذلك لكن دون جدوى؛بعد ذلك قام باقتراض قرضا خاصا ليبدأ به مشروعا في قرية "جوبرا" بمساعدة طلابه، مضى في متابعته ودراسته من عام 1976 حتى عام 1979 في محاولة لإثبات وجهة نظره بان الفقراء جديرون بالاقتراض ؛وقد نجح مشروعه نجاحا باهرا وغير حياه 500 أسرة من الفقراء، وفي عام 1979 اقتنع البنك المركزي بنجاح الفكرة وتبني مشروع "جرامين" أي مشروع القرية، (مجدي، 2007، الصفحات 10-11)؛ومع نهاية سنة 1981،وبعد التوسع الأولي لتجربة مشروع غرامين في مقاطعة تانجيل والتي استغرقت حوالي سنتين، لتقييم نتائج هذه التجربة، و توسعت بعد ذلك تلك التجربة إلى عدة مقاطعات؛

وفي أواخر شهر سبتمبر 1983،تم التوقيع من قبل الرئيس البنغالي على قرار إنشاء بنك غرامين كبنك له كامل الاستقلالية الإدارية والمالية في مجال عمله المتعلق بإقراض الفقراء المتواجدين في المناطق الريفية ببنغلاديش، (عمران, عبد الحكيم، 2016، صفحة 69)وخاصة النساء باعتبارهم مهمشين في المجتمع بالرغم من أهميتهم في تحقيق التنمية الاقتصادية ،فقد بلغت نسبة النساء من مجموع التمويلات الممنوحة من طرف هذا البنك نسبة 95 % وقد أثبتت تجارب تمويل هذا البنك أن الفقراء كانوا أكثر موثوقية من غيرهم حيث أنهم يسددون مبلغ التمويل في آجاله، ثم شهد التمويل المصغر الانتشار في باقي الدول الأخرى

كأمريكا اللاتينية التي أنشأت بنك القرية ثم ظهر في بوليفيا عن طريق بنك سول، وفي اندونيسيا من طرف بنك راكيات وقد قامت كثير من الدول بإنشاء مؤسسات التمويل المصغر و حتى في الدول الغنية كالولايات المتحدة الأمريكية وانجلترا ؛ وخلال فترة الثمانينيات والتسعينيات ، استمرت حركة التمويل المصغر في النمو ، وذلك تماشيا مع التغييرات في التفكير في التنمية خلال هذه الفترة، فلقد تم في هذه الفترة تطور في برامج التمويل المصغر وذلك بتقديم خدمات إضافية للعملاء؛ (Lomnitz, 2003, p. 14)

وقد عقد في فبراير 1997 بالولايات المتحدة أضخم مؤتمر للتمويل المصغر حيث أوضح المؤتمر أن هنالك حوالي 10 مليون امرأة حول العالم استفدن من التمويل المصغر ويتوقع أن يصل هذا العدد إلى 100 مليون امرأة في عام 2015 ، هذا المؤتمر عني بتنسيق الجهود لكل المهتمين في العالم وغيرها من الدول الأخرى ومن خلال تلك المؤتمر تم التأكيد على أهمية القروض الصغيرة ،والهدف الذي تبنته هو منح القروض الصغرى لـ 100 مليون عائلة من العائلات الأكثر فقرا في العالم من سكان الارياف والنساء وذلك الى غاية عام 2015 ؛ وفي ديسمبر 1997 أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها بدور القروض الصغيرة في محاربة الفقر ومنح الفقراء فرصة المشاركة في التطور الاجتماعي والاقتصادي ،وفي عام 1998 أعلن أن سنة 2005 ستكون السنة الدولية للقروض الصغرى، كذلك اعترف برنامج الأمم المتحدة للتنمية بقدرة تمويل المشاريع الصغيرة على محاربة الفقر (بلال، سعد الله، و السليك، 2017، صفحة 16).

الفرع الثاني: تجربة التمويل المصغر في الدول العربية

أما عن تجربة القروض المصغرة في الدول العربية فهي تجربة حديثة العهد، و تعود إلى بدايات تسعينيات القرض الماضي، فقد تأسس البنك الوطني لتمويل المشروعات الصغيرة في عمان / الأردن ، و بنك الأمل في اليمن و بنك الإبداع في البحرين ، و مؤسسة الأمل في مصر ..إلخ ، فضلا عن بنوك الفقراء و غيرها من المؤسسات الرسمية و الخاصة؛

و في العام 2009 أقرت مجموعة صناديق التنمية العربية الإسهام في الصندوق " العربي – الإفريقي للإقراض الصغير " في اجتماعها الذي دعا إليه " برنامج الخليج العربي (أجفند) ، على إثر نجاح " إجفند" في مكافحة الفقر و تأسيسه أربعة بنوك للفقراء في العالم العربي؛

و بحسب ما جاء في تقرير مؤسسة " غرامين – جميل " في العام 2009 أن هذه المؤسسة قامت في ذلك العام ، و عبر صندوقها للكفالات، بأعمال الوساطة لتوفير ما يزيد عن 44 مليون دولار كتمويل لمؤسسات الإقراض المصغر، و قد شمل ذلك عمليات بارزة فتحت آفاقا جديدة لمؤسسات الإقراض متناهي الصغر في كل من مصر و الأردن و سوريا و تونس.
كما قامت بتوفير 312 منحة للناشطين في مجال التمويل المصغر كي يشاركوا في مجموعة من المناسبات التدريبية الإقليمية و العالمية الرئيسية ، متيحة لهم بذلك فرصة بناء شبكة علاقات واسعة و متينة لتبادل الخبرات و اكتساب المعارف من مجموعة من أبرز المؤسسات الرائدة في هذا المجال.

و قدر حجم قطاع التمويل متناهي الصغر في العالم العربي آنذاك بنحو 5.5 مليار دولار أمريكي ، فيما تشير الإحصائيات إلى أن هناك حوالي 60 مليون شخص في العالم العربي يعيشون بمعدل دخل يقل عن دولارين يوميا، و أنه حتى عام 2009 تمت تلبية الطلب على منتجات التمويل المصغر و خدماته بنسبة 10% فقط ، و لا سيما أن القطاع المالي يفضل التركيز على قطاع السوق الأغنى لأن مخاطره أقل و ربحيته أعلى؛وقد قدرت احتياجات المنطقة العربية لتلبية الطلب على التمويل المصغر للمشاريع الصغيرة بحسب تقرير " التمويل المتناهي الصغر و دور البنوك المركزية في الرقابة و الإشراف عليه " الذي أصدره صندوق النقد العربي في العام 2010 بنحو 4 مليارات دولار، كما جاء في التقرير أن الوطن العربي يعد من أقل الأقاليم اعتمادا على آلية القروض المصغرة و القصيرة الأجل في مجال مكافحة الفقر ، و كان التقرير قد توقع أن يصل حجم الطلب على التمويل المصغر لنحو 10 ملايين عميل خلال العام 2010 ، مقابل 05 ملايين في العام 2009.

و بحسب أرقام " التقرير الإقليمي العربي للتمويل المصغر " للعام 2010 الصادر عن " شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية – سنابل –" أن الانتشار الإجمالي لمؤسسات التمويل الأصغر البالغة 502 مؤسسة في المنطقة العربية ، تجاوز 03 ملايين مقترض بمحفظة إجمالية بلغت 1.59 بليون دولار أمريكي ، و أنه على الرغم من تقلص الانتشار في المغرب العربي إلا أن التمويل لا زال يتركز في مصر و المغرب بتغطيتهما 76% من إجمالي المقترضين و 61% من إجمالي محفظة القروض حتى نهاية العام 2009 ؛و تشير تقديرات التقرير إلى وجود فجوة انتشار مقدارها 19 مليون شخص مؤهل للحصول على خدمات التمويل المصغر و يسعون للحصول عليه.

و بالموازاة مع هذه المعطيات أظهر " مؤشر ميكرو سوكب العالمي " الخاص بقياس بيئة عمل التمويل الأصغر و تقييمه للعام 2010 في 54 دولة من دول الشرق الأوسط و شمال أفريقيا و 21 دولة من أمريكا اللاتينية و منطقة البحر الكاريبي " إعداد وحدة الإيكونو ميست لاستقصاء المعلومات من أوت 2009 إلى ماي 2010 " أن اليمن أفضل الممارسين في مجال التمويل الأصغر، إذ احتلت المرتبة 27 عالميا على الرغم من المستويات العالية لعدم الاستقرار السياسي و الضغوط الاقتصادية ، بحيث وضعت اليمن إطارا تنظيميا جيدا للتمويل المصغر و حافظت عليه، و عملت على تعزيز القدرات التنظيمية، بينما جاءت المغرب ثاني أفضل الممارسين إقليميا، و لاحظ التقرير أنه على الرغم من وجود سوق نشطة للغاية للإئتمان المصغر في المغرب، فإن نطاق الخدمات المسموح بتقديمها لمؤسسات التمويل المصغر يعد نطاق مقيد، و يهيمن على السوق عدد قليل من الجهات الفاعلة الكبيرة ، و لكن ما يزال الإستثمار للتمويل المصغر في البلاد من بين الأفضل في العالم، كما يلاحظ من هذا التقرير عدم الإهتمام التنظيمي بالتمويل المصغر في لبنان، حيث لا يزال السوق في طريقه إلى النمو و منقوص التنظيم و مجزأ على طول الخطوط العرقية و السياسية. (شريط، 2018، الصفحات 22-23)

مما سبق مرت مسيرة التمويل المصغر عبر الزمن بمراحل متباينة يمكن وصف أهم ملامحها من خلال الجدول التالي: (قرواط، طهراوي دومة، و زلاقي، 2019، صفحة 49)

الجدول رقم 01: مراحل تطور التمويل المصغر

المرحلة	أهم الملامح والسمات
المرحلة الأولى: قبل 1950 م	–الاعتماد كليا على القطاع غير الرسمي في توفير التمويل الأصغر. –قيام التجار والمربون بالدور الأساسي في توفير التمويل الأصغر، مع قيام جمعيات الادخار ومؤسسات المجتمع المحلي بدور أقل مثل :إنشاء أول مؤسسة مالية تقدم خدمات للتمويل الأصغر عن طريق مؤسسة « **Raiffeisen friedrich wilhelm** » في ألمانيا، هدفها تقديم خدمات الادخار للطبقة الفقيرة إلا أنه لم يعرف الانتشار والنجاح
المرحلة الثانية: من سنة 1950 م إلى سنة 1970 م	–الاعتماد بدرجة كبيرة على برامج الائتمان التي يدعمها المانحون. –قيام البنوك الزراعية بالدور الأساسي في توفير التمويل المصغر مع قيام الجمعيات التعاونية بدور أقل مثل: طرح فكرة تجريبية عن تطبيق التمويل المصغر في بنك بنغلادش وبنك سول.
المرحلة الثالثة: من سنة 1970 م إلى سنة 1995 م	–التحول إلى برامج التمويل الأصغر المبني على الأسس التجارية. –قيام وتطبيق تجارب مصرفية ناجحة في التمويل الأصغر في مختلف قارات العالم مثل :بنك غرامين، بنك راكيات، بنك سول مع قيام مؤسسات مصرفية والمنظمات التطوعية بدور أقل. –قيام البنوك التجارية بالدور الأساسي في توفير التمويل المصغر مثل :تأسيس المجموعة الاستشارية.
المرحلة الرابعة: من سنة 1995 م إلى سنة 1997 م	–التوسع في التمويل الأصغر المبني على الأسس التجارية. –قيام البنوك التجارية بالدور الأساسي في توفير التمويل الأصغر مثل :تأسيس المجموعة الاستشارية.
المرحلة الخامسة: من سنة 1997 م الى سنة 2005 م	–اندفاع التمويل المصغر إلى وضع لوائح تنظيمية. –إنشاء مؤسسات تتعامل في القروض فقط قمة التمويل المصغر بواشنطن مثل :إطلاق عقد التسعينات الميلادية بأنه عقد التمويل الأصغر بالولايات المتحدة الأمريكية.

المرحلة السادسة :ما بعد 2005 م	-تقديم خدمات مالية في إطار بناء أنظمة مالية مفتوحة للجميع. -توفير فرص العمل ورفع مستوى المعيشة. -الاعتماد على برامج التمويل الأصغر المنفذة من قبل الجهات المؤسساتية المختلفة مثل :إعلان هيئة الأمم المتحدة سنة 2005 م السنة الدولية للتمويل الأصغر.

المصدر: (قرواط، طهراوي دومة، و زلاقي، 2019، صفحة 49)

المطلب الثالث: المبادئ الأساسية للتمويل المصغر

لقد جاء تأسيس المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء(CGAP) ضمن المبادرات الكبرى التي تسعى إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وهي عبارة عن اتحاد من جهات مانحة متعددة مكرسة للنهوض بالتمويل المصغر يتألف من 31 هيئة تنموية عامة وخاصة تعمل سويا لتوسيع نطاق أصول الفقراء على الخدمات المالية، التي يشار إليها بمصطلح التمويل الأصغر؛ وتتصور مجموعة الاستشارية لمجموعة الفقراء علما يتمتع فيه الفقراء في كل مكان بالوصول الدائم للنطاق بالخدمات المالية عن طريق قنوات توصيل متنوعة وهو عالم لا ينظر فيه للفقراء ومنخفضي الدخل في الدول النامية على أنهم مهمشين، بل على أنهم من العملاء المحوريين الشرعيين للأنظمة المالية في بلداتهم وهو ما يعني بمعنى آخر أن هذه الرؤية هي رؤيا لأنظمة مالية شاملة، وهي الطريقة الوحيدة للوصول لأعداد كبيرة من الفقراء و منخفضي الدخل وفي سعيها للتقدم صوب تحقيق هذه الرؤية، وضعت المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء احدى عشر (11) مبدأ من مبادئ التمويل المصغر تقوم على المشاورات وهذه المبادئ هي: (شنيحي، 2018، الصفحات 29-30)

المبدأ الأول:

يحتاج الفقراء إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية وليس القروض فقط؛ فهم مثل غيرهم يحتاجون إلى عدد من الخدمات المالية الملائمة، والمرنة وذات التكلفة المعقولة، فإنهم يحتاجون إلى خدمات التوفير، التأمين وتحويل الأموال وليس فقط إلى القروض وذلك وفقا للظروف.

المبدأ الثاني:

يعتبر التمويل المصغر أداة قوية لمكافحة الفقر، فعندما يصل الفقراء إلى الخدمات المالية فانه يصبح بمقدورهم اكتساب المزيد، بناء أصولهم وحماية أنفسهم ضد الصدمات الخارجية، فباستخدام التمويل المصغر ينتقل الفقراء من البقاء اليومي إلى التخطيط المستقبلي حيث يستمرون في التغذية والسكن والصحة والتعميم الأفضل.

المبدأ الثالث:

إن التمويل المصغر يعني بناء أنظمة تخدم الفقراء، حيث يشكل الفقراء في معظم الدول النامية أغلبية السكان غير أنهم الأقل حظا في الحصول على خدمات البنوك، ويعتبر التمويل المصغر في كثير من الأحيان على أنه قطاع هامشي، فهو نشاط تطوير يهتم به المتبرعون، الحكومات أو المستثمرون الاجتماعيون، ولا ينظر له على انه جزء من النظام المالي الرئيسي للدولة، غير أن وصول التمويل المصغر إلى العدد الأكبر من الفقراء يكون ممكنا فقط في حالة إشراكه ضمن القطاع المالي .

المبدأ الرابع :

يغطي التمويل الأصغر تكلفته، ويجب أن يقوم بذلك حتى يتمكن من الوصول إلى أعداد كبيرة من الفقراء، فالكثير من الفقراء غير قادرين على الحصول على خدمات مالية جيدة تناسب احتياجاتهم لعدم وجود مؤسسات قوية كافية تقدم مثل هذه الخدمات، فالمؤسسات القوية تحتاج إلى فرض مبالغ كافية لتغطية تكاليفها، وأن تغطية التكلفة ليست هدفا بحد ذاته، إلا أنها الطريقة الوحيدة من أجل الوصول إلى حجم وأثر يتجاوزان المستويات المحددة التي يستطيع المتبرعون تمويلها؛

تستطيع المؤسسة القادرة على الاستمرار المالي أن تستمر وتوسع خدماتيا في المدى البعيد، فإن الاستمرار والبقاء يعني تخفيض تكاليف إتمام الصفقات، وتقديم خدمات أكثر منفعة للعملاء وايجاد طرق جديدة للوصول إلى عدد اكبر من الفقراء الذين لا يدخلون البنوك .

المبدأ الخامس:

يهتم التمويل المصغر ببناء مؤسسات مالية محمية دائمة، ويطلب تمويل الفقراء مؤسسات مالية محمية تقدم خدماتها على أساس مستمر، كما تحتاج هذه المؤسسات إلى استقطاب التوفير المحلي وتقديمه على شكل قروض وخدمات اخرى، وعندما تتطور هذه المؤسسات وأسواق رأس المال، يقل الاعتماد على تمويل المتبرعين والحكومات بما في ذلك بنوك التنمية.

المبدأ السادس:

لا يقدم الإقراض المصغر الحلول دائما، وأن الإقراض المصغر لا يعتبر الأداة الأفضل لكل فرد أو في كل الظروف، كما أن الأفراد المعدمين والجياع الذين لا دخل لهم، ولا مقدرة عندهم على السداد يحتاجون أنواع أخرى من الدعم قبل أن يكونوا قادرين على استخدام القروض بشكل جيد؛ ففي الكثير من الأحيان، هناك ادوات اخرى تقلل من اثر الفقر بشكل أفضل مثل المنح الصغيرة، التوظيف وبرامج التدريب، أو تحسين البنية التحتية، ويجب أن تصاحب هذه الخدمات عمليات التوفير إذا كان ذلك بالإمكان.

المبدأ السابع:

إن تحديد سقف لأرباح التمويل يضر بالفقراء ويجعل من الصعب عليهم الحصول على التمويل وأن تكلفة إعطاء عدد كبير من التمويلات الصغيرة أعلى من تكلفة إعطاء عدد قليل من التمويلات كبيرة الحجم، حيث لا يستطيع مقدمو التمويلات متناهية الصغر تغطية تكاليفهم إلا إذا كان بمقدورهم وضع أرباح أعلى من المعدل الذي تفرضه البنوك، وأن نموهم سيكون محدودا بالعرض الشحيح وغير الأكيد لأموال المتبرعين والحكومات فعندما تحدد الحكومات هوامش الأرباح، تقوم عادة بتحديدها بمستويات متدنية لا تساعد التمويلات متناهية الصغر على تغطية تكاليفها، وعليه فانه يجب تجنب مثل هذا التحديد وفي الوقت ذاته يجب ألا يعمل مقدمو التمويلات متناهية الصغر على فرض هوامش أرباح مرتفعة جدا تدفع المقترضين على عدم سداد التمويل.

المبدأ الثامن:

إن دور الحكومة هو تسهيل الخدمات المالية وليس تقديمها مباشرة لذلك على الحكومات الوطنية أن تضع السياسات التي تحفز الخدمات المالية للفقراء في الوقت نفسه الذي تحمي فيه الحكومات الودائع، فعلى الحكومات أن تحافظ على ثبات الاقتصاد الكلي، وأن تمتنع عن الإخلال بالأسواق عن طريق التمويلات المدعومة غير القابلة للوفاء أو البقاء، ويجب أن تقلل الحكومات من الفساد وتحسن بيئة الأعمال الصغيرة بما في ذلك تسهيل الوصول إلى الأسواق والبنية التحتية، وفي بعض الأحيان عندما لا تتوفر مصادر التمويل الاخرى يمكن أن يتم تقديم التمويل الحكومي لمؤسسات التمويل متناهي الصغر المستقلة والقوية.

المبدأ التاسع:

يجب أن تكمل أموال المتبرعين رأس المال الخاص لا أن تتنافس معه، حيث يقدم المتبرعون الهيبات، القروض ورأس المال للتمويل المصغر، حيث يجب أن يكون هذا الدعم مؤقتا ويجب أن يستخدم لبناء مقدرة مقدمي التمويل المصغر لتطوير دعم البنية التحتية مثل مؤسسات التقييم، ومجالس التمويل والمقدرة على التدقيق، ولدعم التجربة وفي بعض الأحيان قد تتطلب خدمة الأفراد الذين يصعب الوصول إليهم إلى دعم طويل الأجل من المتبرعين، ويجب أن يسعى المتبرعون إلى دمج التمويل المصغر في النظام المالي، كما عليهم الاستعانة بخبراء لهم سيرة جيدة من النجاح عند تصميم وتطبيق المشاريع، ويجب أن يحددوا أهداف واضحة للأداء بحيث يجب تحقيقها قبل استمرار التمويل، ويجب أن تكون هناك خطة معقولة لكل مشروع بحيث يصل إلى نقطة لا يعد عندها حاجة إلى دعم الممولين.

المبدأ العاشر:

أن العقبة الأساسية هي نقص المؤسسات القوية والمدراء الأكفاء، وأن التمويل المصغر هو مجال متخصص يجمع بين الأعمال المصرفية والأهداف الاجتماعية، فانه يجب بناء المهارات والأنظمة على كل المستويات: المدراء وأنظمة المعلومات الخاصة

بمؤسسات التمويل المصغر، بنوك مركزية تنظم التمويل المصغر، مؤسسات حكومية اخرى ومتبرعون ،ويجب أن يركز التمويل المصغر على بناء المقدرة وليس فقط على نقل الأموال.

المبدأ الحادي عشر:

يعمل التمويل المصغر بشكل أفضل عند قياس الأداء والإفصاح عنه، وأن المعلومات النمطية والدقيقة والخاصة بالأداء تعتبر في غاية الأهمية، ويتضمن ذلك كلا من المعلومات المالية (مثل هوامش الأرباح، تسديد التمويل، واسترداد التكاليف) والمعلومات الاجتماعية مثل (عدد العملاء الذين تم الوصول إليهم ومستوى فقرهم)؛ كل من المتبرعين، المستثمرين ومشرفي البنوك والعملاء يحتاجون هذه المعلومات للحكم على التكاليف والمخاطر والعوائد.

المطلب الرابع: أهمية و أهداف التمويل المصغر

يعد القرض المصغر مصدرا للتمويل مطلوبا في الوقت الراهن، وذلك لأن المشاريع الصغيرة لا تتطلب مبالغ مالية ضخمة، وقد يعجز الراغبين في تأسيس مؤسسات صغيرة من توفير الموارد المالية عن القيام بمشاريعهم على الرغم من وجود رغبة قوية لديهم في توفير منصب عمل يمكنهم من توفير دخل شخصي، أو بالنسبة لتوسيع المشاريع القائمة، من هنا يمكن القول أن التوجه نحو هذه الفكرة له أهمية وأهداف يمكن توضيحها فيما يلي:

الفرع الأول: أهمية التمويل المصغر

يمكن أن نستشف أهمية التمويل المصغر على مستوى الكثير من الجوانب الاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة من خلال النقاط التالية: (عبد المطلب، 2009، صفحة 185)

- ❖ يعتبر أداة من الأدوات الهامة في الحد من ظاهرة الفقر، وتكمن فعاليته في التخفيف من مشكلات الفقر في الاستراتيجيات الإبداعية التي يتبناها مثل أساليب القروض بضمان المجموعة وفي تخفيض التكاليف المتعلقة بالمعاملات المالية، وكذلك في أساليب التحديد الجيد للفقراء المستهدفيين.
- ❖ يعمل على تقديم خدمات مالية جوارية تتكيف مع خصوصيات الأفراد المستبعدين من النظام المالي الرسمي ،كانت لها الكثير من الآثار الهامة على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية لأولئك الأفراد.
- ❖ يوفر مجموعة متنوعة من الخدمات المالية للفقراء ومنخفضي الدخل المستبعدين في كثير من الأحيان من الأنظمة المالية الرسمية بمختلف أشكالها المؤسساتية.
- ❖ يعمل على تمكين الفقراء على زيادة دخلهم الأسري وتحقيق أمنهم الاقتصادي والحد من ضعفهم المالي، وذلك من خلال بدء مشروعات مصغرة و صغيرة مدرة للدخل.
- ❖ يعمل على تحفيز الاقتصاديات المحلية من خلال خلق الطلب المتنوع على مجموعة كبيرة من السلع والخدمات خاصة ما يتعلق منها بخدمات التغذية والتعليم والصحة.

ان الأهمية الإستراتيجية المستمدة من المشروعات المصغرة والصغيرة في حد ذاتها، تعتبر بمثابة الأداة المحركة للنمو الاقتصادي، والمصدر الرئيسي في توفير مناصب العمل ، وتحقيق مستويات هامة من الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة ؛وفي هذا الصدد لاحظت لجنة الجوع المنبثقة عن هيئة الأمم المتحدة أن توفير التمويل المناسب لهذه المشروعات المتناهية الصغر في مختلف الدول النامية يؤدي إلى زيادة المستويات المعيشية للفقراء، ويرفع من معدلات الأمن الغذائي ويضمن في الوقت نفسه التطور المستدام للاقتصاديات الوطنية.

الفرع الثاني: أهداف التمويل المصغر

لقد أثبتت تجارب العديد من الدول النامية أن التمويل المصغر يمكن أن يكون أسلوبا فعالا في توفير التمويل للإستثمارات صغيرة الحجم ويعتبر وسيلة ناجحة لتوليد الدخول وتوفير فرص التشغيل الذاتي لأفراد الأسر الفقيرة ومساعدتها على الخروج من حلقة الفقر إلى مرحلة الإنتاج والاعتماد على الذات وهناك حاجة ماسة إلى خلق المزيد من فرص العمل سواء من خلال الاستخدام الذاتي أو الاستخدام من قبل الآخرين وهذه العملية ضرورية لمواجهة معدلات النمو السكاني التي تعيشها كثيرا من الدول النامية خاصة وان جهات الاستخدام التقليدية المتمثلة في الحكومة والقطاع الخاص غير قادرين على استيعاب الداخلين إلى سوق العمل لذا فإن إيجاد قنوات استخدام جديدة من خلال دعم الافراد القادرين على إقامة مشاريع ذاتية تستطيع أن تستوعب بعض أفراد العائلة وآخرين غيرهم مثل هذا الجهد يحتاج إلى مبادرة جريئة من المؤسسات المالية لتقديم تمويل من نوع خاص لتحقيق تلك الغاية ولإبراز دور التمويل الأصغر في هذا الشأن يمكن تحديد أهم أهداف التمويل الأصغر والتي تتمثل في الآتي: (رحاب و سلمان، 2018، صفحة 19)

1- يهدف التمويل المصغر إلى تقوية وتمكين الفئات السكانية الفقيرة الأمر الذي يجعل منه فكرة جذابة وأنه يوفر الأمل للكثير من الفقراء لتحسين أوضاعهم من خلال جهودهم الشخصية.

2- يهدف التمويل المصغر إلى توفير فرص عمل من خلال تمويل المشروعات ومتابعتها.

3- التمويل المصغر يهدف لتحقيق نمو الأعمال الصغيرة وتنويع أنشطتها من خلال توفير الأموال للاستثمار في الأعمال الصغيرة ومن ثم الخروج بالأشخاص من دائرة الفقر وتعزيز النمو الاقتصادي.

4- خلق بيئة صحية للتنافس و تحقيق العدالة الاجتماعية وكذلك تحقيق الكفاءة في استخدام الموارد المتاحة.

المبحث الثاني: واقع التمويل المصغر في الجزائر

يندرج برنامج القرض المصغر في الجزائر في إطار التنمية الاجتماعية المستهدفة من طرف السلطات العمومية و التي تهتم بترقية قدرات الأفراد و الفئات السكانية للتكفل بذاتهم، لبلوغ مستوى معيشي نزيه ومنصب شغل معتبر، بتطبيق سياسة اجتماعية جديدة ، هدفها الأساسي تخفيض الكلفة الاجتماعية من أجل الانتقال لاقتصاد السوق؛

وقد ظهر القرض المصغر لأول مرة في الجزائر سنة 1999، حيث سمح آنذاك بإنشاء أكثر من 15000نشاط في مختلف القطاعات؛ إلا انه لم يعرف – في صيغته السابقة – النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية منه، بسبب ضعف عملية المرافقة أثناء مراحل إنضاج المشاريع و متابعة إنجازه؛

و قد تبين ذلك خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر 2002 حول موضوع " تجربة القرض المصغر في الجزائر" و بناءا على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 ،وتهيمن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على اغلب التمويل المصغر المقدم للمشاريع المدرة للدخل خاصة بين النساء والشباب.

المطلب الأول: تعريف التمويل بالقرض المصغر وفق التشريع الجزائري

رغم وجود فرق واضح بين مصطلحي التمويل المصغر والقرض المصغر،إلا أن كلا المصطلحين يستخدمان في الجزائر للدلالة عن الإجراءات الحكومية الرامية إلى المساعدة على إنشاء المؤسسات المصغرة ومكافحة البطالة. (مطاي، قسول، و بلقلة، 2018، صفحة 133)

و طبقا للمرسوم الرئاسي رقم 04-13 المؤرخ في 22 جانفي 2004 م المتعلق بالقرض المصغر، وبناء على تقرير وزير التشغيل و التضامن الوطني ، ،فان القرض المصغر :

حسب المادة الثانية: " هو قرض يمنح لفئات المواطنين بدون دخل/أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر وغير المنتظم "؛ويهدف إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين المستهدفين عبر إحداث الأنشطة المنتجة للسلع والخدمات.

وحسب المادة الثالثة: يوجه القرض المصغر إلى:

- ✓ إحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل، لاقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة للشروع في النشاط.
- ✓ شراء المواد الأولية. (المرسوم الرئاسي رقم 04-13 ، 2004، صفحة 08)

كذلك طبقا للمرسوم الرئاسي رقم 11-133 المؤرخ في 22 مارس 2011 المتعلق بالقرض المصغر، وبناء على تقرير وزير التضامن الوطني والأسرة، فان القرض المصغر:

حسب المادة الثانية: " هو قرض يمنح لفئات المواطنين بدون دخل/أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر وغير المنتظم."

ويهدف إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين المستهدفين عبر إحداث الأنشطة المنتجة للسلع والخدمات وكذا الأنشطة التجارية.

وحسب المادة الثالثة: يوجه القرض المصغر إلى:

- ✓ إحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل، لاقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة للشروع في النشاط، ويغطي أيضا النفقات الضرورية لانطلاق النشاط.
- ✓ شراء المواد الأولية. (المرسوم الرئاسي رقم 11-133 ، 2011، صفحة 06)

المطلب الثاني: أسباب اللجوء إلى التمويل بالقرض المصغر في الجزائر

يمكن تصنيفها إلى أسباب مباشرة وغير مباشرة كما يلي:

الفرع الأول: الأسباب المباشرة: نذكر أهمها:

أولا: الفقر: تعد الجزائر بلدا من بلدان العالم الثالث لم تسلم من آفة الفقر، ولا تزال تعاني ويلاته مند الاستقلال وهي حقيقة مسلمة يعيش واقعها وأثارها ويشاهدها كل جزائري، لكن الملفت للانتباه هو التغير الملاحظ في مسار وحجم هذه الظاهرة، فبداية من منتصف الثمانينات وهي فترة حدوث الأزمة الاقتصادية ،تغيرت الأحوال وأصبح التاريخ نقطة التحول التي يقاس عليها في تشخيص ووصف الظواهر الاجتماعية لما تركته من أثار عميقة عليها؛ (حصوري، 2009، صفحة 68)

و مع تخفيض قيمة الدينار الجزائري وتحرير الأسعار وكذا رفع الدعم عن السلع الأساسية سنة 1992 انخفضت القدرة الشرائية للسكان وتدهور مستواهم المعيشي،إلى أن وصل عدد الفقراء إلى 14 مليون جزائري في حاجة إلى مساعدة اجتماعية. (بوزيد، 2013، صفحة 78)

ثانيا: البطالة: إن أزمة البطالة في الجزائر ازدادت تفاقما خاصة بعد تطبيق برنامج التثبت الهيكلي الذي حق العديد من النتائج الإيجابية لكن في المقابل كانت له اثار سلبية كذلك ، فعلى صعيد الاقتصاد الكلي تم تحقيق التوازنات الاقتصادية الكبرى كما تم تخفيض العجز في الميزانية بعد إتباع برنامج صارم في تسيير النفقات العمومية و التحكم في التطور النقدي وتم التحكم في معدل التضخم حيث أصبح في نهاية سنة 2000 في حدود 1 % بعد أن بلغ 38.4 % في شهر ديسمبر 1994 ، وبفعل هذه النتائج تحسنت معدلات النمو الاقتصادي حيث أصبحت تسجل معدلات نمو إيجابية بدءا من سنة1991 بعد أن كانت معدلات نمو سالبة قبل ذلك ،لكن كل هذه النتائج الإيجابية المحققة على مستوى التوازنات الكبرى كانت على حساب التضحية بالجانب الاجتماعي ويظهر ذلك جليا في تدهور القوة الشرائية وتزايد ملحوظ في معدلات البطالة. (بن حسين، مباركي، و عيساوي، الصفحات 117-118)

الجدول رقم (02) تطور معدل البطالة في الجزائر

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999
معدل البطالة	12,8	20,7	23,8	23,17	24,36	28,10	27,49	26,41	28,12	29,45

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات

الفرع الثاني: الأسباب غير المباشرة: نذكر أهمها:

أولا: عبء الديون الخارجية: لقد تميزت الفترة مابين 1986 إلى 1992 بالانخفاض المفاجئ لأسعار البترول خاصة في السنوات 1986 ، 1989 ، 1990 و1991، وبأزمة سياسية وأمنية حادة، فأدى ذلك إلى الارتفاع المستمر للديون الخارجية حيث انتقلت من 19,8 مليار دولار سنة 1985 إلى 25,7 مليار دولار سنة 1993؛ (بلعزوز، 2004، صفحة 255) فانخفضت عائدات الجزائر من العملة الصعبة، مما انعكس سلبا على مدفوعات الجزائر نحو الخارج، ووجدت نفسها تتخبط في مشكل استمرار سداد ما عليها من خدمة المديونية الخارجية، وقد أدى هذا الشيء إلى لجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي.

ثانيا: الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية: رغم النتائج الايجابية للإصلاح الذي نفذته الجزائر في المجال المالي والنقدي في أواخر الثمانينات وبداية التسعينات إلا أن الأوضاع المتعلقة بسوق العمل عرفت تدهورا كبيرا، فإضافة إلى ارتفاع معدلات البطالة، نتج عن ذلك أيضا تدهور القدرة الشرائية وضعف وانعدام المداخيل بسبب غلق المؤسسات وتسريح العمال مما أدى إلى ضعف وتدهور المستويات المعيشية للإفراد،والإقصاء والتهميش بالإضافة إلى انكماش القطاعات الرئيسية وخاصة القطاع الصناعي وانفصال السياسة الاجتماعية عن السياسة الاقتصادية وانفصال سياسة الإنتاج عن السياسة الاقتصادية. (بوحفص و دربال، 2007، صفحة 337)

ثالثا: الحفاظ على قطاع التعليم :إن ارتفاع النفقات المدرسية شكلت عبأ على أولياء التلاميذ،وخاصة الذين لديهم عدد كبير من الأبناء المتمدرسين، أدى إلى انتشار ظاهرة التسرب المدرسي، والتي كانت لها تبعات على الاقتصاد الوطني. (بلخيري، 2018، صفحة 10)

المطلب الثالث: الهيئات المقدمة لخدمات التمويل المصغر في الجزائر

استنادا إلى المؤشرات المتعلقة بتحديد عدد الأسر الفقيرة التي تعاني من عدم تلبية إحتياجاتها المالية، وبناء على وضعية المشروعات المصغرة والصغيرة الناشطة في القطاع الرسمي وغير الرسمي، والتي يرتفع عددها من سنة إلى أخرى وتعاني من عدم القدرة على الوصول إلى مصادر تمويلية مناسبة، يظهر جليا أن هناك طلبا كبيرا محتملا على خدمات التمويل المصغر في الجزائر، والذي يحتاج إلى التفكير في أساليب تغطيته بالشكل المقبول والملائم من حيث الوقت والتكلفة وعليه سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى الجهات المقدمة لخدمات القرض المصغر.

الفرع الأول: الهيئات الحكومية المساندة لبدء مشروعات مصغرة وصغيرة:

إن الاستثمار في مجال المؤسسات المصغرة يؤدي دورا مهما وحيوية في التنمية الاقتصادية وبالخصوص في التنمية المحلية، وذلك من خلال ما تقدمه من مساهمة من جهة في الناتج المحلي الإجمالي، ومن جهة ثانية المساهمة بفعالية في التصدير وزيادة قدرات الابتكار، أضف إلى ذلك كونها تمثل وعاء رئيسية لاستقطاب العمالة،وتعزز هذا المسعى في الجزائر بإنشاء هيئات تقوم بدعم هذا النوع من الاستثمارات وتشجيعها وتنميتها، ومن أهمها الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE) (أنساج سابقا)، والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر "ANGEM" فضلا عن الصندوق للتأمين عن البطالة "CNAC"

أولا- الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE):

تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (أونساج سابقا) بموجب المرسوم التنفيذي رقم96-296 ، المؤرخ في 8 سبتمبر1996 ، قبل تسميتها بالوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE) وقد وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة؛ وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشبابي من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات. (فرحاتي، 2017، صفحة 2)

وتتمثل مهام الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE):فيما يلي : (هالم، 2017، الصفحات 171-172)

- ❖ تدعيم وتقديم الاستشارة للشباب في إطار تطبيقهم لمشاريعهم الاستثمارية.
- ❖ تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع، ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.
- ❖ تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب خاصة منها الإعانات وتخفيض الفوائد في حدود الغلافات التي توضع تحت تصرفها.
- ❖ تبليغ الشباب المترشحين للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها.
- ❖ تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم.
- ❖ تقديم الاستشارة والمساعدة المالية للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئة القروض.
- ❖ تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة انجاز المشاريع واستغلالها.
- ❖ تحدث بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.
- ❖ تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيزات وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتحديد معارفهم في مجال التسيير بواسطة هيئات متخصصة.

- ❖ تستعين الوكالة بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها.
- ❖ تطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة.
- ❖ تشجيع كل أشكال الأعمال والتدابير الأخرى التي تهدف إلى ترقية تشغيل الشباب.

ولقد طرأت تغييرات من حيث تم تحديد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع و مستواها، و ذلك بموجب مرسوم تنفيذي جديد صدر في العدد الأخير من الجريدة الرسمية (رقم 77) وذلك كما يلي:

- ❖ بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع و مستواها، المعدل والمتمم.
- ❖ بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-186 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1441 الموافق 20 يوليو سنة 2020 الذي يسند إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة، سلطة الوصاية على الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

وفيما يخص جديد الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE)،أعلن الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة نسيم ضيافات يوم الأربعاء 31 مارس 2021 بالجزائر العاصمة عن خفض نسبة المساهمة الشخصية رسميا إلى 5 بالمائة، لفائدة الشباب الراغب في إنشاء مؤسسة مصغرة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية "أناد" (أنساج سابقا)، و أوضح السيد ضيافات في كلمة ألقاها خلال مراسم التوقيع على اتفاقية شراكة بين دائرته الوزارية ووزارة الثقافة، أن "الوزير الأول قام أمس الثلاثاء بالتوقيع على مرسوم تنفيذي سيتم بموجبه خفض نسبة المساهمة الشخصية إلى 5 بالمائة"، مقابل 15 بالمائة سابقا،وسيتم الشروع في العمل بالنسبة الجديدة فور صدور هذا المرسوم في الجريدة الرسمية يضيف الوزير المنتدب، واعتبر السيد ضيافات أن مثل هذه القرارات جاءت تتويجا لجهود تم بذلها طيلة سنة كاملة من أجل تحسين التكفل بالشباب المقاول والاستجابة لانشغالاته.

يذكر أن وكالة "أناد" تشترط على الشباب الراغب في الاستفادة من دعمها لإنشاء مشروع, أن يكون سنه بين 19 و40 سنة، أن يكون ذو شهادة أو تأهيل مهني و/أو له مهارات معرفية معترف بها بشهادة أو أي وثيقة مهنية أخرى، أن يقدم مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة، وألاّ يكون قد استفاد من تدبير إعانة بعنوان إحداث النشاطات من أجهزة الدعم. (الموقع الالكتروني لوكالة الانباء الجزائرية، 2021)

ثانيا- الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)

في إطار السياسة الوطنية لمكافحة البطالة و ترقية النشاطات المدرة للثروات، تم إنشاء الصندوق الوطني للتامين عن البطالة طبقا للمرسوم التنفيذي رقم: 188/94 الصادر في 26 محرم 1415 هج الموافق 06 جويلية 1994 م، و الذي تضمن القانون الأساسي لصندوق التامين عن البطالة .

و هو ذلك الصندوق الذي يهتم بكل البطالين الذين فقدوا أعمالهم بصفة لا إرادية، لأسباب اقتصادية سوءا في إطار التقلص من عدد العمال أو حل المؤسسات، و المعنيون بالاستفادة تتراوح أعمارهم من 35 إلى 50 سنة ، وقد أصبح بصفة طبيعية بمثابة آلية المحاربة البطالة للفئة الشبانية التي تتراوح أعمارهم كما سبق الذكر ما بين 35 إلى 50 سنة، و يقوم الصندوق بتقديم المساعدة عبر التكوين المستمر للعمال، إضافة إلى إيجاد مراكز البحث عن الشغل و مراكز المساعدة على العمل و مراكز دعم العمل الحر ؛و يعتبر هذا الصندوق الأول على مستوى العربي و الثاني على مستوى الإفريقي بعد جنوب إفريقيا. (بريان و بن نويوة، 2017، صفحة 44)

تعدّ البطالة المتفشية لأسباب اقتصادية مع مطلّع سنة 1994 بمثابة خطر من مخاطر الضمان الاجتماعي كالمرض وحوادث العمل.... إلخ ؛

لا ينحصر نظام التأمين عن البطالة في دفع تعويض للأجير الذي فقد بصفة لا إرادية منصب عمله فقط وإنما أيضا في بعث إجراءات إحتياطية لتكثيف فرص رجوعه إلى العمل بـ :

- المساعدة على البحث عن الشغل
- دعم العمل الحرّ
- التكوين بإعادة التأهيل

يمكن ذات النظام الأجراء السابقين من تحصيل تعويض التأمين عن البطالة و التهيؤ للإدماج في الحياة المهنية.

منذ إحداث الجهاز، إستفاد ما يناهز مائتي ألف (200.000) أجيرا من تعويض التأمين عن البطالة خلال فترة متوسطة محدّدة بثلاثة و عشرين (23) شهرا.

من جهة أخرى ، يسمح نظام التأمين عن البطالة المستخدمين العموميين و الخواص بحيازة آلية لمجابهة الصّعوبات الإقتصادية، المالية و التقنية التي تعرّض مصير مؤسساتهم للخطر بتقليص تعدادها و اضمحلال وظائفها المأجورة؛

إبتداء من سنة 1994 ، شرع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تطبيق نظام تعويض البطالة لفائدة العمال الأجراء الذين فقدوا مناصب شغلهم بصفة لا إرادية و لأسباب اقتصادية؛

من مهن الصندوق الأولى ، دفع تعويض البطالة الذي استفاد منه لغاية أواخر سنة 2006 :

- اكثر من 189.830 عاملا مسرحًا من مجموع 201.505 مسجّلاً، أي بنسبة استيفاء 94 بالمائة.
- يناهز عدد المستفيدين الذين تم توقيف تعويضاتهم جراء عودتهم إلى العمل بعقود محددة المدة أو بقاءهم بالمؤسسات المؤهلة للتصفية 5.275 مستفيدا.
- أكبر موجة تسجيل في نظام التأمين عن البطالة تمت في الفترة الممتدّة بين سنتي 1996 و1999 التي سايرت تنفيذ إجراءات مخطط التعديل الهيكلي ، عند ذلك بدء منحنى الانتساب في التقلص.

انطلاقا من سنة 1998 إلى غاية سنة 2004 ، قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتنفيذ إجراءات احتياطية بإعادة إدماج البطالين المستفيدين عن طريق المرافقة في البحث عن الشغل و المساعدة على العمل الحرّ تحت رعاية مستخدمين تمّ

توظيفهم و تكوينهم خصيصا ليصبحوا مستشارين– منشطين على مستوى مراكز مزودة بتجهيزات و معّدات مخصصّة لهذا الشأن ، بهذا تمّ تسجيل النتائج الآتية:

- اكثر من 11.583 بطّالا تمّ تكوينهم من طرف المستشارتين – المنشطين في مجال تقنيات البحث عن الشغل
- اكثر من 2.311 بطالا تمت مرافقتهم في إحداث مؤسّساتهم المصّغرة.
- اكثر من 12.780 بطّالا تابعوا منذ سنة 1998 تكوينات لإكتساب معارف جديدة تؤهلهم لإعادة الإدماج في حياتهم المهنية
- منذ سنة 2004 ، و بتقلّص عدد المسجّلين في نظام التأمين عن البطالة ، تّم تسطير التكوين بإعادة التأهيل لصالح البطالين ذوي المشاريع و المؤسّسات المدمجة في إجراءات ترقية التشغيل.

- **دعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمسة و ثلاثين (35) و خمسين (50) سنة:**

في إطار مخطط دعم التنمية الاقتصادية و تطبيق برنامج رئيس الجمهورية، الخاص بمحاربة البطالة و عدم الاستقرار، عكف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، إنطلاقا من سنة 2004 أولويا، على تنفيذ جهاز دعم إحداث النشاط لفائدة البطالين ذوي المشاريع لبالغين ما بين خمسة و ثلاثين *(35)* و خمسين *(50)* سنة، لغاية شهر جوان 2010.

- **جهاز دعم إحداث و توسيع النشاطات لصالح البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) و خمسين (50) سنة:**

إبتداءا من سنة 2010، سمحت الإجراءات الجديدة المتخذة لفائدة الفئة الاجتماعية التي يتراوح عمرها ما بين ثلاثين *(30)* و خمسين *(50)* سنة الالتحاق بالجهاز، بمزايا متعددة منها مبلغ الاستثمار الإجمالي الذي أصبح في حدود عشرة *(10)* ملايين دج بعدما كان لا يتعدى خمسة *(05)* ملايين دج و كذا إمكانية توسيع إمكانات إنتاج السلع و الخدمات لذوي المشاريع الناشطين. (الموقع الالكتروني للصندوق الوطني للتامين على البطالة، 2021)

ثالثا– الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM):

هي من بين أهم الأجهزة التي تم استحداثها من قبل الحكومة الجزائرية كأحد الاستراتجيات المنتهجة في دعم إنشاء المؤسسات المصغرة ، وسيتم التطرق إلى هذه الأخيرة بالتفصيل في المبحث الثالث من هذا الفصل وكذا في الفصل التطبيقي باعتبارها الحالة محل الدراسة.

الفرع الثاني: تجربة البنوك والصناديق العمومية: بدأت بعض البنوك الجزائرية في السنوات الأخيرة الإهتمام بتمويل المشروعات المصغرة مرغمة على ذلك من طرف الدولة في الكثير من الأحيان، أو بدافع مجاراة التغيرات التي تشهدها البيئة المصرفية التي تعمل بها ،وذلك في إطار الإتفاقيات المبرمة بينها وبين البرامج الحكومية الهادفة إلى تطوير وترقية منظومة المشروعات المصغرة في الجزائر مثل برامج الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE)(الوكالة لدعم تشغيل الشباب سابقا)،وبرامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وغيرها، إلا أن صيغ وأساليب وإجراءات التمويل

المعمول بها ضمن هذه البرامج لا تتلائم ولا تتفق في الكثير من جوانبها مع الممارسات المعمول بها دوليا ضمن ما يعرف ببرامج التمويل الأصغر، ولكن و على الرغم من ذلك هناك بعض التجارب الحديثة للبنوك الجزائرية التي حاولت فعلا تنفيذ برامج للتمويل الأصغر وفقا للمبادئ والإجراءات المعروفة والمعمول بها ضمن برامج التمويل المصغر على المستوى الدولي، ومن ضمن هذه البنوك الجزائرية نذكر ما يلي: (عمران و غزي، 2011، الصفحات 6-7-8)

أولا: بنك البركة الجزائري :

في إطار أحد المشاريع التنموية الممولة من قبل برنامج التعاون الدولي الألماني GTZ-DEVED وبمشاركة وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى مدينة غرداية، ومن اجل تسهيل حصول الحرفيين على التمويل الكافي للممارسة نشاطاتهم الحرفية، تم في هذا السياق تأسيس مع نهاية سنة 2008 مؤسسة للخدمات المالية المسماة إختصارا **FIDES Algérie** بالتعاون مع بنك البركة الجزائري، حيث تقوم المؤسسة بدراسة وتقييم مشاريع الحرفيين ومدى قابليتها للحصول على التمويل، حيث بناء على تلك الدراسة ترسل مؤسسة الخدمات المالية تلك الطلبات إلى بنك البركة الجزائري لتقديم التمويل لتلك المشاريع المقبولة،كما تقوم مؤسسة الخدمات المالية في إطار الإتفاقية المبرمة مع بنك البركة الجزائري بضمان المتابعة المستمرة للحرفيين المتحصلين على التمويل؛

ونشير هنا إلى أن التمويل المقدم من قبل البنك هو وفق صيغة التمويل بالمشاركة بمبلغ أقصى قدره 500.000 دج لمدة تتراوح بين 12 و 24 شهرا، وتشير الإحصائيات المتوفرة حاليا إلى أنه خلال السنة الأولى من النشاط تم تمويل 45 مؤسسة، أين تم تسجيل حالتين فقط عن التأخر عن السداد في الآجال المتفق عليها.

أما فيما يخص تمويل النساء الحرفيات الماكثات في البيوت فقد تم إعتماد صيغة القروض بدون فوائد(القرض الحسن)،بمبالغ تتراوح مابين 10.000 دج و50.000 دج، ولمدة تتراوح مابين 3 إلى 12 شهرا، مع شرط أن يكون هؤلاء النساء منظمين في شكل مجموعات متضامنين فيما بينهم(أسلوب ضمان المجوعة).

ثانيا: الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي:

ضمن إستراتيجية مشروع التنمية الريفية للمناطق الجبلية شمال ولاية المسيلة والممول من قبل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، تم إبرام إتفاقية تعاون مع الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي تتعلق بتأسيس سبعة(07) صناديق تعاونية جوارية على مستوى البلديات التي يمسها المشروع، وذلك من أجل تسهيل حصول سكان تلك البلديات على التمويل الكافي والملائم لبدء مشروعات إستثمارية فلاحية وغير فلاحية مدرة للدخل.

ونشير هنا إلى أن الفلسفة التي تقوم عليها الصناديق التعاونية الجوارية هي الفلسفة المستمدة من خلال بعض البرامج المعروفة والتجارب الرائدة في ميدان التمويل المصغر، خصوصا ما يتعلق منها بملكية المواطنين لأسهم تلك الصناديق، والمشاركة في إدارتها، والعمل على تعبئة الإدخار المحلي ومنح القروض الصغرى...إلخ.

وحسب ما يتوفر لدينا من معلومات حول هذه صناديق التعاون الجواري، فإنها مازالت لم تر النور إلى غاية كتابة هذه الأسطر للكثير من العوائق، منها ما يتعلق بالجوانب التنظيمية والقانونية وغيرها.

ثالثا:هيئة البريد الجزائرية:

حسب التقرير النهائي حول التمويل المصغر في الجزائر: الفرص والتحديات المعد من قبل المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء والوكالة الفرنسية للتنمية، تعد هيئة البريد الجزائرية المؤسسة الوحيدة التي تقدم خدمات التمويل الأصغر في الجزائر، وبأنها تمثل حالة فريدة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من حيث حجم المؤسسة و من حيث عدد فروعها، وأيضا من حيث أداء نظام المعلومات لديها.

وعموما، وفي ظل الآفاق المستقبلية لهيئة البريد الجزائرية، ينبغي التركيز على تعزيز مجموعة من الجوانب الفنية والمالية لاسيما منها ما يتعلق بتحسن الربحية المالية للمؤسسة للوصول إلى ما يكفي من السيولة النقدية دون الإعتماد على الدعم الحكومي، وتعلم تقديم خدمة تقديم القروض من خلال علاقات شراكة فنية مع المؤسسات المالية كي تتحول هيئة البريد الجزائرية إلى بنك بريدي شامل، مع بذل المزيد من الجهد لتحسين نظام المعلومات والإدارة بإستخدام التكنولوجيات الحديثة، والعمل على توسيع قاعدة زبائن المؤسسة، وهو ما يخطط له حاليا من قبل الجهات الوصية على هذه الهيئة المالية.

رابعا: صندوق الزكاة :

صندوق الزكاة هو هيئة شبه حكومية و مؤسسة دينية اجتماعية، تم إنشاؤه في الجزائر سنة 2003، يعمل تحت نظارة وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف و التي تضمن له تغطية قانونية بناءا على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، يقوم بتحصيل و جباية الزكاة عبر فروعه المتواجدة في مختلف ولايات الوطن، ثم يقوم أيضا بتوزيعها على مصارفها الشرعية عبر نفس الفروع (قواسمية، بلعايش، و براهيمي، 2013)؛و ظهرت فكرة "القرض الحسن" بالجزائر سنة 2003 على يد الخبير الاقتصادي الدكتور فارس مسدور، أستاذ الاقتصاد بجامعة البُليدة، وتبنت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الفكرة وشرعت بتطبيقها رسمياً في سنة 2004 من خلال تفعيل صندوق الزكاة وعدم الاقتصار على منح أموال المزكين للعائلات الفقيرة كما دأبت على ذلك كل سنة، بل خصصت قسماً منها لتطبيق تجربة "القرض الحسن" بمنح عشرات القروض للشباب لإقامة مشاريع صغيرة، لكن التجربة عرفت بطئا في البداية بسبب ضعف حصيلة صندوق الزكاة، إذ لم يتم جمع سوى 50 مليون دينار جزائري فقط كزكاة سنة 2003، بحسب إحصائيات وزارة الشؤون الدينية، وهذا بسبب حداثة التجربة، بالإضافة إلى تعالي الأصوات الرافضة للفكرة، و بالرغم من هذا إلا أن المبالغ المحصَّلة من الزكاة سجلت تحسناً من عام إلى آخر بعد أن كثفت الوزارة من حملاتها الإعلامية التي أحسنت فيها شرحَ مزاياها وفوائدها الاقتصادية والاجتماعية، وطلبت من الأئمة الإسهام فيها عبر حث المصلين على منح زكاة أموالهم للصندوق، فزاد عدد المنخرطين فيها وارتفع بالمقابل عدد الحاصلين على "القرض الحسن" من سنة إلى أخرى، حتى بلغ سنة 2011، 4624 قرضاً بحسب تقارير الوزارة، و بعدما كانت مبالغ هذه القروض تتراوح بين 200 إلى 300 ألف دينار جزائري في السنوات الماضية، إلا أن الوزارة قررت رفع سقفها إلى 500 ألف دينار جزائري في 2010، وهذا لتمكين الشبان من تجسيد مشاريعهم بشكل أفضل من خلال اقتناء آلات حديثة، خاصة بعد اكتساب صندوق الزكاة مصدراً ثانياً للأموال، و المتمثل في عائدات الأقساط المسترجعة من الشباب المستثمِر. (عمران و غزي، 2011، الصفحات 15-16)

المطلب الرابع: أهم التحديات والمعوقات التي يواجهها التمويل المصغر في الجزائر

الفرع الأول : أهم المعوقات التي يواجهها التمويل المصغر في الجزائر

أولا : المعوقات المتعلقة بالإطار التنظيمي: يمكن إيجاز أهمها فيما يلي: (عمران و غزي، 2011، صفحة 13)

- ✓ أن الجزائر لا تتوفر على نظام مالي خاص بمنح القرض المصغرة، وأن النظام الموجود مرتبط بالبنوك المالية في ظل عدم وجود مؤسسات مالية مختصة في الإقراض المصغر، وما ينتج عن ذلك من بيروقراطية وغياب الشفافية وانعدام المتابعة للمشاريع الموجهة للشباب.
- ✓ بالإضافة إلى ارتباط التمويل المصغر في الجزائر بالبنوك العمومية، فإن هذه الأخيرة لا تولي الاهتمام الكافي للتمويل المصغر نظرا لتركيز خبراتها في الأنشطة الأخرى(المعتادة عليها)، كما عانت الوكالة من عدم مرونة الإجراءات البنكية وثقلها مما أثر سلبا على العديد من المشاريع .
- ✓ غياب البنوك الخاصة التي تشيع على التنافس مما يلغي عنصر التحفيز لمنح مثل هذه القروض.
- ✓ غموض النصوص التشريعية والتنظيمية(كثرة التعديلات).
- ✓ صعوبة الإجراءات الإدارية والتنفيذية، مما جعل معالجة الملفات واعتماد المشاريع تتم ببطء.
- ✓ عدم توفر مراكز أو هيئات تعمل على توفير و نشر المعلومات و الإحصائيات.

ثانيا: المعوقات المتعلقة بالفئة المستهدفة: تتمثل أساسا في: (بلخيري، 2018، صفحة 16)

- ✓ نقص الكفاءة المهنية والتسييرية للكثير من المستفيدين من القروض المصغرة أو الطالبين لها .
- ✓ ترجيح النشاط التجاري و الخدمي (الذي لا يتطلب مناصب شغل كثيرة) على حساب الاستثمار المنتج المولد لمناصب الشغل .
- ✓ وجود نسبة معتبرة من عدم سداد السلف والقروض في آجالها المحددة، حيث تشير الإحصائيات إلى أن نسبة التحصيل في الآجال المحددة بلغت 50.6 % من مجموع القروض المقدمة.
- ✓ من المستحيل من الناحية التقنية للهيئات المالية تلبية كل الطلب على القروض المصغرة ، فنوعية الأنشطة التي يمكن تمويلها بالقروض المصغرة ليست دائما مرغوبة من قبل الراغبين في إنشاء المشاريع المصغرة.

الفرع الثاني : أهم التحديات التي يواجهها التمويل المصغر في الجزائر

مع بداية إعداد برامج التمويل المصغر في الجزائر كان التحدي الرئيسي لها هو إيجاد أساليب جديدة لتقديم وتحصيل القروض من الفقراء أصحاب المشروعات المصغرة، ولكن في الفترة الحالية أصبحت هناك العديد من التحديات التي تقف عائقا أمام برامج التمويل الأصغر، والتي يمكن ذكرها في العناصر التالية: (قرواط، طهراوي دومة، و زلاقي، 2019، صفحة 50)

* تحقيق الربحية والاستدامة.

* تحصيل معدلات أعلى من الانتشار أو معدل أعلى من الوصول إلى الفئات الأقل حظا.

* وصول مؤسسات التمويل المصغر إلى مصادر التمويل المستدام.

* ضمان الرقابة والإشراف الفعال على نشاط مؤسسات التمويل المصغر.

* استخدام التكنولوجيا البنكية في مجالات تقديم خدمات التمويل المصغر.

* عدم خروج مؤسسات التمويل المصغر عن مهمتها الاجتماعية.

* حوكمة مؤسسات التمويل المصغر.

المبحث الثالث: التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

المطلب الأول: تقديم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

اعتمدت الجزائر القرض المصغر كأداة لمحاربة الفقر منذ عام 1999، بعد خمس سنوات فقط، إستوجب إنشاء هيئة أخرى لمنح القروض المصغرة : الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أجل استكمال الإطار العام للهيئات الموجهة للإدماج الاقتصادي للأشخاص الذين لم يستفيدوا من التمويلات البنكية ،وعليه فقد أبدت الحكومة إستعدادها وعزمها على مكافحة الفقر.

عقب الندوة الدولية التي انعقدت في شهر ديسمبر عام 2002 تحت عنوان "التجربة الجزائرية في القرض المصغر" أكدت على العديد من العراقيل، أبرزها ما يلي:

- عدم ضمان إجراءات المرافقة و دعم االمقاولين في مرحلة نضج المشاريع ومتابعة الأنشطة الممولة
- تعدد المتدخلين المكلفين بتنفيذ الجهاز.

على ضوء توصيات هذه الندوة، إضافة إلى تلك المنبثقة عن المؤتمر الدولي حول الفقر الذي انعقد عام 2000، أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في عام 2004 ، بموجب مرسوم تنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المعدل، حيث تندرج ضمن الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفقر والتهميش، وقد جاءت لمعالجة شتى النقائص التي تم تشخيصها و تلبية المتطلبات التالية :

- منح االقروض بطريقة لامركزية .
- تخفيف شروط التأهيل.
- تكييف الإجراءات مع طرق تطبيق الشروط الموضوعية للفئات المحرومة .
- سيولة آليات الموافقة والمنح الفعلي للقروض من اجل تفعيل الدعم ومساهمة الفئات المحرومة.
- استدامة النظام عن طريق إنشاء قواعد عملية كافية .
- القدرة على تلبية الطلب القوي، وخاصة من ربات البيوت، الأسر المنتجة من الحرفيين وصغار المزارعين ومربي المواشي.

و أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في بيئة اقتصادية واجتماعية ملائمة للغاية ، منذ عام 1999 ، حيث أن معدلات النمو السنوية تقدر بـ 5٪، الديون الخارجية على المدى المتوسط والطويل في انخفاض كبير جدا و فائض في الميزان التجاري.

و كذا مع إطلاق برامج وطنية في مجالات الإسكان والصحة والتعليم، و الزراعة، صيد الأسماك، والأشغال العمومية، وما إلى ذلك؛ و في السياق نفسه ، وضعت الدولة استراتيجيات و مشاريع طموحة تهدف إلى تحسين أداء برامج مكافحة البطالة والفقر في المناطق الريفية والحضرية في المرتفعات و الجنوب العميق ، وقد صممت هذه البرامج لدفع العمل في هذه المناطق وإعطاء دفعة لهذه العملية لخلق الثروة والقيمة المضافة. (الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر)

المطلب الثاني: تنظيم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الفرع الأول: التنظيم العام للوكالة لتسيير القرض المصغر

أولا: على المستوى المركزي و الولائي و المحلي:

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر هي منظمة ذات طابع خاص، وضعت تحت وصاية وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة؛من أجل ضمان تنفيذ المهام المسندة إليها على أحسن وجه، تبنت الوكالة نموذج تنظيمي لامركزي و الذي يتمثل في ستة هيئات مركزية (أربع مديريات و خليتين)، إضافة إلى 49 وكالة ولاية تغطي كافة أرجاء الوطن مدعمة بـ 548 خلية مرافقة على مستوى كل دائرة؛ كما تم إنشاء الرابط الوظيفي بين المديرية المركزية و الفروع المحلية (الوكالات الولائية) و المتمثل في الفرع الجهوي، تشرف هذه الهيئة الصغيرة على حوالي خمس(05) تنسيقيات و هي تقوم بدور التنسيق، التعزيز و متابعة الأنشطة، حيث هناك شبكة تضم 10 فروع جهوية تشرف على مجمل التنسيقيات الولائية؛ (الملحق رقم:01)،و يمثل هذا الشكل التنظيمي النموذج المناسب لتنفيذ العمل الجواري و تقليص الآجال لاتخاذ القرارات السريعة و الملائمة؛ كما هناك هيئة تابعة للوكالة تتمثل في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة و الذي يتولى ضمان القروض التي تمنحها البنوك لصالح المقاولين الذين تلقوا إشعارا بإعانات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

ثانيا: بالنسبة للمجلس التوجيهي:

المجلس التوجيهي هو هيئة تضم 17 عضو منحدرين من مختلف المؤسسات و الأجهزة و الجمعيات، و يتمثل دوره في إبداء الآراء حول مختلف المسائل المتعلقة بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، يتم إبداء الأفكار على مستوى المجلس التوجيهي بطريقة مستقلة و اعتراضية؛ يعين أعضاء المجلس التوجيهي بقرار من الوزير المكلف بالتضامن الوطني، بناء على اقتراح من السلطات التي ينتمون إليها لفترة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد.

ثالثا: لجنة المراقبة:

تكلف لجنة المراقبة على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بممارسة الرقابة اللاحقة لتنفيذ قرارات المجلس التوجيهي الذي تعمل لحسابه، تتكون لجنة المراقبة من ثلاثة (3) أعضاء يعينهم مجلس التوجيه. (الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، 2021)

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة لتسيير القرض المصغر

الشكل (01): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

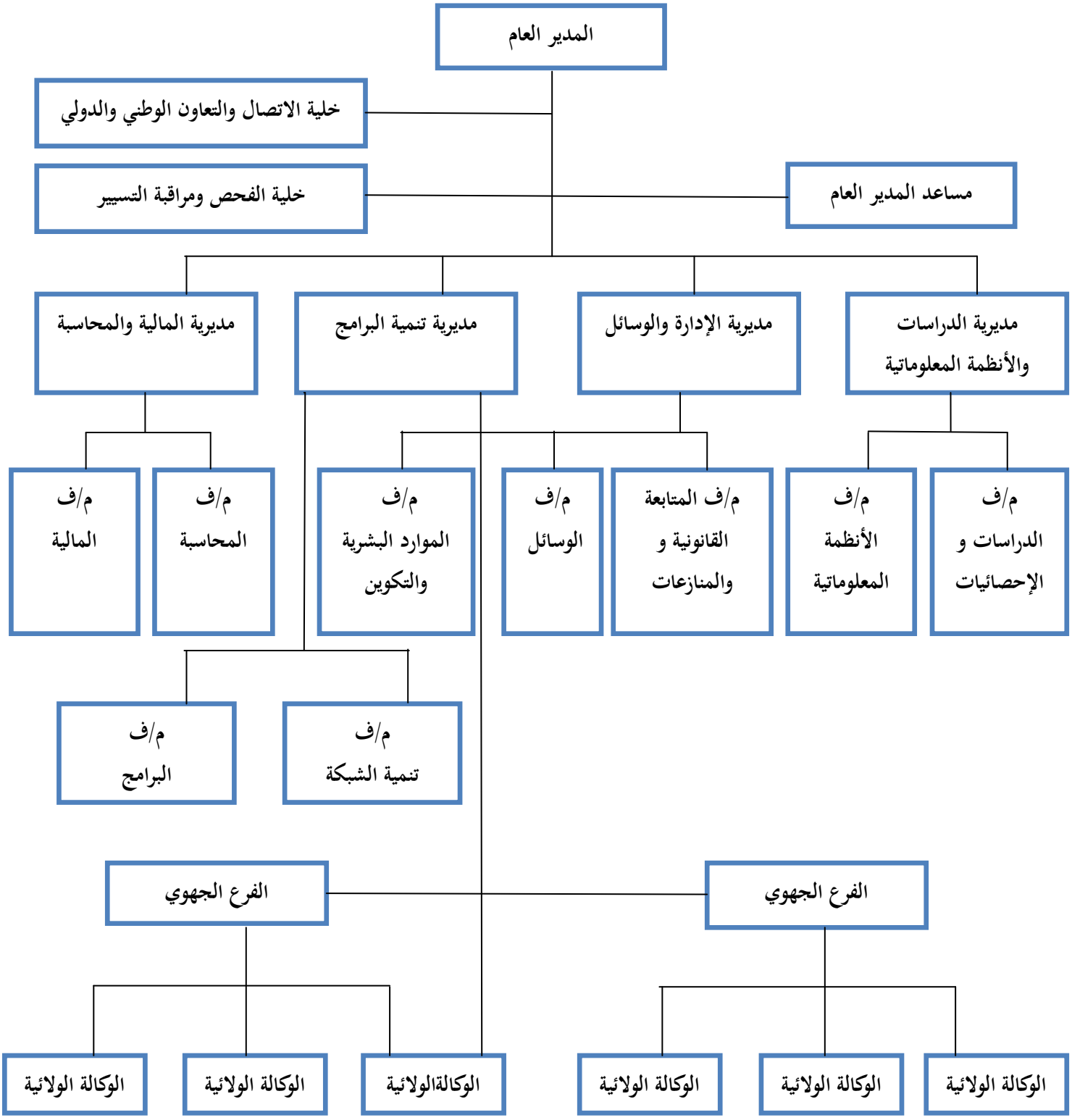

المصدر: (الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، 2021)

المطلب الثالث: إطار إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الفرع الأول: الإطار العام لإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

يندرج برنامج القرض المصغر في إطار التنمية الاجتماعية المستهدفة من طرف السلطات العمومية و التي تهتم بترقية قدرات الأفراد و الفئات السكانية للتكفل بذاتهم، لبلوغ مستوى معيشي نزيه ومنصب شغل معتبر، بتطبيق سياسة اجتماعية جديدة ، هدفها الأساسي تخفيض الكلفة الاجتماعية من أجل الانتقال لاقتصاد السوق؛ بهذا المعنى هي سياسة دعم مباشر، مستهدف و تساهمي، تقترح كبديل للروح الاتكالية ؛في هذا الإطار تم تجسيد مشروع انشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

الفرع الثاني: الإطار القانوني والتشريعي لإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

عقب التوصيات المنبثقة عن الملتقى الدولي خلال ديسمبر عام 2002 حول " التجربة الجزائرية في القرض المصغر " تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM بموجب:

- المرسوم الرئاسي رقم 11-133 المؤرخ في 22 مارس 2011، المتعلق بجهاز القروض المصغرة.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-14 من 22 جانفي 2004 المتعلق بإنشاء والمحدد لهيكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ، معدل .
- المرسوم التنفيذي رقم 11-134 من 22 مارس 2011 والمعدل للمرسوم التنفيذي رقم 04-15 من 22 جانفي 2004 الذي يحدد شروط ومستوى الإعانات الممنوحة للمستفيدين من القروض المصغرة.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-16 من 22 جانفي 2004 المتعلق بإنشاء و تحديد هيكل صندوق الضمان المشترك القروض المصغرة ، معدل.

المطلب الرابع: مهام وأهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الفرع الأول: مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

أسندت للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر المهام التالية: (بريان و بن نويوة، 2017، الصفحات 60-61)

- ❖ تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.
- ❖ تدعم المستفيدين وتقدم لهم الاستشارة وترافقهم في أنشطتهم.
- ❖ تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدين مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم .

- ❖ إنشاء قاعدة للمعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الجهاز.
- ❖ تقديم الاستشارة والمساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مسار التركيب المالي ورصد القروض.
- ❖ إقامة علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمؤسسات وتنفذ خطة التمويل ومتابعة إنجاز المؤسسات واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في أجالها.
- ❖ إبرام اتفاقيات مع كل هيئة أو مؤسسة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام، و التحسيس ومرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار انجاز أنشطتهم وذلك لحساب الوكالة.

الفرع الثاني: أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تتمثل أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فيما يلي:

- ❖ المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر، و العمل في البيت والحرف والمهن ، ولا سيما الفئات النسوية .
- ❖ رفع الوعي بين سكان ريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية ، من السلع والخدمات ، المولدة للمداخيل والعمالة .
- ❖ تنمية روح المقاولتية ، لتحل محل الإتكالية ، وبالتالي تساعد على الإدماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص.
- ❖ دعم توجيه ،ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم، لا سيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم ومرحلة الاستغلال
- ❖ متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على إحترام الاتفاقيات والعقود التي تربطهم مع الوكالة الوطنية لتسيير الوطنية (ANGEM).
- ❖ تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة في مجال تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل والمؤسسات الجد المصغرة .
- ❖ دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض عرض/بيع.

خلاصة الفصل النظري:

لقد تناولنا في هذا الفصل ماهية التمويل المصغر وتطرقنا إلى أهدافه و كذا ما يكتسيه من أهمية خصوصا في مكافحة الفقر والبطالة، إضافة الى العديد من الجوانب المتعلقة به ؛و من خلال دراستنا لهذا النموذج من التمويل لاحظنا وجود اهتمام متابين بين الدول لهذا النوع من التمويل، بحيث تختلف أهدافه وأهميته من بلد إلى أخر لهذا نجد له تعاريف مختلفة نتيجة لذلك؛ أما في الجزائر فإن برامج التمويل المصغر ومن خلال الهيئات المقدمة لهذه الخدمة خصوصا من خلال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والتي تعد من أهم الأجهزة التي أنشأتها الدولة الجزائرية، تهدف إلى تمكين العديد من شرائح المجتمع من نساء ماكثات في البيت، الشباب وخريجي الجامعات وصغار التجار والحرفيين ... إلخ من الحصول على التمويل اللازم لمشاريعهم المصغرة بما يسهم في إدماجهم الاقتصادي ويعزز من دورهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنها تبقى معلقة بمدى جدية الإهتمام بهذه النمط من التمويل ،لأنه أثبتت ولا يزال يثبت من يوم إلى آخر قدرته على خلق مناصب للشغل وضمان الدخل المستدام والمساهمة في إعطاء فعالية أكبر لمسار التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الفصل التطبيقي

آليات ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

– الفرع الجهوي بسكرة –

الفصل التطبيقي: آليات ترشيد التمويل المصغر

تمهيد:

منذ نهاية السداسي الثاني لسنة 2014 ونتيجة لانخفاض أسعار البترول بشكل مفاجئ ،ونظرا لاعتماد الجزائر بشكل كبير في تمويل موازنتها السنوية على العائدات النفطية،لجأت الدولة الجزائرية إلى سياسة التقشف بإعادة ترشيد النفقات، انعكس ذلك على هيئات الدعم ، والتي من بينها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ولمواجه هذه الوضعية حاولت الوكالة وضع آليات أكثر نجاعة لترشيد خدمة التمويل المصغر ، وذلك من خلال ترقية آليات تقديم خدمة التمويل المصغر والتوزيع العادل له من خلال الفئات المستهدف تمويلها وذلك عن طريق إعداد سياسات تمويلية تأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الحقيقية لهذه الفئات وذلك عن طريق استحداث صيغ وأساليب تمويلية مناسبة لها تكون ذات فعالية اكبر من جهة وقادرة على تحصيل تلك الأموال المقدمة من جهة أخرى.

وعليه سيتم التطرق في هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة –

المبحث الثاني: آليات ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – الفرع الجهوي بسكرة –

المبحث الثالث: تقييم عملية التمويل المصغر في الوكالة و الاليات المقترحة لترشيده

المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة –

ان الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية بسكرة ،هو أحد فروع الوكالة الرئيسية، وهو عبارة عن جهاز لمنح التمويل في شكل قروض مصغرة ؛ و في هذا المبحث سنحاول تقديم لمحة عن الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بسكرة، وكذا ابراز مختلف المهام التي يقوم بها، وكذلك سنحاول معرفة اهم الخدمات ومختلف الامتيازات التي يقدمها.

المطلب الأول: بطاقة تعريفية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة–

الفرع الأول: نشأة ومهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة –

تحت وصاية وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة يمثل المديرية العامة للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على مستوى الجهوي شبكة تضم عشرة فروع جهوية موزعة على التراب الوطني ،حيث تم إنشاء الرابط الوظيفي و المتمثل في الفرع الجهوي و الذي يقوم بدور التنسيق، التعزيز و متابعة الأنشطة، بين المديرية المركزية و الوكالات الولائية والتي هي موزعة على كافة أرجاء الوطن و هي مدعمة بخلايا المرافقة على مستوى الدوائر ؛ من بين هذه الفروع – الفرع الجهوي بسكرة– بحيث يشرف هذا الأخير على أربعة وكالات ولائية وهي وكالة بسكرة، تبسة، الوادي وخنشلة، مدعمة بخلايا المرافقة على مستوى الدوائر، وتكمن المهام الأساسية للفرع الجهوي القيام بعمليات تمويل الملفات بعد أن تستوفي الشروط من اجراءات معينة ،ليتم إرسالها بعد ذلك اليه من الوكالات الولائية، ويعمل كذاك الفرع الجهوي على مراقبة نشاط الوكالات الولائية التابعة له والعمل على توجيهها ،وذلك بالتنسيق مع المديرية العامة، وذلك بهدف السير الحسن لعمل الوكالة وتحقيق أهدافها؛ ويوضح الجدول التالي تنظيم الوكالات الولائية التابعة للفرع الجهوي بسكرة:

الجدول رقم (03): الوكالات الولائية التابعة للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة–

الوكالة الولائية	عدد الخلايا المرافقة	الموقع (شمال/جنوب)
بسكرة	12	**جنوب**
الوادي	12	**جنوب**
تبسة	12	**شمال**
خنشلة	08	**شمال**
المجموع	44	

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعطيات الاحصائية المستمدة من الفرع الجهوي – بسكرة–

وما يميز الفرع الجهوي بسكرة انه تنتمي اليه ولايتين حدوديتين ،ما يعطي له طابع خاص؛ مع العلم وبالتقسيم الاداري الجديد اصبح الفرع الجهوي – بسكرة – تابعة اليه ستة ولايات ،حيث اصبحت ولاية اولاد جلال، و ولاية المغير تابعة للفرع الجهوي بسكرة ،و لكن في انتظار هيكلتها اداريا لتصبحا وكالة ولائية ،لا زالت الى حد كتابة هذه الاسطر ،عبارة عن خلايا مرافقة تابعة اداريا حسب التقسيم الاداري السابق، أي اولاد جلال تابعة للوكالة الولائية بسكرة، والمغير تابعة للوكالة الولائية الوادي.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي-بسكرة-

الشكل رقم (02):الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي-بسكرة-

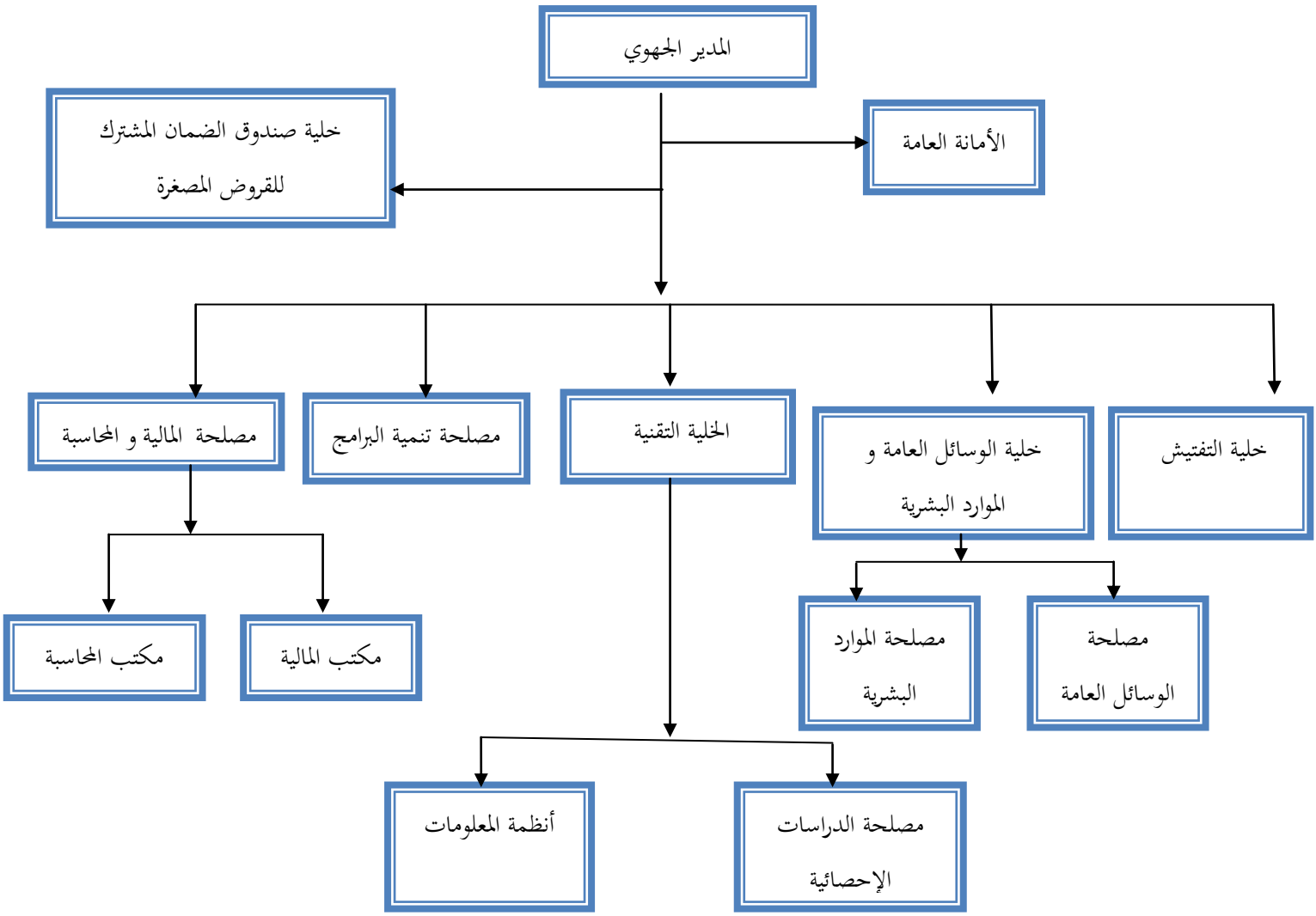

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعطيات المستمدة من الفرع الجهوي – بسكرة-

ومن أهم الخلايا أو المصالح الموجودة على مستوى الفرع الجهوي، مصلحة تنمية البرامج،مصلحة المالية والمحاسبة،خلية التفتيش.

أولا: مصلحة تنمية البرامج:

تعتبر مصلحة تنمية البرامج من أهم المصالح الموجودة على مستوى الفرع الجهوي،كيف لا وهي التي تشرف على أهم مهام الفرع الجهوي، وهي تمويل ملفات طالبي القروض المصغرة بمختلف صيغها ،حيث تقوم هذه المصلحة بالفحص النهائي للملفات وفق إجراءات معينة بعد ذلك يتم تحرير لها طلب للتمويل وترسل إلى مصلحة المالية والمحاسبة، وتعمل هذه المصلحة كذلك على متابعة بعض أنشطة الوكالات الولائية كمتابعة بعض إحصائيات نشاطات الوكالات الولائية، الإشراف على المعارض المحلية والجهوية ،إضافة إلى العديد من المهام الأخرى.

ثانيا: مصلحة المالية والمحاسبة:

تشرف مصلحة المالية والمحاسبة على عملية تحويل القروض إلى طالبيها وذلك من خلال إعداد أوامر بالدفع بمبالغ القروض وتحويلها لهم وذلك وفقا لإجراءات معينة وذلك بعد إجراءات الرقابة والمتابعة التي تمت على مستوى مصلحة تنمية البرامج، إلى جانب ذلك لدى هذه المصلحة بعض المهام الأخرى كمراقبة الحسابات البنكية الخاصة بالفرع الجهوي ومتابعة و مراقبة التسيير المالي للفرع الجهوي.

ثالثا: خلية التفتيش:

تعمل خلية التفتيش الموجودة على مستوى الفرع الجهوي على السهر على تطبيق الإجراءات المنصوص عليها من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والسهر على السير الحسن للوكالة، وذلك من خلال عملية التدقيق التي تقوم بها وتعمل على إصلاح وتعديل الإختلالات إن حدثت ،و تعمل على تداركها.

المطلب الثاني: الخدمات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة –

تتنوع الخدمات التي تقدمها الوكالة الوطنية والتي هي نفسها التي يقدمها الفرع الجهوي وتصنف إلى مالية وأخرى غير مالية، ويمكن توضيح النوعين في ما يلي:

الفرع الأول: الخدمات المالية (التمويل):

يقدم الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر قروض مصغرة وذلك وفقا لشروط معينة وهي:

- بلوغ سن18 سنة فما فوق.
- عدم امتلاك دخل أو مداخيل غير ثابتة و غير منتظمة.
- إثبات مقر الإقامة.

- التمتع بمهارة مهنية تتوافق مع النشاط المرغوب انجازه.
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء نشاط ما.
- القدرة على دفع المساهمة الشخصية التي تقدر ب 1 % من الكلفة الإجمالية للنشاط.
- دفع الاشتراكات لصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة .
- الالتزام –حسب جدول زمني محدد– بتسديد:

1. القرض للبنك
2. مبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

أولا: صيغ التمويل:

يمنح الجهاز صيغتين من التمويل ، بما فيها واحدة بمساهمة خمس بنوك العمومية الشريكة:

ا– الصيغة الأولى: قرض شراء المواد الأولية (وكالة – مقاول)

هي قروض بدون فوائد تمنح مباشرة من طرف الوكالة تحت عنوان شراء مواد أولية لا تتجاوز 100،000 دج ، وهي تهدف إلى تمويل الأشخاص الذين لديهم معدات صغيرة وأدوات ولكن لا يملكون أموال لشراء المواد الأولية لإعادة أو إطلاق نشاطا ، بينما مدة تسديد هذه السلفة لا تتعدى 36 شهرا، وقد تصل قيمة القرض إلى 250.000 دج على مستوى ولايات الجنوب، بينما مدة تسديد هذه السلفة لا تتعدى 57 شهرا.

ب– الصيغة الثانية: التمويل الثلاثي (وكالة – بنك – مقاول)

هي قروض ممنوحة من قبل البنك و الوكالة بعنوان إنشاء نشاط ، تكلفة المشروع قد تصل إلى 1.000.000,00 دج، التمويل يقدم كالتالي:

- قرض بنكي بنسبة 70 ٪ .
- سلفة الوكالة بدون فوائد 29 ٪ .
- 1 ٪ مساهمة شخصية.
- و قد تصل مدة تسديده إلى ثماني (8) سنوات مع فترة تأجيل التسديد تقدر بثلاثة (3) سنوات بالنسبة للقرض البنكي؛ للإشارة، فإن قيم التمويل قد ارتفعت من 30000 دج إلى 100000 دج بالنسبة للقروض الموجهة لشراء المواد الأولية والى (250000)دج بالنسبة لولايات الجنوب، و من 400000 دج الى 1000000 دج بالنسبة للقروض الموجهة الإنشاء النشاطات (صيغة التمويل الثلاثي)، و ذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم 11–133 المعدل و المؤرخ في 22 مارس 2011؛ويمكن إظهار تلك الصيغ في الجدول التالي:

الجدول رقم (04): الصيغ التمويلية وفق برامج التمويل بالقرض المصغر

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
لا تتجاوز 100 000 دج	كل الأصناف(شراء مواد أولية)	% 0	-	% 100	-
لا تتجاوز 250 000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية) على مستوى ولايات الجنوب	% 0	-	% 100	-
لا تتجاوز 1 000 000 دج	كل الأصناف	% 01	% 70	% 29	-

المصدر: (الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، 2021)

ثانيا: حصيلة التمويل الفرع الجهوي

و فيما يلي ستناول بعض الإحصائيات الخاصة بإنجازات الفرع الجهوي بسكرة والمتعلقة بالملفات الممولة وذلك منذ نشأته إلى غاية 31 ديسمبر 2020، وذلك كما يلي:

أ- حصيلة التمويل الإجمالية للفرع الجهوي: من خلال الجدول التالي سنوضح لكم الحصيلة الإجمالية لعملية التمويل التي قام بها الفرع الجهوي خلال الفترة (من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)،وذلك لقروض شراء المواد الأولية وقروض المشاريع:

الجدول رقم (05): الملفات الممولة من طرف الفرع الجهوي – بسكرة –

خلال الفترة(من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)

الولاية	عدد الملفات الممولة المتعلقة بقروض شراء المواد الأولية	عدد الملفات الممولة المتعلقة بقروض المشاريع
بسكرة	17 423	1 552
تبسة	14 695	1 604
الوادي	14 033	1 080
خنشلة	14 995	1 452
المجموع	**61 146**	**5 688**

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعطيات الإحصائية المستمدة من الفرع الجهوي – بسكرة–

بناء على ما جاء في الجدول يمكن تمثيل تلك البيانات في الشكل البياني الموالي :

الشكل رقم (03): الملفات الممولة من طرف الفرع الجهوي – بسكرة – خلال الفترة(من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)

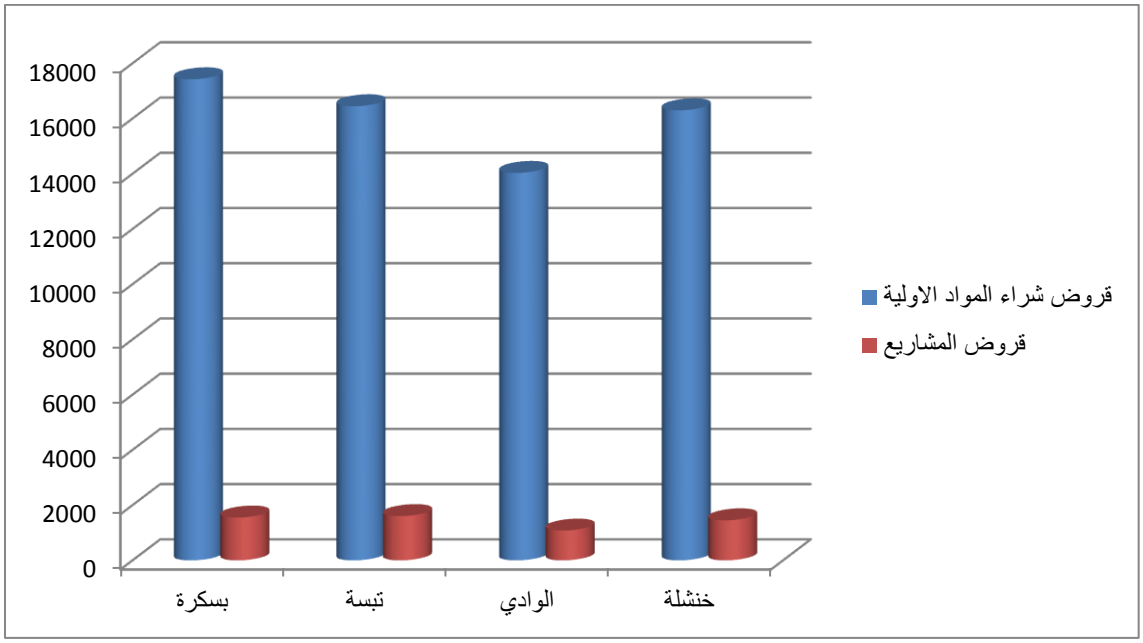

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا الجدول رقم (05)

من خلال الجدول رقم(05) والشكل البياني رقم (03) ،نلاحظ تقارب بين عدد الملفات الممولة الخاصة بقروض شراء المواد الأولية للوكالات الولائية تبسة، خنشلة والوادي، بينما احتلت وكالة بسكرة المرتبة الأولى في عدد الملفات الممولة، وهذا راجع الى ان وكالة بسكرة عرفت رواجا كبيرا لبرامج الجنوب خصوصا في بدايته، فكان الاقبال كبيرا جدا من المواطنين لهذا النوع من البرامج ،بينما بالنسبة لقروض المشاريع نلاحظ تقارب في عدد الملفات الممولة بين وكالات بسكرة، تبسة و خنشلة، بينما نلاحظ انخفاضها في وكالة الوادي ،و يرجع هذا الانخفاض خاصة انه كان اهتمام الأكبر لسكان المنطقة بنشاط النقل بأنواعه، والذي كان يمثل تقريبا نسبة 85% من عدد الملفات الموجهة للاستفادة من القروض المشاريع،ونظرا لارتفاع أسعار المركبات فوق سقف القرض المحدد أواخر سنة 2014 و إلغاء الاستفادة سنة 2015 من الامتيازات الجبائية، والمتمثلة في عدم احتساب الضريبة على القيمة المضافة أدى إلى حتمية تنازل هؤلاء عن ملفاتهم أو تغيير نشاطهم ،كذلك لا ننسى تأثير عامل الكثافة السكانية لكل ولاية، و كذا طبيعة المنطقة على عملية تقديم التمويل المصغر ،إضافة الى عدة عوامل أخرى، أدت الى وجود تباين في عملية تقديم خدمة التمويل المصغر.

و من خلال الجدول التالي نوضح لكم توزيع الحصيلة الإجمالية لعملية التمويل التي قام بها الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – بسكرة– على فئة النساء والرجال:

الجدول رقم (06): توزيع القروض الممولة للفرع الجهوي حسب الجنس خلال الفترة (من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)

الجنس	العدد	النسبة
نساء	38308	57,32 %
رجال	28526	42,68 %
المجموع	66834	100 %

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعطيات الإحصائية المستمدة من الفرع الجهوي – بسكرة-

ويتضح ذلك بيانيا في الشكل التالي:

الشكل رقم (04): توزيع القروض الممولة للفرع الجهوي حسب الجنس خلال الفترة(من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)

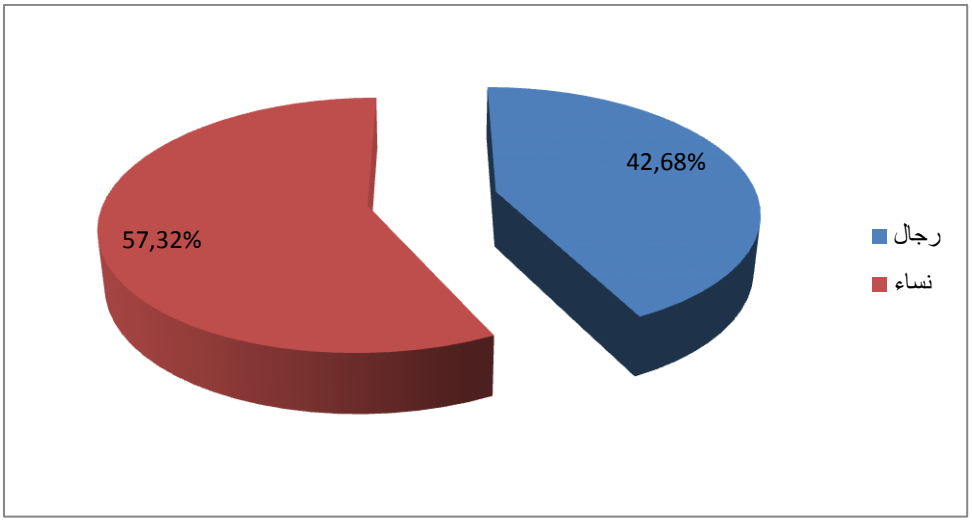

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا الجدول رقم (06)

من خلال الجدول رقم (06) والشكل رقم (04) يلاحظ أن حصة النساء من القروض الممنوحة أكبر وذلك بنسبة **57,32 %** بينما بلغت نسبة القروض الممنوحة للرجال **42,68 %**، ويفسر ذلك باهتمام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالنساء خاصة الماكثات بالبيت وكذلك المرأة الريفية ،في المقابل كذلك نجد هذه الفئة تهتم أكثر بقروض شراء المواد الأولية لان أغلبها عبارة عن صناعات صغيرة وصناعات تقليدية، وهي أكثر النشاطات التي يمكن مزاولتها في البيت، والتي لا تتطلب محل لمزاولة النشاط مثل: صناعة الحلويات التقليدية، صناعة العجائن التقليدية، الحياكة اليدوية، ، تجهيز وخياطة الألبسة التقليدية، الطرز على القماش،....الخ.

ب/ توزيع القروض حسب قطاع النشاط: من خلال الجدول التالي نستعرض لكم حصيلة التمويل حسب القطاع وذلك بالنسبة لقروض شراء المواد الأولية وقروض المشاريع معا خلال الفترة(من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)

الجدول رقم (07): توزيع القروض الممولة حسب قطاع النشاط
خلال الفترة(من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)

الولاية	الزراعة	الصناعات الصغيرة	بناء وأشغال عمومية	خدمات	صناعات حرفية	تجارة	المجموع
بسكرة	1 466	4 716	2 265	5 921	4 521	86	18 975
تبسة	2 306	4 405	1 456	2 470	5 630	32	16 299
الوادي	3 672	3 300	1 704	3 447	2 990	/	15 113
خنشلة	3 474	5 027	1 620	2 907	3 418	01	16 447
	المجموع						**66 834**
النسبة	**16.34 %**	**26.11 %**	**10.54 %**	**22.78 %**	**24.78 %**	**0.18 %**	**100 %**

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعطيات الإحصائية المستمدة من الفرع الجهوي – بسكرة-

ويمكن إظهار تلك النسب المتفاوتة في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (05): توزيع القروض الممولة حسب قطاع النشاط
خلال الفترة(من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)

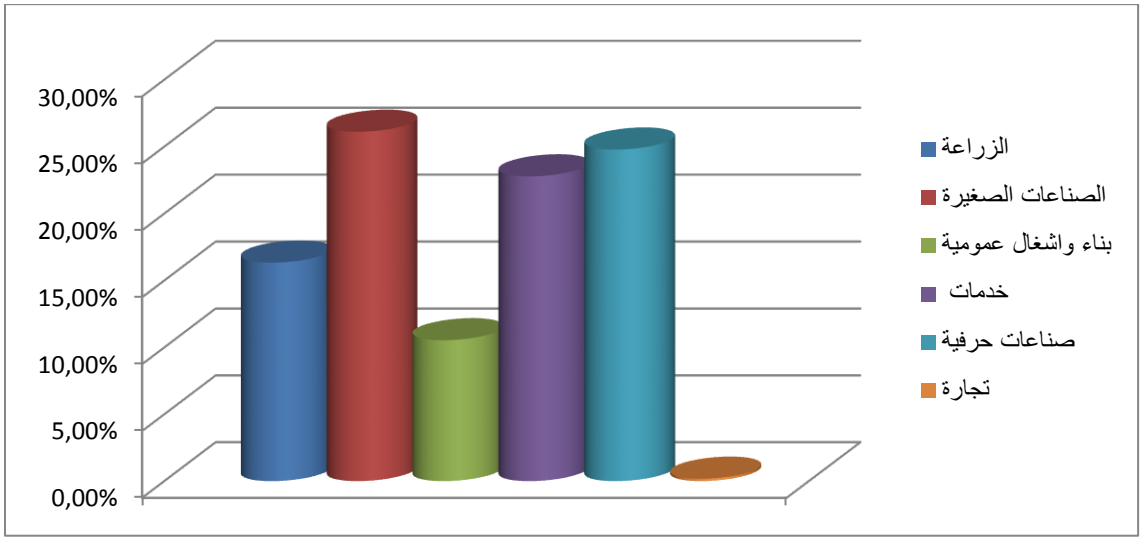

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا الجدول رقم (07)

نلاحظ من خلال الجدول رقم (07)، والشكل رقم (05) أن هناك تقارب في نسب التمويل ما بين قطاع الصناعات الصغيرة و قطاع الصناعات الحرفية و قطاع الخدمات ،وبدرجة اقل قطاع الزراعة وقطاع البناء والاشغال العمومية، كما نلاحظ وجود تفاوت نسبي حسب القطاع لكل ولاية، وهذا راجع طبعا لاهتمام كل منطقة بقطاع معين، كما نلاحظ أن نسبة التمويل في قطاع التجارة متدنية جدا وهذا راجع أن الوكالة لا تمول قروض شراء المواد الأولية الخاصة بنشاط التجارة، إضافة إلى مشكل عملية توثيق كراء المحالات نظرا لان الكثير من المحلات في العديد من المناطق غير موثقة إداريا وتملك عقود عرفية فقط، وهذا ما عرقل من الاستفادة من قروض المشاريع الخاصة بنشاط التجارة.

ج/ مناصب الشغل المستحدثة من خلال عمليات التمويل التي قام بها الفرع الجهوي – بسكرة-:

يوضح الجدول التالي مناصب الشغل المستحدثة نتيجة عمليات التمويل التي قام بها الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – بسكرة- وذلك خلال الفترة (من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)

الجدول رقم (08): مناصب الشغل المستحدثة نتيجة عملية التمويل التي قامت بها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة – خلال الفترة(من النشأة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)

الولاية	مناصب الشغل المستحدثة (قروض شراء المواد الأولية)	مناصب الشغل المستحدثة (قروض المشاريع)
بسكرة	25 879	2 297
تبسة	21 926	2 365
الوادي	21 049,5	1 682
خنشلة	22604	2 153.5
المجموع	**91 485.5**	**6 344**

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعطيات الإحصائية المستمدة من الفرع الجهوي – بسكرة-

من خلال عملية التمويل التي قام بها الفرع الجهوي، سمحت باستحداث العديد من مناصب الشغل المباشرة والغير مباشرة، حيث سمح للمستفيد من التمويل، بتوفير منصب شغل مباشر له ،وسمح ايضا بتوفير مناصب شغل غير مباشرة للآخرين ؛ويتم تحديد عدد مناصب الشغل المستحدثة وقف الدراسة التقنية والاقتصادية للقرض ،وكذلك وفق نوعية النشاط.

الفرع الثاني: الخدمات غير المالية

تقوم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بتكوين الأشخاص المستفيدين من برنامجها فالوكالة تقوم بتزويدهم بمختلف المعارف التي تمكنهم من تسيير مؤسساتهم، وتتمثل تلك البرامج في:

أولا: برنامج التكوين في التربية المالية (PEFG): يوجه هذا البرنامج التكويني للمستفيدين من التمويل الموجه لشراء المواد الأولية ذوي المستوى التعليمي المتواضع و يهدف إلى تلقينهم المبادئ الأساسية التي تمكنهم من التسيير المالي الحسن لمؤسساتهم المصغرة، وهو يهدف إلى:

- رفع الثقة بالنفس.
- الاستعمال الأمثل للموارد المالية.
- خفض التكاليف والادخار المستمر.
- تسيير مديونية المؤسسة.
- رفع حجم المبيعات.
- استهداف رفع حجم المؤسسة من مؤسسة مصغرة إلى مؤسسة أكبر.

ثانيا: برنامج التكوين في إنشاء وتسيير المؤسسات المصغرة (GTPE): يوجه هذا البرنامج المستفيدين من التمويل الثلاثي ويهدف إلى تزويدهم بمختلف المعارف المتعلقة بإنشاء وتسيير المؤسسات المصغرة، ويرتكز هذا التكوين على منهجية تشاركية تسمح بتبادل التجارب والخبرات بين المكونين والمقاييس التي يتضمنها هذا البرنامج هي: المؤسسة والعائلة، تسيير المخزون، المحاسبة، التسويق، حساب التكاليف، التخطيط المالي.

المطلب الثالث: الإعانات والامتيازات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الفرع الجهوي – بسكرة –

الفرع الأول: مرافقة المستفيدين من جهاز الوكالة

إلى جانب القرض تسعى الوكالة إلى توفير المزيد من الخدمات في مجالات واسعة للمستفيدين، والهدف هو الدعم، إلى أقصى حد ممكن و استمرارية الأعمال، لهذا فالوكالة توفر لهم:

- الاستقبال في أحسن الظروف لحاملي أفكار إنشاء المشاريع.

- مرافقة فردية للمقاولين في مراحل إنشاء النشاط.
- متابعة جوارية جدية ، لاستدامة الأنشطة التي تم إنشاؤها.
- اختبارات المصادقة على الخبرات المهنية بالشراكة مع هيئات ومؤسسات المتخصصة والمخولة .
- معارض لعرض وبيع المنتجات المنجزة في اطار القرض المصغر.
- وضع موقع في الأنترنت لإشهار و بيع المنتجات و تبادل الخبرات.

الفرع الثاني: الامتيازات الجبائية وشبه الجبائية

تمنح للمستفيدين من جهاز الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر عدة امتيازات منها:

- إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث (3) سنوات.
- إعفاء من رسم العقاري على البنايات المستعملة في الأنشطة التي تمارس لمدة ثلاث (3) سنوات.
- تعفى من رسم نقل الملكية، الاقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء أنشطة صناعية.
- إعفاء من جميع حقوق التسجيل، العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي تم إنشاؤها من قبل المقاولون.
- يمكن الاستفادة من الإعفاء الضريبي على القيمة المضافة، مقتنيات مواد التجهيز و الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بالإنشاء.
- تخفيض من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، وكذا من الرسم على النشاط المهني المستحق عند نهاية فترة الإعفاءات، و ذلك خلال الثلاث سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي، و يكون هذا التخفيض كالتالي:

-السنة الأولى من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 70٪.

-السنة الثانية من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 50٪.

- السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 25٪.

تحدد الرسوم الجمركية المتعلقة بالتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار بتطبيق نسبة 5٪.

المبحث الثاني: آليات ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تتطلب عملية ترشيد التمويل المصغر توفر مجموعة من الآليات والتي تكون مكملة لبعضها البعض و التي تحتاج جملة من الإجراءات التي يجب إتباعها لتحقيق ذلك، لهذا تتبع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر مجموعة من الآليات والتي تسعى من خلالها لتحقيق عملية ترشيد التمويل المصغر؛

وفي هذا الجزء سنحاول معرفة تلك الآليات ودورها في عملية ترشيد المصغر.

المطلب الأول: آلية تحديد مبلغ التمويل المصغر

يقوم الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – بسكرة –كغيريه من الفروع الجهوية المنتشرة عبر الوطن بمهام التنسيق بين المديرية المركزية و الوكالات الولائية إضافة إلى الرقابة على الوكالات الولائية و متابعة أنشطتها ،إلا أن مهامه الأساسية هو القيام بعملية تمويل ملفات طالبي القروض المصغرة؛ قبل ذلك لابد أن يمر ملف طالب القرض المصغر على خلايا المرافقة الموزعة على الولايات ثم تمر بعد ذلك على الوكالة الولائية لتصل بعد ذلك إلى الفرع الجهوي للتمويل؛ ولتوضيح كيف تساهم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ترشيد التمويل المصغر من خلال آلية تحديد مبلغ التمويل المصغر ،يتم إتباع جملة من الإجراءات لتحقيق ذلك نوضحها لكم كما يلي:

الفرع الأول: بالنسبة لقروض شراء المواد الأولية:

كما وسبق وان تطرقنا فهذه القروض موجهة لشراء المواد الأولية للأنشطة المولدة للمداخيل هي قروض بدون فوائد تمنح مباشرة من طرف الوكالة تحت عنوان شراء مواد أولية من 40.001,00 دج إلى غاية 100.000,00 دج، ونجد من 40.001,00 دج إلى غاية 250.000,00 دج على مستوى ولايات الجنوب، ويتم تحديد المبلغ وقبوله وفق الخطوات التالية:

- بعد عملية إيداع ملف القرض المصغر على مستوى خلية مرافقة الدائرة محل إقامة طالب التمويل أو على مستوى خلية المرافقة الأقرب من محل إقامته، يلزم على مرافق الدائرة تعبئة وثيقة طلب القرض المصغر (الملحق رقم 02) و تحويله إلى التقني السامي في الإعلام الآلي على مستوى الوكالة الولائية وذلك من اجل تحديد الرقم التعريفي وإدخال المعلومات الخاصة بصاحب الملف في قاعدة البيانات الخاصة بالوكالة، ثم يرسل إلى المكلف بالدراسات للتحصيل من اجل متابعة طالب التمويل إن كانت لديه ديون مسبقة، كما يتم مراجعة الملف من قبل : الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE)، الصندوق الوطني للتامين على البطالة (CNANC) ، و الصندوق الوطني لتأمين الأجراء (CNAS)، وذلك بإرسال الوكالة المعلومات اللازمة لصاحب الملف الى هذه

الهيئات للتأكد من عدم استفادة طالب القرض من تلك الأجهزة، بعد ذلك يتم تعبئة وثيقة الاستعلام والمتابعة (ملحق رقم 03).

- يتضمن ملف القرض يتم المصغر وثيقتين استخراجهما من طرف خلية المرافقة، وثيقة الطلب مع التصريح والتعهد للمستفيد من القرض، محررة بصفة مشتركة بين المرافق والمقاول طالب القرض،ويتضمن كذلك نسخة من الكشف الكمي والتقييمي للمواد الأولية (ملحق رقم 04)التي يحتاجها المقاول في نشاطه، حيث يقوم هذا الأخير بتعبئة هذه الوثيقة والتي تتضمن المواد الأولية التي يحتاجها مع تحديد نوعها ،كميتها ، وثمنها، والتي يتم على أساسها يتم تحديد مبلغ التمويل الذي يرى المقاول انه يحتاجه.
- بعد إتمام إجراء الإجراءات السابقة يقوم المرافق التحضير بصفة مشتركة مع طالب التمويل للدراسة التقنية و الإقتصادية ، (ملحق رقم 05)،هنا يتم تحديد مبلغ التمويل الذي يحتاجه المقاول في مشروعه، ويتحدد ذلك من خلال بعض العوامل، من بينها النشاط الذي يزاوله المقاول، حيث يعتمد بصفة أساسية على نوعية النشاط لتحديد مبلغ التمويل، فهناك أنشطة تحتاج لمواد أولية كثيرة أو باهظة الثمن تؤدي إلى تحديد مبلغ اكبر تصل إلى أقصى المبلغ المحدد في هذه الصيغة مثل أنشطة: أشغال البناء، الفلاحة، الترصيص الصحي...الخ؛ في حين نجد أنشطة لا تحتاج لمواد أولية كثيرة أو تكون غير باهظة الثمن مثل أنشطة: الحلاقة، معالجة النصوص، التصليح الميكانيكي، غسل وتنظيف المركبات.....الخ، وبالتالي يتم تحديد لها مبلغ تمويل اقل من الأنشطة الأخرى، لهذا حددت الوكالة مجال يتم فيه تحديد مبلغ القرض، حيث من خلال الدراسة التقنية و الإقتصادية هذه يتم مناقشة ذلك بين المرافق والمقاول .
- قبل الإنتهاء من دراسة ملف المقاول يبرمج المرافق زيارة ميدانية لموقع إنجاز النشاط المقترح، من أجل التأكد من تصريحات المقاول ومقر إقامته المعتاد وتعبئة الجزء الأول من وثيقة المتابعة وتجسيد المشروع (ملحق رقم 06)، فإضافة إلى عامل نوعية النشاط ،هناك عامل أخر يتحدد من خلال زيارة المقاول لموقع نشاط المقاول، وهو تحديد الآلات أو التجهيزات ،(عددها ،حجمها ....الخ)، والتي تتحدد من خلالها المواد الأولية الذي يحتاجها النشاط، فمثلا نشاط الفلاحة إذا كانت الأرض الفلاحية كبيرة يتحدد لها مبلغ تمويل اكبر من ارض فلاحية صغيرة، فمن خلال ذلك يمكن للمرافق تغيير أو تأكيد ما جاء في الكشف الكمي و التقييمي للمواد الأولية التي يحتاجها المقاول وذلك من خلال تدوين ذلك في وثيقة المتابعة وتجسيد المشروع.
- عندما يستوفي الملف كل الشروط المنصوصة يتم عرضه على لجنة التأهيل والتمويل والتي يتم إنشائها بموجب قرار من السيد الوالي وباقتراح من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، فهي مكلفة بإتخاذ القرارات فيما يخص ملفات طلب القروض بدون فوائد شراء مواد أولية من طرف المقاولين ومحضرة من قبل الهيئات الولائية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، و يعين أعضاء اللجنة بقرار من الوالي بناء على اقتراح السلطات التي ينتمون إليها لفترة غير

محددة، و من صلاحيات لجنة التأهيل والتمويل الدراسة والنطق بأهلية المقاول ونشاطه لجهاز القرض المصغر طبقا للقوانين المعمول بها.

- بعد قبول الملف من طرف لجنة التأهيل والتمويل، يتم إرسال الملفات التي تم قبولها من قبل اللجنة إلى الفرع الجهوي مع قائمة اسمية لتلك الملفات تحتوي على مختلف المعلومات الضرورية ويرسل معها وثيقة طلب التمويل تلك الملفات يذكر فيها مبلغ القرض الإجمالي لتلك الملفات ، ويكون هذا الطلب ممضي من طرف مدير الوكالة الولائية.
- واخر إجراء يقوم الفرع الجهوي هو إعادة مراجعة و التدقيق في جميع البيانات والوثائق وكذا مدى صحتها، وكذا مراجعة محضر الاجتماع الذي تم فيه قبول و تأهيل هذه الملفات، وذلك وفق اجراءات ادارية معينة ،حيث بعد ذلك يتم فيه تحرير أمر بالدفع بمبلغ القرض ممضي من طرف المدير الجهوي باعتباره امر بالصرف ،ويتم تحويل عن طريقه مبلغ التمويل لطالبه في حسابه البريدي أو البنكي الخاص به.

الفرع الثاني: بالنسبة لقروض المشاريع:

تبعا لآلية القرض المصغر في صيغتها المتعلقة بالتمويلات الثلاثية تساهم الوكالة بتمويل المشروع بنسبة 29 ٪ في التركيبة المالية للمشروع وهي سلفة بدون فوائد، بحيث يتم تقريبا إتباع نفس الخطوات المتبعة في تحديد مبلغ التمويل في قروض شراء الأولية إلا أن الإجراءات تختلف بعض الشيء عن هذه الأخيرة ،و من بين هذه الإجراءات انه لا يتم تحديد المبلغ من طرف المقاول من خلال الكشف الكمي والتقييمي، وإنما يعتمد على الفاتورة الشكلية في ذلك ،بحيث يقوم بجلبها طالب القرض من المورد ،ويتم دراسة تلك الفواتير مع الملف ؛ ويتم تحديد مبلغ التمويل هنا حسب نوعية النشاط المراد مزاولته، فكما اشرنا سابقا هناك أنشطة تتطلب مبلغ تمويل اكبر من بعض الأنشطة الأخرى، وتحرص الوكالة من خلال موظفيها المختصين على مراقبة نوعية العتاد والاجهزة قبل ان يستلمها صاحبها (طالب القرض)،وذلك للتأكد من مطابقتها حسب ما جاء في الفاتورة الشكلية، حيث عكس قروض شراء المواد الاولية ،والتي يكون فيها التمويل نقدا ،فقروض المشاريع تكون من خلال صك محرر من قبل البنك صاحب اكبر مساهمة في عملية تمويل القرض، وذلك بعد ان تتم عملية تحويل المساهمة الشخصية الخاصة بطالب القرض ،وكذا مساهمة الوكالة وكذا مساهمة البنك على التوالي ،والتي تودع في حساب بنكي خاص بطالب القرض، في الوكالة البنكية المساهمة في تمويل ملفه، ولا يمكن لطالب القرض سحب أي مبلغ من حسابه،و لا يستطيع التصرف فيه الا بعد نهاية تمويل المشروع وبداية نشاطه؛ وتتم عملية تسليم مبلغ التمويل على دفعتين،(صك اول يمثل 10% من قيمة القرض)،و(صك ثاني يمثل 90 % من قيمة القرض)،ولا يمكن لطالب القرض الحصول على هاذين الصكين، الا من خلال وثيقة خاصة محررة من طرف مدير الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر ،فمن خلال كل هذه الاجراءات تحرص الوكالة قدر الامكان وبما تسمح به القوانين والاجراءات من خلال تطبيق هذه الآلية بالشكل الذي يمكنها من المساهمة في ترشيد التمويل المصغر.

المطلب الثاني: آلية تحصيل القروض الممنوحة

تعتبر آلية تحصيل القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من الآليات التي تسمح بترشيد التمويل المصغر، حيث كلما كانت عملية تحصيل القروض الممنوحة ناجحة، تستطيع الوكالة المساهمة في ترشيد التمويل المصغر من خلال عدم اعتمادها بشكل كلي على الاعتمادات المالية، وذلك من خلال تحصيل القروض الممنوحة وذلك لإعادة منحها من جديد ،لهذا تعتمد الوكالة في تحصيل قروضها على إجراءات معينة تسمح لها من تحقيق ذلك؛ وكما اشرنا سابقا ونظرا لانخفاض أسعار البترول أواخر سنة 2014 بشكل مفاجئ ،وكغيرها من مؤسسات الدولة التي تعتمد بشكل كبير على الاعتمادات المالية الممنوحة لها من طرف الدولة في مزاولة نشاطها، وجدت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر نفسها في وضعية مالية صعبة ،لهذا قامت بإعادة تحيين الإجراءات المعمول بها في عملية تحصيل القروض الممنوحة سنة 2015 وذلك بما يتماشى مع هذا الوضع؛ لذا سنتطرق في هذا الجزء كيف تتم مراحل هذه العملية ،وماهي الاجراءات المتبعة في ذلك:

- قبل أن تتم عملية التمويل لابد من طالب التمويل أن يقوم بالإمضاء على دفتر الشروط ،ويصادق عليه من الجهات المخولة لذلك (البلدية أو الدائرة)والذي بموجبه تمنح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر قرضا مصغرا وفقا للشروط الخاصة والعامة تكون مذكورة في دفتر الشروط هذا، ومن بين هذه الشروط تعهده بتسديد القرض الممنوح له في أجاله المحددة، كما يقوم باكتتاب و تسليم سندات لأمر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، بحيث يمثل كل سند لأمر قيمة القسط و آجال استحقاقه.
- بعد أن تتم عملية التمويل ترسل الوكالة الولائية إلى المستفيد جدولا مبينا فيه أقساط القرض المستحقة عليه محددة عليه مبالغ الأقساط وتاريخ استحقاقها، مع العلم بوجود فترة سماح تقدر بثلاثة اشهر في قروض شراء المواد الاولية، حيث يتم السداد بعد ثلاثة اشهر من تاريخ التمويل، وفترة سماح تقدر بثلاثة سنوات بالنسبة لقروض المشاريع، حتى يتسنى لطالب التمويل بداية نشاطه بأريحية، و يتسنى له دفع اقساط القرض المترتب عليه .
- بعد 15 يوم من دخول وقت استحقاق دفع قسط القرض ،وفي حالة عدم تسديد المستفيد لقيمة القسط المترتب عليه ،يقوم المرافق المكلف بمتابعة ملف المعني بتحرير رسالة تذكير(ملحق رقم 07) ترسل للمستفيد تذكره فيها بموعد استحقاق دفع قسط القرض الممنوح له، وتحتوي رسالة التذكير على:(اسم ولقب المستفيد من القرض، عنوانه، الرقم التعريفي الخاص به، كما تتضمن مبلغ القسط وأجال استحقاقه) مع تذكيره بضرورة تسديده في أجال لا تتعدى ثمانية أيام(08) ،وتسجل رسالة التذكير هذه في سجل ممضي ومؤشر عليه من طرف المدير الولائي للوكالة.
- في حال عدم تسديد القسط بعد 08 أيام من إرسال رسالة التذكير، يقوم المرافق المكلف بمتابعة ملف المعني بتحرير رسالة تذكير ثانية مذكرا مرة أخرى بضرورة تسديد قسط القرض الممنوح له.
- بعد إرسال رسالتي التذكير الثانية للمستفيد من القرض ،وفي حال عدم التسديد بعد ذلك يقوم المرافق المكلف بمتابعة ملف المعني بزيارة ميدانية إلى مكان نشاط المعني وذلك للاستفسار عن أسباب التأخر عن التسديد، ويقوم

بعد ذلك بإعداد تقرير عن تلك الزيارة الميدانية مع حث المستفيد من القرض ضرورة تسديد أقساط القرض المترتب عليه في تلك الفترة؛ و من خلال تلك الزيارة الميدانية يجد المرافق حالتين اثنين هما:

الحالة الأولى: يواجه المستفيد من القرض صعوبة في التسديد في الوقت المحدد، وذلك لظرف ما أخره عن التسديد ،لكن يبدي استعداده في التسديد مستقبلا : هنا و في حالات القوة القاهرة (مرض ، سرقة ، حريق موثق ،شهادة طبية ، تقرير قاض ...الخ)، وبناءً على تقرير زيارة التعافي ، يجوز لمدير الوكالة أن يمنح إعادة جدولة تاريخ استحقاق الاقساط المعنية بالسداد؛ وعملية إعادة الجدولة هذه موجهة لقروض شراء المواد الأولية فقط ،مع العلم بان عملية إعادة جدولة الأقساط المتعثرة كانت مجمدة لفترة طويلة في الماضي من قبل الإدارة إلا أن الظروف التي تطرقنا اليها من قبل تحتم على الوكالة اعادة استعمالها؛ وتتم عملية إعادة الجدولة كما يلي :

– إعداد جدول الإهتلاك :لإعداد جدول الإهتلاك المتعلق بإعادة جدولة الأقساط المستحقة الدفع للقروض بدون فوائد تحت عنوان شراء مواد أولية ،يجب الأخذ بعين الاعتبار النقاط التالية:

- طبيعة جدول الإهتلاك : يجب أن يكون جدول الإهتلاك ثلاثي الأقساط.
- فترة التأجيل: لا يستفيد المقاولين المستفيدين من إعادة جدولة الديون من فترة التأجيل.
- تحديد تاريخ القسط الأول: لتحديد هذا التاريخ ، يجب الأخذ بعين الاعتبار تاريخ إمضاء طلب إعادة الجدولة من طرف المقاول والمتمثل في الملحق.

– تبعا لجدول الإهتلاك الجديد، يجب إعداد سندات الأمر وذلك وفق الإجراءات المعمول بها.

الحالة الثانية: رفض المروج رفضًا قاطعًا سداد الأقساط القرض المستفيد منه في تاريخ استحقاقه أو تعذر العثور عليه: هنا يقوم المكلف بالتحصيل بإعداد إعذار رقم 01 قبل المتابعة (الملحق رقم 08) ويرسل عبر البريد ،إذا لم يسدد بعد فترة 15 يوما يقوم بتحرير له إعذار رقم 02 قبل المتابعة القضائية، وان لم يتم التسديد بعد ذلك يتم اعداد ملف كامل يحتوي على كامل المعلومات الخاصة بعملية تحصيل القرض الممنوح للشخص الرافض للتسديد من (جدول استحقاق تسديد الاقساط ،رسائل التذكير ،الإعذارات ،سندات لأمر، المحاضر....الخ) ؛ بعد ذلك يتم تسليم الملف كامل مع إعذار ثالث الى المحضر القضائي، والذي بدوره يسلم للمعني.

بعد أن استعرضنا لكم الإجراءات التي تخص آلية تحصيل القروض ،نستعرض لكم الحصيلة الاجمالية لعملية تحصيل القروض من طرف الفرع الجهوي، وذلك من سنة 2015 تاريخ إعادة تحيين هذه الإجراءات إلى غاية 31 ديسمبر 2020 .

الجدول رقم (08): عملية تحصيل القروض الممنوحة من طرف الفرع الجهوي – بسكرة – خلال الفترة (2015 إلى غاية 31 ديسمبر 2020):

السنة	نسبة التحصيل
2015	% 18.99
2016	% 18.96
2017	% 16.96
2018	% 15.60
2019	% 14.70
2020	% 13.98

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعطيات المستمدة من الفرع الجهوي – بسكرة-

نلاحظ من خلال الجدول السابق والذي يمثل نسب عملية تحصيل أقساط القروض لسنة 2015 إلى غاية 31 ديسمبر 2020 ،لقروض شراء المواد الأولية وقروض المشاريع مع بعضها البعض ؛و وضعية التحصيل هذه هي وضعية إجمالية تراكمية، أي أن عملية التحصيل المبينة في الجدول لسنة 2015 هي عملية تحصيل إجمالية تراكمية أي منذ بداية استحقاق آجال أول قرض ممنوح من طرف الوكالة إلى غاية أخر عملية سداد للأقساط التي حدثت سنة 2015،وهكذا يضاف لكل سنة حصيلة التحصيل التي حدث في السنة التي بعدها، لأنه لا يمكن احتساب عملية التحصيل على كل سنة على حدا ،بسبب تتابع عمليات التحصيل مع بعضها البعض ونتيجة للإجراءات التي تحسب بها عملية تحصيل أقساط القروض الممنوحة ؛

من خلال المعطيات الموضحة في الجدول لعملية تحصيل أقساط القروض المستحقة والتي معظمها لعملية تحصيل قروض شراء المواد الأولية ،لان قروض المشاريع تاريخ استحقاقها طويل حسب الإجراءات المعمول بها، حيث تحصل بعد ثمانية أعوام من حصول المستفيد من القرض الممنوح من طرف الوكالة المتمثل في (29 %) ،وذلك بعد فترة السماح وفترة تحصيل القرض الممنوح من طرف البنك (70 %)،و بالرغم من النسب الضعيفة لعملية التحصيل لاحظنا من خلال هذه المعطيات وإذا قارناها مع تاريخ تحيين الإجراءات المعمول بها والخاصة بعملية التحصيل، نلاحظ أن نسبة التحصيل كانت نوعا ما لابأس بها في سنة 2015 و 2016 لكنها بدأت بالانخفاض في السنوات التي بعدها، فما نستنتجه أن إعادة تحيين تلك الإجراءات أثرت بالإيجاب نوعا ما في البداية على عملية تحصيل أقساط القروض، لكن عاودت للانخفاض وذلك نتيجة عدة عوامل سنتطرق لها لاحقا.

والشكل البياني التالي يمثل عملية تحصيل القروض الممنوحة من طرف الفرع خلال الجهوي بسكرة خلال الفترة (من سنة 2015 إلى غاية 31 ديسمبر 2020):

الشكل رقم (06): عملية تحصيل القروض الممنوحة من طرف الفرع خلال الجهوي – بسكرة – خلال الفترة (من سنة 2015 إلى غاية 31 ديسمبر 2020):

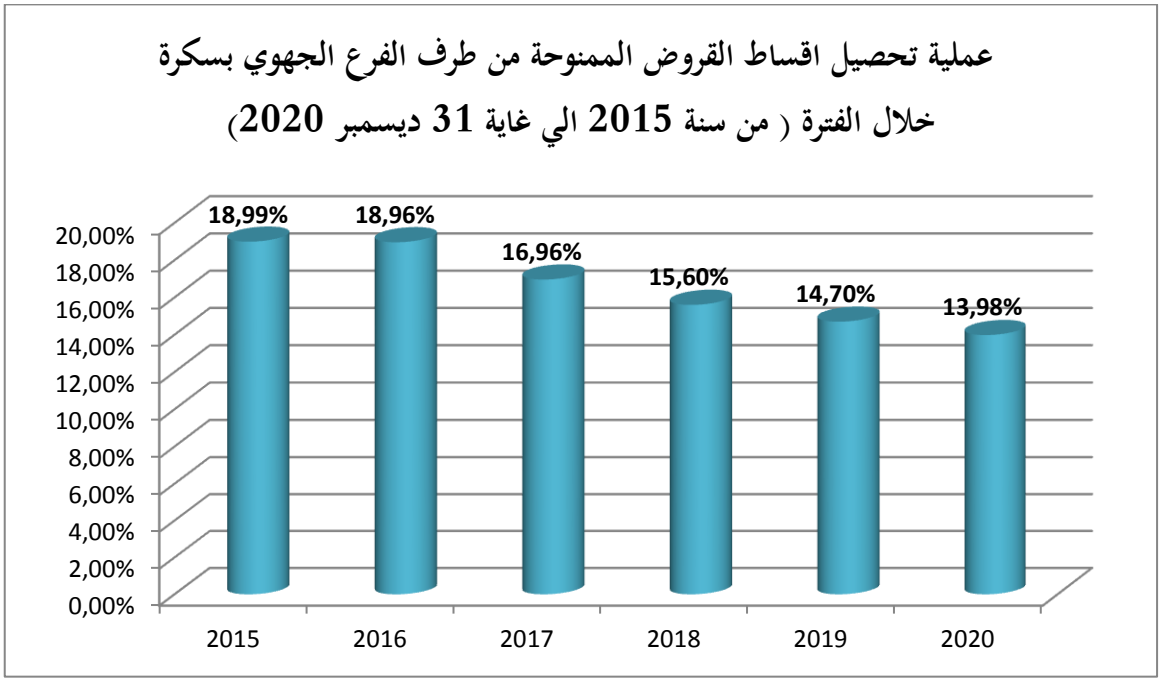

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا الجدول رقم (06)

المطلب الثالث: بعض الآليات الأخرى المساهمة في عملية ترشيد التمويل المصغر

إلى جانب مساهمة آلية تحديد مبلغ التمويل وكذا آلية تحصيل القروض الممنوحة واللذين يعتبران من اهم الاليات التي تعتمد عليها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في عملية ترشيد التمويل المصغر، هناك بعض الآليات الاخرى والتي تساهم بشكل أو باخر في عملية ترشيد التمويل المصغر، وهي كالاتي:

- تعتبر آلية تحديد السن للاستفادة من التمويل المصغر من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ،من الآليات المساهمة في عمليات ترشيد التمويل المصغر، فالوكالة تحدد سقف للسن للاستفادة من التمويل المصغر،(من سن 18 سنة فما فوق)،فهي عكس بعض الهيئات المقدمة لخدمات التمويل المصغر والتي تشترط سقف سن معين للاستفادة من التمويل المصغر، فالوكالة يهمها ان يكون طالب القرض قادر على مزاولة نشاطه ،ويتم ذلك من خلال عملية البحث والتحري الذي يقوم بها المرافق ،فبعض انواع الانشطة مثلا تتطلب بذل مجهود بدني خاص

لمزاولتها، مثل نشاط اشغال البناء....الخ، و بهذه الآلية استطاعت الوكالة أن توصل خدماتها إلى جميع فئات المجتمع من خلال التوزيع العادل لخدماتها.

- تشجع الوكالة المستفيدين من جهاز القرض المصغر بإعادة إرجاع القروض الممنوحة لهم في مقابل الاستفادة من جديد على الحصول على قروض أخرى، فمثلا يمكن للمستفيد من قروض شراء المواد الأولية عند إرجاع القرض الذي تحصل عليه يمكنه الاستفادة على تمويل أخر من صيغة قروض مشروع وذلك وفقا لبعض الشروط، ومن خلال هذه العملية تتمكن الوكالة الاستفادة من أموالها المحصلة مرة أخرى .
- تساعد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر المستفيدين من جهاز القرض المصغر من تسويق منتجاتهم وذلك من خلال تنظيم أسواق محلية و جهوية و وطنية، وتدعوهم للمشاركة فيها مع التكفل بهم سواءا من أكل ،مبيت، نقل ؛وفي بعض الأحيان تتم دعوتهم للمشاركة في معارض دولية، فمن خلال هذه العملية تمكن المستفيدين من الترويج لمنتجاتهم وتسويقها، وبالتالي إمكانية تسديد القروض الممنوحة لهم من طرف الوكالة، والذي يرجع بالفائدة على الوكالة من خلال الاستفادة من اموالها المحصلة من جديد.
- يقوم الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بسكرة ممثلا في الوكالات الولائية التابعة له،في بعض الأحيان بتجميد تمويل بعض النشاطات مؤقتا في بعض المناطق التي وصل سوقها لدرجة التشبع ،فمثلا قامت وكالة بسكرة وخلال اجتماع لجنة التأهيل والتمويل لقروض شراء المواد الأولية والمنعقد في 23 جوان 2020،وبما يخول لها من صلاحيات ،قامت بتجميد بعض الأنشطة وذلك لأسباب التي ذكرناها سابقا في دوائر (بسكرة، أورلال، فوغالة) وبعض الدوائر عند تحقيق الأهداف المطلوبة: نشاط دهن البنايات/تركيب كهرباء البنايات/الترصيص الصحي، البستنة وتجميل الحدائق/مقهى انترنت/تصليح كهرباء السيارات/مقهى/البناء/مبلط/تنظيف الطرقات والشبكات المختلفة/إعداد حديد البناء/تشكيل قوالب صب اسمنت البناء/صناعة العوارض من الاسمنت/صناعة الخبز التقليدي/صناعة الحلويات التقليدية/صناعة العجائن الغذائية التقليدية/ملئ الأفرشة/صناعة الزرابي التقليدية/نسيج تقليدي/خياطة الألبسة التقليدية/تفصيل وخياطة الملابس/الخياطة الجاهزة/الحبك اليدوي/كاتب عمومي/الطرز على القماش/الرسم على القماش؛ وقامت اللجنة باستثناء فئة ذوي الاحتياجات الخاصة من هذا القرار وذلك بحكم الاتفاقيات المبرمة بين الوكالة والجهات المسؤولة عن تلك الفئة.
- تقوم الوكالة بتحديد الأهداف المسطرة من عدد ومبالغ القروض الملفات المتوقع تحقيقها كل بداية عام وذلك بتسقيف عدد معين من القروض بمبالغ معينة وذلك لكل وكالة ولائية بحيث لا يمكن تجاوزها ،وبدورها تقوم الوكالات الولائية بتوزيعها على الدوائر التابعة لها مراعية في ذلك العديد من العوامل من بينها الكثافة السكانية لتلك الدائرة.
- يتم ارسال الاعتماد المالي الخاص بالقروض من طرف المديرية العامة للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ،الى الفرع الجهوي وذلك على دفعات، و لا ترسل على شكل دفعة واحدة، حيث يقوم الفرع الجهوي بإحصاء الملفات

الموجهة للتمويل في فترة من شهر الى ثلاثة اشهر بالتقريب و يتم ذلك بعد احصاء الملفات الموجودة على مستواه والملفات الموجودة على مستوى الوكالات الولائية التابعة له ،والتي استوفت شروط الحصول على التمويل، بعد ذلك يقوم الفرع الجهوي بمراسلة المديرية العامة مبينا لهم قيمة المبلغ المطلوب لعملية تمويل الملفات وموضحا لهم احتياجه المالي هذا خلال فترة زمنية معينة؛ حيث بعد ذلك تقوم المديرية العامة بدراسة طلب الفرع الجهوي، وتقوم بعد ذلك بتحويل المبلغ المطلوب في الحساب البنكي الخاص بالفرع الجهوي ،فالوكالة تسعى من خلال هذه الالية الى ترشيد اعتماداتها المالية قدر الامكان.

- يستفيد الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من امواله مرة اخرى من خلال الية استرجاع قروض المشاريع للمستفيدين المتنازلين عن القروض الممنوحة لهم والذي لم يكملوا باقي الاجراءات للحصول على القرض بشكل كامل وذلك بعد عملية تحويل مساهمة الوكالة في حسابه البنكي، فبعض المستفيدين يتنازلون عن ملفاتهم لسبب او لأخر ، كذلك في حالة وفاة طالب القرض ولم يكمل اجراءات الحصول على القرض ؛يقوم الفرع الجهوي ومن خلال اجراءات معينة متناسقة مع اجراءات تقوم بها الوكالة الولائية، يقوم الفرع الجهوي باسترجاع مساهمته من التمويل ويتم ايداع مبلغ التمويل في حسابه .
- ساهم التعاون الرقمي بين الوكالات الولائية لتسيير القرض المصغر و الصندوق الوطني لتأمين الأجراء (CNAS)، و مديرية التشغيل لبعض الولايات في احصاء بعض المستفيدين من قروض الوكالة و التي لم يسددوها، وانهم استفادوا او سيستفيدون من مناصب عمل، فيتم تخييرهم اما سداد القروض الذين استفادوا منها او عدم الحصول على منصب العمل؛ حيث ساهم تطبيق هذه الالية من زيادة نسبة تحصيل القروض الممنوحة فيها في بعض الولايات.
- تقوم الوكالة بعدم تمويل بعض الأنشطة الخاصة بقروض شراء المواد الأولية، والتي في رأيها لا تحتاج لمواد أولية في مزاولة نشاطها مثل :مدرسة تعليم السياقة ،كراء السيارات...الخ.
- تقوم الوكالة كذلك بعدم تمويل شركات المقاولة بمختلف أنواعها بقروض شراء المواد الأولية، حيث ترى أن حجم هذه الشركات لا يتناسب مع حجم التمويل الذي تقدمه.
- لا تمول الوكالة النشاط التجاري فيما يخص قروض شراء المواد الأولية ،فهي تدعم أكثر الأنشطة الحرفية و الخدماتية والتي من شانها المساهمة في الاقتصاد الوطني.

من خلال هذه الاليات والتي كانت تعتبر غير اساسية في فترة ما ،إلا انها ساهمت كثيرا وبشكل فعال خاصة في بعض الفترات المالية الصعبة التي مرت بها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في عملية ترشيد التمويل المصغر.

المبحث الثالث: تقييم عملية التمويل المصغر في الوكالة والاليات المقترحة لترشيده

سنحاول في هذا المبحث تقييم عملية التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ومعرفة مدى نجاعة الاليات المتوفرة في ترشيد التمويل المصغر، مع محاولتنا اقتراح اليات جديدة لتعزيز ترشيده.

المطلب الاول: تقييم عملية التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

لقد سعت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ نشأتها على العمل على تحقيق الاهداف التي انشات من اجلها، وسعت دائما على تحقيق التوازن بين التأثير الاجتماعي والأهداف المالية ،فسعت من خلال الاليات التي وضعتها ان تجمع بين المهمة الاجتماعية ،والتي هي توفير الخدمات المالية إلى شريحة السكان ذات الدخل الأدنى ،وبين هدفها المالي والذي يدفعها إلى الكفاية الذاتية، وبالتالي تحقيق ترشيد التمويل المصغر؛ غير ان تأثير بعض العوامل الداخلية والخارجية كانت عائقا في بعض الفترات في عملية ترشيد التمويل المصغر .

الفرع الأول: تأثير العوامل الداخلية على عملية ترشيد التمويل المصغر

يعتبر تأثير العوامل الداخلية من اكبر العوائق التي ادت الى عرقلة عملية ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وذلك من خلال :

اولا: نقص الهيكلة:

تتبع الوكالة منذ إنشائها سنة 2004 نموذج تسيير مركزي يعتمد أساسا على المديرية العامة، ورغم إنشاء الوكالات التابعة للوكالة وكذا الفروع الجهوية، الا انها أظهرت محدودية دورها بعد سنوات قليلة على إنشائها، حيث برزت العديد من الاختلالات،وذلك نتيجة عدم هيكلتها بالشكل المطلوب، اضافة الى غموض النصوص التشريعية والتنظيمية وكثرة التعديلات عليها ،وذلك بالرغم من اعطاء بعض الصلاحيات المالية للفروع الجهوية؛ فعدم وجود مصلحة لمتابعة المنازعات الادارية والقضائية على مستوى الوكالات الولائية خصوصا فيما يتعلق باسترجاع القروض الممنوحة، عطل من عملية ترشيد التمويل المصغر ،اضافة الى ذلك نجد نقص كبير في عملية التأهيل اللازم لبعض الكوادر البشرية والعاملين بالوكالة وذلك نتيجة النقص الكبير لعملية تكوينهم.

ثانيا: الاجراءات الادارية المعمول بها من طرف الوكالة:

ونقصد هنا بالخصوص الاجراءات المعمول بها في عملية تحصيل القروض الممنوحة، فهذه الاجراءات ورغم تحيينها الا انها لا تلبي المطلوب بالشكل الكامل، فأصبحت عاجزة عن تحقيق الهدف المطلوب وهو استرجاع اقساط القروض الممنوحة ، فنجد مثلا في الاجراءات المعمول بها في عملية تحصيل القروض الممنوحة ،نجد تجميد عملية تسليم الاعذار الثالث من طرف

المحضر القضائي، وذلك نتيجة توصيات المديرية العامة بعدم تفعيل هذا الجزء ،فكان التجميد مؤقتا في البداية، لكن بعد ذلك اصبح دائما وذلك نتيجة تأثير عوامل خارجية سنتطرق اليها لاحقا؛ اضافة الى اجراءات تحصيل القروض، نجد ان الاجراءات المعمول بها في عملية منح القروض اصبحت قديمة نوع ما ،واصبحت لا تتناسب مع الوضع المالي الحالي للوكالة.

ثالثا: نقص الوعي الاداري لعملية ترشيد التمويل المصغر:

رغم برنامج الانعاش الاقتصادي الذي اقرته الدولة الجزائرية خلال الفترة (2001-2014) نتيجة للبحبوحة المالية التي كانت تشهدها البلاد ،الا ان نقص الوعي الاداري من سياسة التوسع في الانفاق العام، جعل النتائج المحققة على أرض الواقع تنحرف عن الأهداف الأساسية لبرنامج الانعاش الاقتصادي، وكغيرها من الهيئات المانحة للدعم ،وقعت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في فخ البحبوحة المالية، حيث بالرغم من وجود الوكالة في وضع مالي ممتاز نتيجة الاعتمادات المالية الكبيرة التي كانت تخصص لها، إلا انها لم تستغل فرصة تلك الوضعية المالية المريحة التي كانت تعيشها، فلم تهتم بالشكل المطلوب بعملية تحصيل القروض التي منحتها، لا من خلال الاجراءات المعمول بها ،و لا من ناحية تحديد سقف مبلغ القروض ،فكانت تمنح اعلى سقف من قيمة القرض، خصوصا من خلال قروض شراء المواد الاولية (برنامج الجنوب)،و بأعداد هائلة، ما ادى الى زيادة ضخمة في اعداد اقساط القروض المستحقة الدفع، فادى الى انخفاض رهيب لمعدل تحصيل القروض الممنوحة من طرف الوكالة.

رابعا: غياب شبكة رقمية وطنية للمستفيدين من قروض الوكالة:

لقد حاولت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر مرارا وتكرارا وضع شبكة رقمية وطنية للمستفيدين من قروض الوكالة ،لكنها لم تنجح لحد الان نتيجة لصعوبات تقنية وادارية اعاقتها في تحقيق ذلك؛ فغياب شبكة رقمية وطنية للمستفيدين من قروض الوكالة على مستوى الوكالات الولائية او حتى الفروع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ادى إلى غياب الرقابة الخاصة من امكانية حصول شخص واحد على قرض من الوكالة من عدة ولايات، فيمكن لشخص تحصل على قرض من ولاية ما ،وبتغيير محل اقامته الى ولاية اخرى يمكنه الحصول على قرض اخر ،دون ان يسدد القرض السابق الذي استفاد منه، وذلك نتيجة عدم وجود شبكة رقمية وطنية للمستفيدين من قروض الوكالة.

خامسا: الاهتمام بالكمية وليس بالنوعية:

في الفترة التي كانت فيها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في وضعية مالية مريحة، كانت لا تهتم بنوعية النشاط الممنوح لصاحبه القرض، فكان هدفها آنذاك فقط منح اكبر عدد من القروض ،الشيء الذي ادى الى عدم قدرة المرافق لطالب التمويل بالقيام بالدراسة التقنية والاقتصادية بالشكل الجيد نتيجة الضغط الكبير المفروض عليه بتحقيق الاهداف المسطرة له، والتي كانت في ذلك الوقت كبيرة ،ما اثر بالسلب على الاليات التي تساعد على عملية ترشيد التمويل المصغر.

الفرع الثاني: تأثير العوامل الخارجية على عملية ترشيد التمويل المصغر

ساهم تأثير العوامل الخارجية في عرقلة السير الحسن لعملية ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بشكل او باخر من خلال :

اولا: تأثير السلطات الوصية:

تنتمي الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الى الوزارة الوصية ألا وهي وزارة التضامن الوطني والاسرة وقضايا المرأة، فتتدخل الوزارة الوصية في العديد من القرارات الخاصة بالوكالة، فساهمت بعض القرارات المتخذة في عرقلة عملية ترشيد التمويل المصغر في الوكالة، خصوصا فيما يتعلق برفض الوزارة الوصية قيام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر باي عملية قانونية او قضائية ضد المستفيدين من قروضها و الذين لم يسددوها، رغم استنفاذ كل الاجراءات الادارية معهم، وحثها فقط على استعمال الحلول الودية بين الطرفين؛ وكذلك وزارة التضامن الوطني والاسرة وقضايا المرأة لها جهات وصية عليها ايضا تأثر على هذا القرار.

ثانيا: ارتباط تمويل قروض المشاريع بالبنوك العمومية:

ترتبط عمليات تمويل قروض المشاريع التي تقوم بها الوكالة بمساهمة البنوك العمومية في عملية التمويل، و نتيجة لعملية تخفيض الفوائد البنكية على قروض المشاريع والتي اقرتها الدولة من خلال الاجهزة المقدمة لخدمات التمويل المصغر والتي من بينها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ،والتي وصلت الى 100 % ،تقوم الوكالة بدفع تلك الفوائد الى البنوك سنويا، وهذا نتيجة للاتفاقية المبرمة بين الوكالة والبنوك العمومية وصندوق الضمان المشترك، وذلك من خلال اجراءات ادارية معينة ناتجة عن هذه الاتفاقية؛ حيث تكبد هذه العمليات اموال طائلة تدفعها الوكالة سنويا لهذه البنوك؛ كذلك العمليات المالية التي تقوم بها الوكالة من خلال الحسابات المالية الخاصة بها في هذه البنوك تكلفها اموال كثيرة.

ثالثا: تأثير تأخير الحصول على الاعتمادات المالية

ان التأخر في حصول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على الاعتمادات المالية الموجهة لتمويل القروض ،من طرف الجهات الوصية اثر بالسلب على عملية تقديم خدمة التمويل ،فبعد الازمة المالية التي حدثت نهاية سنة 2014 وبداية سنة 2015 نتيجة الانهيار المفاجئ لأسعار النفط، اصبح حصول الوكالة على الاعتمادات المالية في وقتها خصوصا في السنوات الاولى من الازمة امرا صعبا ،نتيجة الارتباك في التسيير المالي للوكالة وهذا نتيجة لعمليات التقشف التي قامت بها الدولة آنذاك ؛فكانت الاعتمادات المالية تصل في اواخر السنة ،واثر هذا الارتباك في التسيير المالي على السير الحسن للوكالة ما اثر على عمليات ترشيد التمويل المصغر.

رابعا: ضعف الرقابة المالية الخارجية:

ونقصد بها خصوصا الرقابة التي تقوم بها المفتشية العامة للمالية من خلال عمليات التدقيق و التقييم و الاستشارة و التي تلعب دورا هاما، خاصة من حيث متابعة ظروف تسيير الأموال العمومية و استعمالها؛ فمهام التدقيق و الدراسات و التحقيقات و الخبرة التي أوكلتها السلطات المؤهلة للمفتشية العامة للمالية، تلبي حاجيات محددة، على وجه العموم،و بالتالي يمكن لنتائج الأعمال المنجزّة عنها أن تساهم بشكل محسوس في صنع القرار من طرف الهيئات المعنية في الميادين المرتبطة بهذه المهام،ونتيجة الى ضعف او غياب هذه العملية على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر خصوصا في سنوات البحبوحة المالية، والتي كان فيها الانفاق المالي الكبير ،اثر بالسلب على التسيير المالي الحسن للوكالة، اضافة الى غياب او التكتم المقصود عن تقارير مجلس المحاسبة، والتي ابانت فيما بعد بوجود تجاوزات مالية كبيرة في تسيير الوزارة الوصية.

المطلب الثاني: اختبار صحة الفرضيات

من خلالنا دراستنا لموضوع البحث في شقه النظري وشقه التطبيقي سمح لنا باختبار صحة فرضيات الدراسة فكانت كمايلي:

- **بالنسبة للفرضية الأولى:** تساهم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ترشيد التمويل المصغر باقتراح آليات جديدة لذلك، تم قبول هذه الفرضية على انها صحيحة، حيث انه من خلال الدراسة التطبيقية ، تطرقنا الى مجموعة من الآليات التي تساهم بها الوكالة،كآلية تحديد مبلغ القرض ،والتي عرفنا أن من خلال مجموعة من الإجراءات الإدارية المتبعة في الدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع، و كذا نوع النشاط يمكن تحديد مبلغ القرض الذي يحتاجه المقاول في مشروعه،كذلك تطرقنا إلى آلية تحصيل القروض الممنوحة، والتي تعتبر من أهم الآليات التي تساهم بها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ترشيد التمويل المصغر،حيث من خلال هذه الآلية تسمح للوكالة بتوفير متاحات مالية لها ،تحقق لها وضعية مالية مريحة، و تساهم الوكالة أيضا بجملة من الآليات الأخرى وان كانت ثانوية إلا أنها سمحت بتحقيق ترشيد التمويل المصغر في العديد من الفترات.

- **بالنسبة للفرضية الثانية:** تعد الآليات المتوفرة كافية لتسيير القرض المصغر بطريقة مثلى، تم رفض هذه الفرضية و اعتبارها غير صحيحة، حيث ان الاليات المتوفرة غير كافية ، فمن خلال تحليلنا للإحصائيات الناتجة عن تسيير القرض المصغر في دراستنا التطبيقية لهذا الموضوع ،توصلنا إلى عدم قدرة و نجاعة الآليات المتوفرة في الوكالة على تسيير القرض المصغر بطريقة مثلى و يمكن تلخيص ذلك فيمايلي:

  - من خلال تحليل النتائج المتوصل إليها في عملية تحصيل القروض الممنوحة من طرف الفرع الجهوي خلال الفترة من سنة 2015 إلي غاية 31 ديسمبر 2021،وتقييمنا لها،لاحظنا ضعف كبير لعملية التحصيل،واستخلصنا أن هذا الضعف راجع إلى عدم نجاعة الإجراءات المتبعة في هذه العملية.

- عدم وجود شبكة رقمية وطنية موحدة للمستفيدين من قروض الوكالة،أو من هيئات الدعم الأخرى،ساهم بشكل كبير في عدم السير الحسن لخدمة التمويل المصغر.
- الإجراءات المتبعة في تقديم خدمة التمويل المصغر لم تعد تحقق بالشكل المطلوب الهدف الرئيسي من هذه الخدمة،و أصبحت تؤثر بشكل وبآخر على عملية ترشيد التمويل المصغر.
- نموذج التسيير المركزي التي تتبعه الوكالة عطل في كثير من الأحيان من السير الحسن للوكالة.

- **بالنسبة للفرضية الثالثة:** تساعد المنظومة التشريعية على توفير الضوابط القانونية لتسيير القرض المصغر، تم رفض هذه الفرضية واعتبارها غير صحيحة،حيث اتضح لنا من خلال دراستنا التطبيقية ،انه بالرغم من وجود النصوص القانونية إلا أن المشكل يكمن في تطبيقها عمليا نظرا للظروف الحقيقية المحيطة بعملية تسيير القرض المصغر في الجزائر، فما يواجه تطبيق هذه النصوص هي جملة من الصعوبات والمشاكل أبرزها هي اعتماد التسيير الإداري على الأساليب التقليدية في التدخل في الميدان وعدم اعتمادها أساليب الإدارة الحديثة التي تأتي بالفائدة،فمن خلال دراستنا هذا الموضوع لاحظنا غياب تطبيق الإجراءات والمتابعة القانونية،خصوصا في عملية تحصيل القروض الممنوحة من طرف الوكالة ،ما سبب بضعف كبير في نسبة تحصيل هذه القروض،كما سجلنا وجود غموض في كيفية تطبيق بعض الإجراءات الإدارية و القانونية التي تحكم التمويل المصغر في الوكالة، فالقوانين موجودة لكنها حبر على ورق.

المطلب الثالث: الاليات المقترحة لترشيد التمويل المصغر

من خلال دراستنا للآليات التي تعتمدها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في عملية ترشيد المصغر ،لاحظنا وجود ضعف سواءا في كيفية تطبيقها بالشكل الصحيح او من ناحية الاجراءات التي تحكمها ،كذلك لاحظنا عدم توافر البيئة الملائمة للتطبيق السليم لعملية ترشيد التمويل المصغر في الوكالة من التشريعات التنظيمية والعملية، وادراكا منا انه يمكن للوكالة تحقيق التطبيق السليم لعملية ترشيد التمويل المصغر، وذلك اذا توافرت النية والارادة اولا من الجهات المسؤولة على الوكالة ،والجهات الوصية عليها في تصحيح هذا الوضع ، اضافة الى اعادة هيكلة الاليات التي تعتمدها الوكالة في عملية ترشيد التمويل المصغر واعادة تكييفها مع اجراءات ،وقوانين وتشريعات تنظيمية جديدة من جديد، لتستطيع تحقيق اهدفها التي انشات من اجلها، مقابل تحقيق توازناتها المالية، لضمان السير الحسن لخدماتها، وضمان استمراريتها في المستقبل؛

لهذا ومن خلال دراستنا هذه نقترح لكم جملة من الاليات والتي من شانها المساهمة بشكل افضل وانجع في عملية ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

- يجب القيام بإعادة هيكلة الوكالة من جديد ،سواءا من امور تنظيمية او تشريعية، حتى يتسنى لها التطبيق السليم لعملية ترشيد التمويل المصغر ،فلابد من تحديد في هيكلها ما اذا كانت وكالة ذات طابع اجتماعي ،او ذات طابع اقتصادي ،او الاثنين معا لإن الهيكل التنظيمي بحد ذاته هو الذي يترتب عليه سن قوانين تنظيمية وتشريعية، والتي تصب بالإيجاب في عملية ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، اضافة لذلك لابد ان تتضمن اعادة الهيكلة في تنظيم جديد للمصالح وتركيبتها خصوصا على مستوى الوكالات الولائية،فلابد من وضع استراتيجية تحقق للوكالة ادارة سليمة ذات وعي اداري ؛و لا يجب أن تكون إعادة الهيكلة لترتيب وظائف لموظفين بل لترتيب ودمج أو فصل وظائف وأدوار وأعمال بناءا على الاحتياجات الفعلية والمستجدة والمنطقية، مع وجوب مراعاة قاعدة وضع الرجل المناسب بالمكان المناسب، وذلك من خلال استثمار الوكالة في اطاراتها والكفاءات الموجودة لديها لتحقيق ذلك والاستغناء عن المحاباة والمعاملات التفضيلية؛

اذن فإعادة الهيكلة هو عملية ترتيب للبيت الداخلي للوكالة ،فمن المهم أن ننتبه إلى أن إعادة الهيكلة ضرورة وليست أمر عادي فمن خلالها تمكن الوكالة من التحسين المالي القائم على ترشيد التمويل المصغر وليس تخفيضه، كذلك فان اعادة الهيكلة عملية تهدف الى رفع كفاءة الموظفين ،ورفع كفاءة الوكالة ككل.

- لتحقيق عملية ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ،لابد لها من اعادة تحيين الاجراءات المعمول بها في تقديم خدمة التمويل المصغر ، وكذا تدعيمها بإجراءات اضافية من شانها ان تساعد خصوصا الموظفين في الوكالة على العمل بالشكل الذي يحقق للوكالة تقديم خدمات افضل لزبائنها من جهة، وبين الأهداف المالية التي تمكن المؤسسة من تحقيق الاكتفاء الذاتي بها من جهة اخرى ؛ونذكر هنا بالخصوص الاجراءات المعمول بها في عملية تحصيل القروض الممنوحة، والتي تعتبر من اهم الاليات التي تساعد الوكالة في عملية ترشيد التمويل المصغر ؛ فبالرغم من اعادة تحيينها سنة 2015 الا انها لم تحقق بالشكل المطلوب من اعادة تحيينها؛ فنرى انه لابد من تعديل بعض الفقرات في هذه الاجراءات بما يساهم في زيادة تحصيل القروض، ومن بين الاقتراحات التي نراها تساهم في ذلك هي كما يلي:

1- لابد من ان تكون الوثائق المعمول بها في هذه الاجراءات اكثر قانونية، خصوصا فيما يتعلق بسندات لأمر و دفاتر الشروط الخاصة بالمستفيدين من القروض، واعداد المحاضر....الخ.
2- لابد من تعريب بعض الوثائق الموجهة الى المستفيدين فيما يتعلق بعملية تحصيل القروض، لان معظم تلك الطبقة بسيطة من ناحية التعليم، خصوصا فيما يتعلق برسالة التذكير، فطالما ناشد المرافقين المكلفين بإعداد وارسال هذه الوثيقة الى المعني، بضرورة تعريب هذه الوثيقة من الادارة، نظرا لما يواجهونه في العمل الميداني من صعوبات اثناء تسليم هذه الوثيقة للمعنيين.
3- لابد من تفعيل المتابعة القضائية في عملية تحصيل القروض التي منحتها الوكالة، على الاقل في البداية متابعة الاشخاص الرافضين رفضا قاطعا للتسديد ولا لإعادة حتى جدولة اقساط القروض المترتبة عليهم

،وكذا اللذين لم يحترموا البنود المتفق عليها في دفتر الشروط ،وتكون المتابعة اما عن طريق التعاقد مع محضر قضائي يتكفل بتلك المهام القانونية كمرحلة اولية، ثم بعد ذلك من المستحسن انشاء مصلحة خاصة تكون على مستوى الوكالات الولائية تتكفل بتلك العملية.

4- يواجه بعض المستفيدين من قروض الوكالة بعض الصعوبات في عملية تسديد اقساط القروض المترتبة عليهم نظرا لبعد الوكالات البنكية والتي فيها حسابات الوكالة الخاصة بعملية التسديد، لهذا يمكن للوكالة ان تقوم بعقد شراكة مع هيئة البريد الجزائرية ،وذلك بفتح حسابات خاصة بالوكالة يتم تسديد القروض من خلالها ما يذلل للمستفيدين من قروض الوكالة عناء التنقل الى الوكالات البنكية البعيدة عن مقر سكناهم او عملهم، وهذا لان هيئة البريد الجزائرية تمتلك شبكة واسعة من الفروع تمتد في جميع مناطق الوطن.

- لابد من ادراج الرقمنة في عملية تقديم خدمة التمويل المصغر، ما يؤدي الى القضاء على البيروقراطية وتسريع تقديم خدمة التمويل لأصاحبه، و الرقمنة هنا لا نقصد بها تخزين المعلومات الرقمية فهو لا يعطي فائدة كبيرة، فالفائدة تأتي من تحليل تلك المعلومات واستخدامها في التخطيط والتنفيذ، و يسمح بتحليل المعلومات في وقت قصير ، فإنشاء شبكة رقمية وطنية خاصة بالمستفيدين من قروض الوكالة مثلا يسمح كثيرا بالمتابعة الجيدة لعملية التمويل المزدوج للملفات، ما يمكن للوكالة من تحقيق الرشادة في منح خدماتها المالية.
- تتكبد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر خسائر مالية كبيرة في معاملاتها مع البنوك سواءا من ناحية مشاركتها في تمويل قروض المشاريع، او من ناحية التعاملات الادارية معها ،لهذا نقترح انشاء صندوق خاص يكون تابع للوكالة يحكمه مجلس ادارة تحدد طبيعة انشائه الدولة ،حيث تقوم الوكالة من خلاله بعملية تقديم خدمة التمويل المصغر ،مثلها كمثل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE)، والتي سيخصص لها صندوق خاص لتمويل مشاريع الشباب كما امر ذلك رئيس الجمهورية في سنة 2020، لدى اشرافه على افتتاح المؤتمر الوطني للمؤسسات الناشئة المنظم بالمركز الدولي للمؤتمرات تحت عنوان "ALGERIA DISRUPT 2020"، حيث أكد رئيس الجمهورية ان الهدف من انشاء هذا الصندوق هو تمويل المؤسسات الناشئة و ابعاد الشباب عن البنوك وبيروقراطية الإدارة؛ ومن خلال هذه الالية تستطيع الوكالة وبشكل كبير الحفاظ على توازناتها المالية ما يمكنها بشكل افضل تحقيق عملية ترشيد التمويل المصغر.
- نقترح التركيز اكثر على منح قروض المشاريع لأنها اثبتت نجاعتها اكثر سواءا من ناحية خلق مناصب شغل جديدة ،كذلك ان اصحابها ملتزمون اكثر بدفع القروض الممنوحة لهم اكثر من اصحاب قروض شراء المواد الاولية ،مع اقتراح زيادة سقف مبلغ قرض المشاريع، لكي يتماشى مع متطلبات الوضع الراهن والتي شهد زيادة اسعار جميع المنتجات في السوق تقريبا ، في المقابل تقليص القروض الموجهة لشراء المواد الاولية والتي اثبتت انها تستنزف اموال

كبيرة للوكالة، و كذا ضعف نسبة تحصيلها، ومحاولة توجيه هذه الصيغة من القروض الى الفئة الهشة والتي انشات الوكالة من اجلها، والتي لها القدرة على خلق مشاريع مدرة تعود بالفائدة عليها وعلى الاقتصاد الوطني .

- العمل على خلق اليات تساعد اصحاب المشاريع المستفيدين من الوكالة من ضمان السير الحسن لمشاريعهم، وضمان ديمومتها، من خلال تحسين اداء المرافقة التي تتبعها الوكالة، وذلك من خلال ضرورة استمرار المرافقة حتى بداية نشاط المستفيد ،كمرافقته خلال السنة الاولى من بداية نشاط مشروعه، ما يضمن السير الحسن لتلك المشاريع، وبالتالي يستطيع المستفيد سداد القرض الممنوح له.
- العمل على توجيه طالبي خدمات التمويل المصغر الى الانشطة الناجحة والمدرة للدخل، وذلك من خلال خلق اليات تسمح بتصنيف الانشطة الناجحة، حسب خصوصية ومؤهلات كل منطقة وحاجيات التنمية فيها، وذلك بوضع دليل الكتروني لها ،والتي من شانه تحفيز التوجه لتلك الانشطة .
- العمل على قيام الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر ، ممثلة في الوكالات الولائية بعقد اتفاقيات والتي من شانها ، تسهيل تسويق المستفيدين من قروض الوكالة لمنتجاتهم .
- لابد من تفعيل دور هيئات الرقابة المالية على الوكالة، وذلك لضمان السير الحسن للأداء المالي للوكالة، ومعاقبة كل شخص يخول له نفسه مهما كانت صفته التسبب في اي اخلال ،يوثر على السير المالي الحسن للوكالة.
- ضرورة تطبيق الوكالة الاساليب الحديثة للتحليل المالي لترشيد قرارات منح التمويل المصغر، كاستعمال الاساليب الاحصائية التي تسمح في تحديد من هم اولى من الاستفادة من قروضها وتقييم احتياجاتهم المالية .
- العمل على استحداث آليات تمويل جديدة تتماشى مع احتياجات زبائنها مع الأخذ بالحسبان عدم كفاية الضمانات التي يقدمها هؤلاء الزبائن ، فالقروض التي تمنحها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لا يتم تغطيتها تقريبا بضمانات حقيقية، وبالتالي فإن من الممكن ان تمنح الوكالة قروض جماعية تضامنية كآلية للحد من خطر حالات التخلف عن موعد السدد ،كما فعلت ذلك بعض الهيئات المانحة للقروض المصغرة في بعض الدول .
- كآلية غير مباشرة لعملية ترشيد تمويل المصغر، لابد على الوكالة ان تقوم بتحفيز موظفيها ،وذلك من خلال حرصها على تحسين ظروفهم سواءا ماديا او معنويا، وتحسين بيئة العمل ،لان ذلك يحفز طاقات الموظف ويعزز قدراته، فتلك العوامل تدفع الموظف على القيام بعمله بالشكل المطلوب، وتدفعه الى الابداع والتطور والابتكار ، ما يؤثر بالإيجاب على السير الحسن في تطبيق اليات ترشيد التمويل المصغر بشكل او باخر .

خلاصة الفصل التطبيقي

تطرقنا في هذا الفصل الى الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بسكرة ،من خلال التعريف به واستعراض مختلف الخدمات المالية وغير المالية التي يقدمها ،اضافة الى توضيح مختلف المساعدات والامتيازات التي يمنحها، وقمنا بمعرفة مختلف الاليات التي تعتمدها الوكالة في عملية ترشيد التمويل المصغر، واستخلصنا ان الوكالة تسعى من خلال تقديم خدماتها ان تجمع بين الوظيفة الاجتماعية والتي انشات لأجلها، وهي توفير الخدمات المالية للمواطنين ذوي الدخول الدنيا ،وكذا بين الأهداف المالية التي تمكن الوكالة من تحقيق الاكتفاء الذاتي لها وضمان السير الحسن لها؛ لهذا حرصت الوكالة من خلال الاليات التي تطرقنا لها سابقا المحافظة على ذلك التوازن؛ ولكن من خلال دراستنا التطبيقية لهذا البحث اتضح لنا ان الاليات التي تعتمدها الوكالة لم تكن ناجعة في كثيرا من الفترات بالشكل الذي يحقق التطبيق السليم لعملية ترشيد التمويل المصغر، وذلك نتيجة تأثير عوامل داخلية والمتمثلة خاصة في نقص الهيكلة، وكذا عدم نجاعة الاجراءات الادارية المعمول بها في عملية ترشيد التمويل المصغر، اضافة الى تأثير عوامل خارجية والمتمثلة اساسا في تأثير القرارات السياسية على تلك الاليات .

الخاتمة:

من خلال دراستنا لموضوع مساهمة في اقتراح اليات لترشيد التمويل المصغر ،حاولنا الاجابة على اشكالية البحث المتمثلة في كيفية مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ترشيد التمويل المصغر ؟

فحاولنا معالجة تلك الاشكالية من خلال شق نظري وشق تطبيقي، ففي الشق النظري لهذا البحث خصصناه للاطار العام للتمويل المصغر، فحاولنا التطرق لمختلف المفاهيم التي تطلق على التمويل المصغر، واتضح لنا من مختلف هذه التعريفات ان التمويل المصغر هو من الأدوات الأكثر فعالية في معالجة ظاهرة الفقر و البطالة في إطار تحقيق التنمية المستدامة المتكاملة، فهو بمثابة أداة لمحاربة الهشاشة، حيث يسمح لفئة الأشخاص المحرومين من تحسين ظروف معيشتهم؛ وهذا من خلال استحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على مداخيل، وتختلف تجربة التمويل المصغر من بلد الى اخر نظرا لاختلاف الاهداف التي أنشأ من اجلها، لهذا نجد وجود تفاوت في الخطط والبرامج من دولة الى اخرى؛ و حاولنا التطرق كذلك الى واقع التمويل المصغر في الجزائر، فعلى غرار باقي دول العالم (الدول النامية خصوصا)، بادرت السلطات في الجزائر إلى وضع الميكانيزمات اللازمة لجعل القرض المصغر أداة فعالة لمكافحة الفقر و التخفيف من البطالة في أواسط الشريحة الواسعة خاصة الأكثر هشاشة، وذلك من خلال انشائها للهيئات المقدمة لخدمة التمويل المصغر في الجزائر ،خصوصا من خلال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والتي تستحوذ على نسبة كبيرة من تقديم خدمة التمويل المصغر في الجزائر، واتضح لنا ان التمويل المصغر في الجزائر يواجه العديد من الصعوبات والتحديات، والتي وجب ايجاد الحلول لتلك الصعوبات، والتفكير الجدي في اساليب تطويره ؛ اما في الشق التطبيقي فخصصناه لدراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الفرع الجهوي – بسكرة –،من خلال تعريفه وتوضيح مهامه ومختلف الخدمات التي يمنحها، إضافة الى معرفة الاليات التي يستعملها في عملية ترشيد التمويل المصغر؛ وذلك حتى يتسنى لنا الاجابة على اشكالية الدراسة.

بناءا على نتائج تحليل الدراسة التي قمنا بها، توصلنا الى جملة من النتائج والمقترحات:

1- النتائج:

أ- من خلال الدراسة النظرية التي قمنا بها سجلنا مايلي:

- من الصعب بلوغ تعريف موحد ودقيق للتمويل المصغر، نتيجة لطبيعة نشأة التمويل المصغر في كل بلد، واختلاف الهدف من الحصول على هذه الخدمة.
- يعتبر التمويل بالقرض المصغر اداة مثلى لتخفيض نسب البطالة في المجتمعات، وتوفير التمويل اللازم لمن يرغب في اقامة مشاريع مصغرة.
- في الجزائر لا يزال قطاع التمويل المصغر ناشئا، وتعد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من اكبر الهيئات التي تقدم هذه الخدمة في الجزائر ،وتشاركها في هذه الخدمة جهات مختلفة، حيث تسمح القوانين الجزائرية بإنشاء

شركات وساطة مالية بأشكال قانونية مختلفة ، كالبنوك وتعاونيات القرض والادخار والجمعيات التي لا تهدف للربح.

- وجود عدة عوائق يواجهها التمويل المصغر في الجزائر، خصوصا من خلال غموض النصوص التشريعية والتنظيمية التي تحكمه.

ب– من خلال الدراسة التطبيقية والميدانية التي قمنا بها سجلنا مايلي:

- بالرغم من نجاح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تخفيض نسب البطالة، ورفع معدلات التشغيل في الجزائر، فما زالت تعاني من معوقات متعلقة اما بالاطار العام المنظم للتمويل المصغر، أو بالجهاز المشرف على الوكالة، أو الجهة المستهدفة.
- وجود اليات ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.
- تطبيق اليات ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لا يرقى الى المستوى المطلوب .
- ضعف ونقص بعض الاجراءات الادارية الخاصة بعمليات ترشيد التمويل المصغر ،خصوصا بما يتعلق بغياب الاجراءات القانونية في عملية تحصيل القروض الممنوحة.
- نقص الوعي الاداري في تطبيق عمليات ترشيد التمويل المصغر.

2– المقترحات:

انطلاقا من النتائج السابقة الذكر يمكن أن نقدم جملة من المقترحات التي نراها ضرورية، نلخصها لكم فيما يلي:

- العمل على وضع استراتيجية واضحة حول التمويل المصغر في الجزائر، وذلك من خلال الاعتماد على خبرات بعض الدول الرائدة في هذا المجال، والناجحة فيه.
- اعادة هيكلة الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر ،خصوصا الوكالات الولائية فيها.
- اعادة النظر في الفئات المستهدفة من عمليات التمويل المصغر.
- اعادة النظر في صيغ التمويل التي تقدمها الوكالة، خصوصا صيغة التمويل الثلاثي.
- اعادة النظر في الاجراءات المعمول بها في تقديم خدمة التمويل المصغر التي تقدمها الوكالة، وذلك من خلال اعادة تحيينها وتعزيزها بإجراءات اخرى تساعد على السير الحسن للوكالة .
- تثمين المكتسبات من الاليات التي تعتمدها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في عملية ترشيد المصغر وتعزيزها بإجراءات ادارية و قانونية جديدة فعالة.

افاق البحث:

على ضوء ما تم تناوله عبر هذه الدراسة و بناءا على النتائج المتوصل إليها، نقترح جملة المواضيع التي نعتقد انها تشكل آفاقا لهذا البحث:

- سبل تطوير الاليات التمويلية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- دور التمويل المصغر في تطوير المؤسسات الناشئة (STARUP).

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
شكر وعرفان	
ملخص الدراسة	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال البيانية	
المقدمة	
الفصل النظري: الإطار العام للتمويل المصغر	
تمهيد	07
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التمويل المصغر	08
المطلب الأول: تعريف التمويل المصغر	08
المطلب الثاني: نشأة وتطور التمويل المصغر	11
الفرع الأول: الجذور الأولى للتمويل المصغر	11
الفرع الثاني: تجربة التمويل المصغر في الدول العربية	13
المطلب الثالث: المبادئ الأساسية للتمويل المصغر	16
المطلب الرابع: أهمية و أهداف التمويل المصغر	19
الفرع الأول: أهمية التمويل المصغر	19
الفرع الثاني: أهداف التمويل المصغر	20
المبحث الثاني: واقع التمويل المصغر في الجزائر	21
المطلب الأول: تعريف التمويل بالقرض المصغر وفق التشريع الجزائري	21
المطلب الثاني: أسباب اللجوء إلى التمويل بالقرض المصغر في الجزائر	22
الفرع الأول: الأسباب المباشرة	22
الفرع الثاني: الأسباب غير المباشرة	23

المطلب الثالث: الهيئات المقدمة لخدمات التمويل المصغر في الجزائر	23
الفرع الأول: الهيئات الحكومية المساندة لبدء مشروعات مصغرة وصغيرة	24
الفرع الثاني: تجربة البنوك والصناديق العمومية	27
المطلب الرابع: أهم التحديات والمعوقات التي يواجهها التمويل المصغر في الجزائر	30
الفرع الأول: أهم المعوقات التي يواجهها التمويل المصغر في الجزائر	30
الفرع الثاني : أهم التحديات التي يواجهها التمويل المصغر في الجزائر	31
المبحث الثالث: التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	32
المطلب الأول: تقديم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	32
المطلب الثاني: تنظيم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	33
الفرع الأول: التنظيم العام للوكالة لتسيير القرض المصغر	33
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة لتسيير القرض المصغر	34
المطلب الثالث: إطار إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	35
الفرع الأول: الإطار العام لإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	35
الفرع الثاني: الإطار القانوني والتشريعي لإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	35
المطلب الرابع: مهام وأهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	35
الفرع الأول: مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	35
الفرع الثاني: أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	36
خلاصة الفصل النظري	37
الفصل التطبيقي: آليات ترشيد التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – الفرع الجهوي بسكرة –	
تمهيد	39
المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – الفرع الجهوي بسكرة –	40
المطلب الأول: بطاقة تعريفية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – الفرع الجهوي بسكرة –	40
الفرع الأول: نشأة ومهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – الفرع الجهوي بسكرة –	40
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – الفرع الجهوي بسكرة–	41

المطلب الثاني: الخدمات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – الفرع الجهوي بسكرة –	42
الفرع الأول: الخدمات المالية (التمويل)	42
الفرع الثاني: الخدمات الغير المالية	49
المطلب الثالث: الإعانات والامتيازات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – الفرع الجهوي بسكرة –	49
الفرع الأول: مرافقة المستفيدين من جهاز الوكالة	49
الفرع الثاني: الامتيازات الجبائية وشبه الجبائية	50
المبحث الثاني: آليات ترشيد التمويل المصغر	51
المطلب الأول: آلية تحديد مبلغ التمويل المصغر	51
الفرع الأول: بالنسبة لقروض شراء المواد الأولية	51
الفرع الثاني: بالنسبة لقروض المشاريع	53
المطلب الثاني: آلية تحصيل القروض الممنوحة	54
المطلب الثالث: بعض الآليات الأخرى المساهمة في عملية ترشيد التمويل المصغر	57
المبحث الثالث: تقييم عملية التمويل المصغر في الوكالة والاليات المقترحة لترشيده	60
المطلب الاول: تقييم عملية التمويل المصغر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	60
الفرع الأول: تأثير العوامل الداخلية على عملية ترشيد التمويل المصغر	60
الفرع الثاني: تأثير العوامل الخارجية على عملية ترشيد التمويل المصغر	62
المطلب الثاني: اختبار صحة الفرضيات	63
المطلب الثالث: الاليات المقترحة لعملية ترشيد التمويل المصغر	64
خلاصة الفصل التطبيقي	68
الخاتمة	69
فهرس المحتويات	
قائمة المراجع	
الملاحق	

قائمة المراجع

أولا، باللغة العربية:

أ- المقالات:

1- بعزيز السعيد و مخلوفي طارق،(2018)،دور برامج التمويل متناهي الصغر في تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر، ،مجلة الاقتصاد والقانون،الجزائر،العدد 01،ص239-240 .

2- بقاش وليد و بن دادة عمر،(2019)،حاجة المؤسسة الاقتصادية إلى التمويل في ظل التمايز بين مصادر التمويل التقليدية والاسلامية، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة،جيجل الجزائر،العدد 01،ص 55.

3- ابراهيم عبد الرسول محمد بلال و حواء عبد الله بلال سعد الله و أمنة عبد القادر السليك،(2017)،التمويل الأصغر وأثره على المستوى المعيشي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، فلسطين، العدد 07،ص 16.

4- مطاي عبد القادر و قسول أمين و بلقلة براهيم،(2018)،التمويل الأصغر في الجزائر الواقع و المأمول، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية،الشلف الجزائر، العدد 03،ص 133.

5- يونس قرواط و علي طهراوي دومة و حنان زلاقي،(2019)، دور التمويل بالغ الصغر في تمويل التنمية المستدامة، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية،المسيلة الجزائر، العدد 01،ص 49.

6- ناجي بن حسين و محمد الهادي مباركي و عبد الحليم عيساوي،(2002) البطالة في الجزائر ، مخبر المغرب الكبير الاقتصاد و المجتمع،قسنطينة الجزائر،ص 117-118.

7- حاكم بوحفص و عبد القادر دربال،(2017)، أثر الإصلاحات الاقتصادية على النمو الاقتصادي ، مجلة كلية العلوم الاقتصادية و التسيير جامعة وهران،ص337.

ب-الكتب:

1- مجدي سعيد،(2007)،تجربة بنك الفقراء،الدار العربية للعلوم،بيروت لبنان،ص. 10-11.

2- أحمد بوراس،(2008)، تمويل المنشآت الاقتصادية ،دار العلوم، عنابة، ص.24-25.

3- عبد الحميد عبد المطلب،(2009)، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة،الدار الجامعية،الإسكندرية،ص. 185.

4- عدنان داوود العذاري و هدى زوير الدعيبي،(2010)، قياس مؤشرات ظاهرة الفقر في الوطن العربي،دار جرير للنشر والتوزيع،الطبعة الاولى، عمان الأردن، ص.24 .

5- حمزة الشيخي و إبراهيم الجزراوي،(1998)، الإدارة المالية الحديثة،دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى،ص.20 .

ت–الرسائل والاطروحات:

1– صالحي ناجية،(2019)،دور التمويل متناهي الصغر في تمويل المؤسسات المصغرة نحو تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر،(اطروحة دكتوراه)،جامعة ورقلة،ص.49.

2– ها لم سليمة،(2017) ،هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (اطروحة دكتوراه)، جامعة بسكرة،ص.171-172.

3– عمران عبد الحكيم،(2016)، تقييم تجربة بنك غرامين وأساليب تطويعها وتطبيقها في الاقتصاد الجزائري،(اطروحة دكتوراه)، جامعة فرحات عباس سطيف،ص.69.

4– آمنة شنيحي،(2018)،القرض المصغر كوسيلة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (مذكرة ماستر) ،جامعة المسيلة،ص.29-30.

5– بلخيري بوجمعة،(2018)، القروض المصغرة ودورها في توسيع نشاط السوق المحلية،(مذكرة ماستر) ،جامعة ادرار،ص.16.

6– خليل عبد الكريم،(2019)،تقييم فعالية برامج التمويل بالقرض المصغر في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (مذكرة ماستر) ،جامعة بسكرة،ص.30.

7– حفاف سمية،(2014)، دور القرض المصغر في دعم وتمويل المشاريع الحرفية للمرأة،(مذكرة ماستر) ،جامعة ورقلة،ص.10.

8– رحاب العبيد و سلمان مهدي،(2018)، أثر التمويل الأصغر على تخفيف حدة الفقر في السودان،(رسالة ماجستير)، جامعة شندي السودان،ص.19.

9– حصروري نادية،(2009)،تحليل وقياس الفقر في الجزائر، (رسالة ماجستير)، جامعة منتوري قسنطينة،ص.68.

10– ايمان بوزيد،(2013)، التمويل الاصغر كاستراتيجية لمحاربة الفقر، (مذكرة ماستر) ،جامعة ام البواقي،ص.78.

11– بلعزوز بن علي،(2004)، أثر تغير سعر الفائدة على إقتصاديات الدول النامية،(اطروحة دكتوراه) ،جامعة الجزائر،ص.255.

12– بريان نسرين و بن نويوة جهينة،(2017)، دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في إحداث التنمية الاقتصادية في الجزائر،(مذكرة ماستر) ،جامعة البويرة،ص.44.

13– شريط يزيد،(2018)،القرض المصغر كجهاز لتمويل المؤسسات المصغرة،(مذكرة ماستر) ،جامعة بسكرة،ص.22-23.

ث–المؤتمرات والمحاضرات:

1– عمر فرحاتي،(2017)، إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،مداخلة *مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر* (ص.2)، الوادي، جامعة الشهيد حمة لخضر.

2– عبد الحكيم عمران و محمد العربي غزي،(2011)، برامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر و البطالة، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة،(ص.15–16)،المسيلة، جامعة محمد بوضياف.

3– ناصر مغني،(2011)، القرض المصغر كإستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، مداخلة في الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة،(ص.4)،المسيلة،جامعة محمد بوضياف.

4– قواسمية لزهر و براهيمي سمية و بلعايش ميادة،(2013) ،صندوق الزكاة رؤية حديثة لجمع وتوزيع واستثمار الاموال، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية،(ص 02)،صفاقس تونس.

ج– المراسيم:

1– المرسوم التنفيذي رقم 04–14المؤرخ في22 جانفي 2004 ،يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونيا الأساسي ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 06،ص 8.

2– المرسوم الرئاسي رقم 133–11المؤرخ في 22 مارس2011، المتعلق بجهاز القرض المصغر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد 19،ص06.

ح– المواقع الالكترونية:

1– الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،تاريخ الاطلاع 4 أفريل2021، من https://www.angem.dz .

2– *الموقع الالكتروني للصندوق الوطني للتامين على البطالة*،تاريخ الاطلاع 15 أفريل 2021، من https://www.cnac.dz .

3– *الموقع الالكتروني لوكالة الانباء الجزائرية*، تاريخ الاطلاع 15 أفريل 2021، من https://www.aps.dz.

ثانيا، باللغة الاجنبية:

1- Philipp M. Becker.(2010). Investing in Micro finance, (Doctoral thesis), University of St. Gallen, Switzerland, p 46-47.

2- Marguerite S. Robinson.(2001).The Micro finance Revolution (Sustainable Finance for the Poor), Open Society Institute, New York,p 09.

3- Sacha Lomnitz.(2003). la micro finance sensible au genre, Programme d'analyse socioéconomique selon le genre, (un guide), Département du développement durable, Rome,p 14.

www.angem.dz

Structures Régionales et Locales de l'Angem

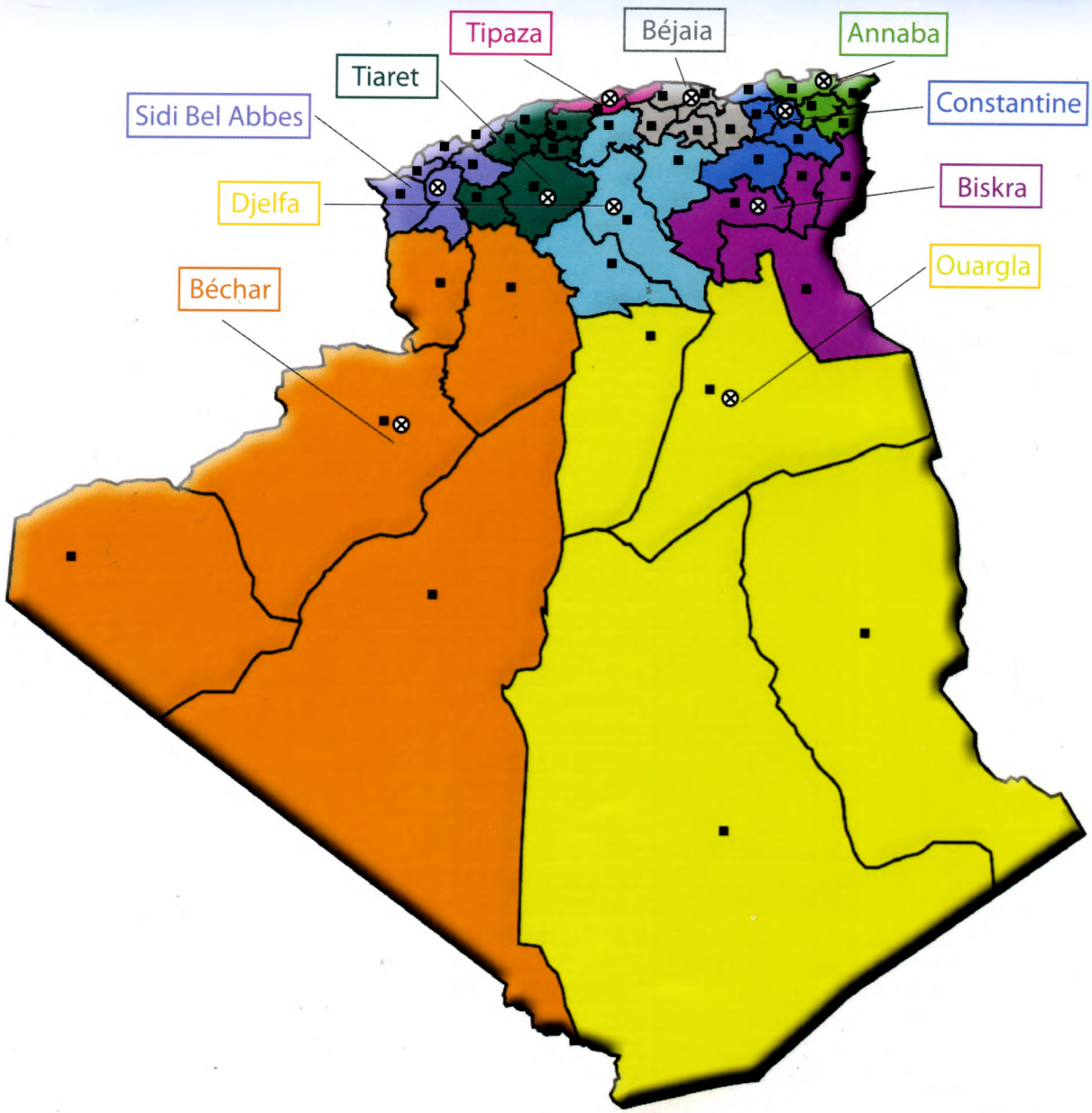

⊗ Siège de l'Antenne Régionale
■ Siège de la Coordination de wilaya

(الملحق رقم 02)

République Algérienne Démocratique et Populaire
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
Ministère de la Solidarité Nationale, de la Famille et la condition de la femme
وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة
Agence Nationale de Gestion du Micro Crédit
الوكـالـة الوطنيـة لتسيير القـرض المـصغر

وثيقة تعهــد و إلتــزام لطلب الحصول على قرض مصغر لشــراء المواد الأولية من 40.001 دج إلى غاية 250.000 دج

إلى السيد :
المنسق الولائي للوكالـة الوطنيـة لتسيير القرض المصغر
تنسيقية ولاية: .....

أناالموقع أدناه، السيد(ة) ، الآنسة :.....
المولود بتاريخ..... ب.....
و الحامل لبطاقة التعريف (ب.ت.و) أو (ر.س) رقم ..... الصادرة بتاريخ .....
بالدائرة الإدارية ل ..... و القاطن بالعنوان.....
.....

أتقدم بطلبي هذا و المتمثل في طلب الحصول على قرض مصغر في إطار برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وهو ما يمثل مبلغ (بالأرقام والحروف) .....
.....

و هذا بغرض مزاولة نشاطي و المتمثل في.....
وأتعهد بشرفي أني أتقن هذا النشاط و لدي خبرة في هذا المجال مقدرة ب: .....
و حالتي المهنية :□بطال□متقاعد□ عامل بأجر غيرثابت□حالة أخرى"توضيح".....
و أني لم استفد من مساعدات أخرى من طرف الدولة لخلق نشاط.
و أن اسهل جميع الزيارات التي يقوم بها مرافقي الوكالةإلى أماكن العمل وغيرها من المرافق، بغرض مراقبة مصداقية . الوثائق المقدمة من طرفي.

في انتظار ردكم تقبلوا مني فائق الاحترام و التقدير.

حررت في..... ب .....

الإمضاء

المصادقة في البلدية

(الملحق رقم 03)

République Algérienne Démocratique et Populaire
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
Ministère de la Solidarité Nationale, de la Famille et la condition de la femme
وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة
Agence Nationale de Gestion du Micro Crédit
الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

Fiche de renseignements & suivi

Dossier N°: |_|_|_|_|_|_|_|

Antenne Régionale : .....
Coordination de wilaya : .....
Cellule d'Accompagnement : ..... Code : |_|_|_|_|

Programme de financement : ANGEM- □ Triangulaire ANGEM-Banque-Promoteur □

Identification du demandeur

N° de l'acte de naissance (n° **12** ou **14**)

État civil

Nom & prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Fils de ..... et .....
Date et lieu de naissance : le..... à .....
Situation familiale : Célibataire□ Marié (e)□ Divorcé (e)□ Veuf (ve)□
Adresse : .....
Tél. : .... CIN N° : ..... délivrée le ..... / ..... / ..... à .....
Permis de conduire N° ..... délivrée le ..... / ..... / ..... à .....

Niveau d'instruction

Sans□ Alphabétisé□ Primaire□ Formation niveau d'insertion primaire□ Moyen□
Formation niveau d'insertion moyen□ Secondaire□ Formation niveau d'insertion secondaire □ Supérieur□
Précisez le(s) diplôme(s) obtenu(s) : .....

Qualification & Aptitudes

Avez-vous suivi une formation professionnelle, Oui □ Non □
Si **oui** (y compris l'apprentissage), précisez sa nature .....
Durée : ....., Diplôme(s) obtenu(s) .....

Situation Emploi / Expérience professionnelle

Chômeur (se)□ Retraité (e)□ Salarié (e)□, si **retraité** ou **salarié**, précisez **revenu** / **période**: .....
Si vous avez déjà travaillé, précisez l'activité et la durée : .....

Situation / Handicap

Présentez-vous un handicap, Oui □ Non □, si **oui**, précisez sa nature : .....

Avantage ou aide accordés

Avez-vous bénéficié d'une aide ou d'un avantage à la création d'activité, Oui □ Non □
si **oui**, précisez dans quel cadre : .....

Identification du projet

Nature du projet (détailler) : .....
Implantation du projet : à domicile □ Local □, Précisez l'adresse : .....
Type d'activité : Production □ Services □
Secteur d'activité : Agriculture□ Pêche □ Industrie□ BTP□ Services□ Artisanat□

Caractéristiques du produit / service

Description précise du **produit / service** : .....
Quel est le **prix** de vente prévisionnel : .....

Comment et où comptez-vous vendre votre produit/service (**Distribution**) : ……
Comment comptez-vous faire la **promotion** de votre produit/service : ……..
……

Caractéristiques du marché

Clientèle ciblée : ……..
Nombre de clients potentiels : ……
Existence de concurrents directs dans votre localité: Non □ Oui □, Estimez leur nombre : ……..

Les moyens de production / Emplois

Local / Terrains: A domicile □ Propriété □ Location □ Mise à disposition □ Précisez la **superficie**: ……..
Si location, montant du **loyer / période**: ……

Le personnel

Spécialité	Nombre d'employés	Coût (DA)
……	……	……
……	……	……
……	……	……

Matériel & équipements (Investissements)

Nature	Quantité	Coût (DA)
……	……	……
……	……	……
……	……	……
……	……	……
……	……	……

Matières premières

Nature	Unité	Quantité	Coût (DA)
……	……	……	……
……	……	……	……
……	……	……	……
……	……	……	……
……	……	……	……

Autres frais et emplois

Nature	Coût / Trimestre	Coût annuel	Coût (DA)
Électricité	……	……	……
Gaz	……	……	……
Eau	……	……	……
Impôts et taxes	……	……	……
Frais financiers	……	……	……
Frais divers	……	……	……

Les ressources

	Produit / service **1°**	Produit / service **2°**	Produit / service **3°**
Quantité à vendre	……	……	……
Prix de vente prévisionnel (DA)	……	……	……
Chiffre d'affaires	……	……	……

Montage financier du projet

- Montant de l'investissement : …… DA

	Prêt Non Rémunéré (PNR)	Prêt bancaire	Apport personnel	Bonification
Taux (%)	……	……	……	……
Montant (DA)	……	……	……	……

Paramètres des prêts

	Prêt Non Rémunéré (PNR)	Prêt bancaire
Périodicité de remboursement (mois)	……	……
Délai de remboursement (mois)	……	……
Nombre d'échéances	……	……

Différé (mois)	……	……
Montant de l'échéance	……	……

- Date de démarrage de l'activité : ……..

<u>Échéanciers de remboursement et Suivi</u>

Remboursement du PNR

N°	Échéance	Montant (DA)	Date de règlement	Observation
1	……	……	……	
2	……	……	……	
3	……	……	……	
4	……	……	……	
5	……	……	……	
6	……	……	……	
7	……	……	……	
8	……	……	……	
9	……	……	……	
10	……	……	……	
11	……	……	……	
12	……	……	……	
13	……	……	……	
14	……	……	……	
15	……	……	……	
16	……	……	……	
17	……	……	……	
18	……	……	……	

(الملحق رقم 04)

République Algérienne Démocratique et Populaire
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
Ministère de la Solidarité Nationale, de la Famille et la condition de la femme
وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة
Agence Nationale de Gestion du Micro Crédit
الوكـالـة الوطنيـة لتسييـر القـرض الـمصغـر

ANGEM

DEVIS ESTIMATIF DES MATIÈRES PREMIÈRES

COORDINATION DE

PROMOTEUR : **DATE : / /**

Devis Estimatif - Matières Premières

Réf	Désignation	Quantité	Prix Unitaire	Montant
1				0,00
2				0,00
3				0,00
4				0,00
5				0,00
6				0,00
7				0,00
8				0,00
9				0,00
10				0,00
		TOTAL TTC		**0,00**

Date et Signature :
Promoteur

Date, Signature et Griffe
Accompagnateur

Date, Signature et Griffe
Ddirecteur d'Agence de Wilaya

(الملحق رقم 05)

	République Algérienne Démocratique et Populaire الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ***Ministère de la Solidarité Nationale, de la Famille et la condition de la femme*** وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة ***Agence Nationale de Gestion du Micro Crédit*** الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	

Antenne Régionale de : ……
Coordination de la wilaya de : ……
N° : ……../***DEF/201...***

FICHE DE SUIVI DE MISE EN OEUVRE DU PROJET

I- VISITE DES LIEUX

N °	***Section 1 : Identification***			
01	*Nom et Prénom du promoteur*			
02	*Date et lieu de naissance*			
03	*Adresse*		*N° Dossiers*	
04	*Identifiant*			
05	*Formule de financement*	□ *Achat de Matières Premières Jusqu'à 40.000 DA* □ *Achat de Matières Premières de 40.001 DA à 100.000,00 DA* □ *Achat de Matières Premières de 100.001 DA à 250.000,00 DA*	*Montant PNR ANGEM*	
06	*Nature du projet*			
07	*Implantation du projet*			
08	*Type d'activité*	*Production* □ *Service* □		
09	*Secteur d'activité*	*Agriculture* □ *Industrie* □ *BTP* □ *Artisanat* □ *Service* □		
10	*Date de visite du site du micro projet*	*Jour /mois /année*		

N °	***Section 2 : Données générales***					***Réponse et Commentaires***
01	*Selon les déclarations du promoteur, le lieu qui devant abriter son activité il dispose de*	*Correspond à l'adresse figurant sur le RC/CA/CAW/Agrément* *Surface ……suffisante* *Libre et inexploité* *Eau : Disponible* *Electricité : Disponible* *Adéquat à l'exercice de l'activité*				□ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non*
02	*Selon les déclarations du promoteur il dispose de Matériel et équipements suivant :*	…… …… …… …… …… ……	*Existe*	□ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non*	*Etat de matériel et équipements*	□*Bon* □*Moyen* □*Mauvais* □*Bon* □*Moyen* □*Mauvais* □*Bon* □*Moyen* □*Mauvais* □*Bon* □*Moyen* □*Mauvais* □*Bon* □*Moyen* □*Mauvais* □*Bon* □*Moyen* □*Mauvais*
03	*Selon les déclarations du promoteur il dispose de matières premières suivant :*	…… …… …… …… …… ……	*Existe*	□ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non* □ *Oui* □ *Non*	*Etat de matières premières*	□*Bon* □*Moyen* □*Mauvais* □*Bon* □*Moyen* □*Mauvais* □*Bon* □*Moyen* □*Mauvais* □*Bon* □*Moyen* □*Mauvais* □*Bon* □*Moyen* □*Mauvais* □*Bon* □*Moyen* □*Mauvais*
04	*Commentaires de l'accompagnateur* …… …… …… …… …… …… …… ……					*Date, Signature et Griffe de l'accompagnateur*

	……	

II – LA MISE EN OEUVRE DU PROJET

N°	*Section 3 : Diagnostique du projet*		*Réponse*		*Commentaires*
01	*Décision d'Eligibilité et de Financement*		*N°*		*Du*
02	*RC /CA /CAW/Agrément N°*		*N°*		*Du*
03	*N° d'O.V*	*Jour /mois /année*	*Date de virement du PNR*		*Jour /mois /année*
04	*Date de décaissement*	*Jour /mois /année*	*Date du démarrage de l'activité*		*Jour /mois /année*
05	*Date de visite du site du micro projet*		*Jour /mois /année*		
06	*Le projet est-il opérationnel ?*		*□ Oui □ Non*	*Date du démarrage réale de l'activité*	
07	*L'emprunteur a respecté le plan d'investissement initial ?*		*□ Oui □ Non*		
08	*Y -a-t-il un retard dans la mise en œuvre du micro projet*		*□ Oui □ Non*		
09	*Durée du retard sur le plan original et cause du non respect*		*Nombre de jours*		
10	*Selon le devis estimatif le promoteur à besoin de matières premières suivant :*	*Désignation*	*Montant*	*Mont de la MP acquis*	*Taux de Consommation du PNR*
		……	……	……	……
		……	……	……	……
		……	……	……	……
		……	……	……	……
		……	……	……	……
		Total			

No	*Section 4 : Impact*	*Réponse*		*Commentaires*
01	*Nombre de bénéficiaires directs (emplois)*	*Soutenu ……. Dont : M :…… F :……*	*Nouveau……. Dont : M :…… F :……*	
02	*Nombre de bénéficiaires indirects (personnes à charge)*	*Dont : M :…… F :……*		
03	*Le micro projet a-t-il un effet multiplicateur ? (chaînage économique, création et appui à d'autre activité, environnement, infrastructure……)*			
04	*Le bénéficiaire adopte t il les bonnes pratiques et principes de gestion de son microprojet ? (marketing, comptabilité, calcule des coûts et des charges……etc)*			

05	*Commentaires de l'accompagnateur* …… …… …… …… …… …… …… …… ……	*Date, Signature et Griffe de l'accompagnateur*
06	*Commentaires et mesures à prendre par Directeur d'Agence de Wilaya* …… …… …… …… …… …… …… …… ……	*Date, Signature et Cachet du Directeur d'Agence de Wilaya*

République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère de la Solidarité Nationale et de la famille
Agence Nationale de Gestion du Micro Crédit

Annexe 06

PROCES VERBAL DE VISITE DES LIEUX

Dossier N°: |_|_|_|_|_|_|

Antenne Régionale : .....
Coordination de wilaya :..... .....
Cellule d'Accompagnement : .....
Programme de financement : ANGEM ▫ Triangulaire ANGEM-Banque-Promoteur ▫

L'an deux mille ..... le .....du mois de.....
Nous accompagnateur de la daïra de.....
Mme, Melle, M .....
Déclare avoir effectué, en ce jour, une visite sur terrain, à l'effet de vérifier les déclarations du promoteur et son lieu qui devant abriter son activité.

Identification du promoteur

Nom & prénom :.....
Nom de jeune fille : .....
Adresse :.....

Identification du projet

Nature du projet (détailler) .....
Implantation du projet : Local ▫ Terrains ▫
A domicile ▫ Propriété ▫ Location ▫ Mise à disposition ▫
Précisez la superficie: .....
Précisez l'adresse :.....
.....
Correspond à la déclaration du promoteur Oui ▫ Non ▫
Type d'activité : Production ▫ Services ▫
Secteur d'activité :
Agriculture▫ Pêche ▫ Industrie▫ BTP▫ Services▫ Artisanat▫

Le lieu

Selon les déclarations du promoteur, le lieu qui devant abriter son activité il dispose de :

Correspond à l'adresse figurant sur le RC/CA/CAW/Agrément Oui ▫ Non ▫
Surface .....suffisante **Oui** ▫ **Non** ▫ / Libre et inexploité **Oui** ▫ **Non** ▫
Eau : Disponible **Oui** ▫ **Non** ▫ /Electricité : Disponible **Oui** ▫ **Non** ▫
Téléphone : Disponible **Oui** ▫ **Non** ▫
Adéquat à l'exercice de l'activité **Oui** ▫ **Non** ▫

Matériel & équipements :

Selon les déclarations du promoteur il dispose de Matériel et équipements suivant :

Nature et quantité	Existe		Etat de matériel et équipements			OBS
	Oui	Non	Bon	Moyen	Mauvais	

Matières premières:

Selon les déclarations du promoteur il dispose de matières premières suivant :

Nature et quantité	Existe		Etat de Matières premières			OBS
	Oui	Non	Bon	Moyen	Mauvais	

Observation :

Nom, prénom
Et signature du promoteur

signature
de l'accompagnateur

(الملحق رقم 07)

République Algérienne Démocratique et Populaire

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

Ministère de la Solidarité Nationale, de la Famille et la condition de la femme

وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة

Agence Nationale de Gestion du Micro Crédit

الوكـالـة الوطنيـة لتسييـر القـرض الـمصغر

Agence de wilaya :…….. **الوكالة الولائية :……..**

Date : ……

Réf :……

LETTRE DE RAPPEL N°01

Nom	**: ……..**
Prénom	**: ……..**
Adresse	**: ……**
Identifiant	**: ……**

Dans le cadre du remboursement du Prêt Non Rémunéré – Matières Premières qui vous est accordé et conformément à l'échéancier de remboursement qui vous lie à l'Agence, nous avons l'honneur de vous rappeler que le remboursement de l'échéance **N° : ……** d'un **montant de …….. DA** doit intervenir **au plus tard le ……..**

Aussi, nous vous prions de bien vouloir régulariser cette créance dans les délais arrêtés et de présenter aux services de l'agence de wilaya une copie du reçu de versement de l'échéance dans les huit (08) jours qui suivent la date de remboursement.

Le Directeur d'agence

Signature, Griffe

(الملحق رقم 08)

الوكالة الولائية:.....

رقم : .../...../و.و.ت.ق.م

السيد"ة" :

العنوان:

الموضوع : إعذار رقم (01) قبل المتابعة

نعلمكم أنه يترتب على موقفكم السلبي إتجاه الوكالة و امتناعكم عن تسديد القسط الثابت في ذمتكم المقدر بـ .....على الرغم من الاستحقاق و المطالبات الودية المتكررة اتخاذ كافة التدابير المعمول بها ضدكم لإلزامكم على التسديد؛

و عليه نمنحكم مهلة 15 يوما من تاريخ استلامكم لهذا الإعذار قصد تسوية وضعيتكم اتجاه الوكالة و إلا سوف تتخذ ضدكم الإجراءات القانونية اللازمة.

المدير الولائي: